

مَجَلَّةُ تَسْنِيمِ الدَّوْلِيَّةِ للعلوم الإنسانية والاجتماعية والقانونية



العدد الخاص بمؤتمر (قراءات معرفية في
العلوم الانسانية و الاجتماعية) - ٢٠٢٤

tasnim.ijhs@gmail.com



+961 70 016 722

لبنان

tasnim-lb.org/index.php



+964 781 017 3931

العراق



Print ISSN: 2791-2248

Online ISSN: 2791-2256

Print ISSN: 2791-2248

Online ISSN: 2791-2256

مَجَلَّةُ تَسْنِيمِ الدَّوْلِيَّةِ
لِلْعُلُومِ الْإِنْسَانِيَّةِ وَالْاجْتِمَاعِيَّةِ وَالْقَانُونِيَّةِ



مجلة تسنيم
Tasnim Journal

مجلة أكاديمية علمية فصلية محكمة تصدر كل ثلاثة أشهر

رئيس هيئة التحرير:
ا.د. وسام احمد المطيري
البريد الالكتروني:
wisama.shihab@uokufa.edu.iq

مالكة المجلة و المديرة المسؤولة:
ا.د. سارة سليم كنج
البريد الالكتروني:
sarahkinj2009@gmail.com

عنوان المجلة:
سنتر مزنر طابق ثالث
الطيونة - سامي الصلح
بيروت - لبنان

رقم الهاتف:
لبنان: 0096170016422
العراق: 009647810173931

الموقع الالكتروني: www.tasnim-lb.org
البريد الالكتروني: tasnim.ijhs@gmail.com

Print ISSN: 2791-2248

Online ISSN: 2791-2256

مَجَلَّةُ تَسْنِيمِ الدَّوْلِيَّةِ
لِلْعُلُومِ الْإِنْسَانِيَّةِ وَالْإِجْتِمَاعِيَّةِ وَالْقَانُونِيَّةِ



هَيْئَةُ التَّحْرِيرِ:

❖ أ.د. حسن علي أيوب..... الجامعة اللبنانية/ لبنان

❖ أ.د. غنوة عباس نظام..... الجامعة اللبنانية/ لبنان

❖ أ.د. ايفان علي هادي..... جامعة الكوفة/ العراق

❖ د. مصطفى علي فوعاني..... الجامعة الاسلامية/ لبنان

❖ د. مصطفى سمير إسماعيل..... دكتوراة في الاعلام/ العراق



أولاً: قواعد عامة

- 1- توجه جميع المراسلات باسم رئيس هيئة التحرير وعلى البريد الإلكتروني (tasnim.ijhs@gmail.com)
- 2- تقبل المجلة للنشر الأبحاث العلمية الأصلية باللغات (العربية - الإنجليزية - الفرنسية) والتي لم يسبق نشرها، ولا يسمح بسحب البحث المقدم إلى المجلة دون أخذ موافقة كتابية من رئيس هيئة التحرير.
- 3- تنشر المجلة الأعداد الخاصة بالمؤتمرات والندوات والنشاطات الأكاديمية المتصلة بحقول اختصاصها.
- 4- تنشر المجلة عددا خاصا تحت عنوان مؤلف جماعي متصل بحقول اختصاصها على أن تكون المقالات غير منشورة في مجلات أخرى.

ثانياً: شروط النشر

- 1- ترسل جميع البحوث بحسب القالب الخاص بالمجلة المتوفر على الموقع الرسمي للمجلة أو التواصل مع واتس اب الرقم (لبنان 0096170016422)
- 2- ترسل البحوث مطبوعة على الحاسوب وذلك باستخدام نظام Word 2007 أو أحدث، مع الالتزام بنوع الخط (Simplified Arabic) وحجم الخط (Size 14)، التباعد بين السطور (1 سم) على أن لا تزيد عدد صفحاته على 20 صفحة مطبوعة مضبوطة ومراجعة بدقة، وترقيم الصفحات ترقيماً متسلسلاً بما في ذلك الجداول والأشكال والملاحق.
- 3- يذكر الباحث اسمه وجهة عمله وعنوانه الإلكتروني مع إرفاق صورة ذات خلفية بيضاء مع كتابة درجته العلمية والشهادة وإرفاق السيرة العلمية له وكذلك للباحثين المشاركين معه في حال البحث مشترك.
- 4- يرفق ملخص البحث باللغة العربية و اللغة الإنجليزية (إذا كان البحث باللغة العربية)، أو باللغة الإنجليزية واللغة العربية (إذا كان البحث باللغة الإنجليزية)، أو باللغة الإنجليزية واللغة الفرنسية (إذا كان البحث باللغة الفرنسية).
- 5- ترفق الجداول والصور واللوحات من ضمن متن البحث ويشار في أعلى الشكل إلى عنوانها.
- 6- يسدد الباحث اجور النشر وقيمتها 100 دولار امريكي مقابل نشر البحث في اعداد المجلة، و 25 دولار امريكي في حال طلب الباحث تحويل البحث على القالب من قبل المجلة و يضاف مبلغ 2.5 دولار اجور اضافية للصفحة الاضافية الواحدة.
- 7- توثق المصادر في داخل المتن بالشكل الآتي:
(اسم المؤلف: سنة النشر، رقم الصفحة)





8- توثق المصادر في آخر البحث ويجب أن تعتمد نظام (APA) للتوثيق و الذي يكون على النحو الآتي:
للكتب:

اسم عائلة المؤلف أو شهرته، يليها اسمه. (سنة النشر). عنوان الكتاب. ويوضع تحته خط. الطبعة. الناشر. مكان النشر. للبحوث و المقالات المنشورة في المجلات:
اسم عائلة المؤلف، يليها اسمه. سنة النشر. عنوان البحث بين علامتي تنصيص. اسم المجلة: المجلد، العدد إن وجد. الصفحات.

للسائل والاطاريج الغير منشورة:
اسم عائلة الباحث، يليها اسمه. السنة. عنوان الرسالة. الكلية، الجامعة. بلد النشر. ويتم كتابة عنوان الرسالة بين علامتي تنصيص.

للمواقع الالكترونية او المقالات التي على الانترنت:
اسم عائلة المؤلف أو شهرته، اسمه، سنة النشر. "عنوان المقالة"، الموقع، ويوضع تحته خط.
ويكون نوع الخط (Simplified Arabic) وحجم الخط (14)، التباعد بين السطور (1 سم).



المحتويات

رقم الصفحة	أسماء الباحثين	عنوان البحث	ت
11	م.م. محمد راتب كتاب 1، م.م. ضرغام سالم ياسين	التحديات الأخلاقية في الإعلام الحديث مع التركيز على مواجهة الأخبار المزيفة وحماية الخصوصية	.1
30	م.د براء شكيب اكرم 1	التصميم بين الشكل والمضمون في مسرح الدمى	.2
49	عذراء جاسم عبد مكصوي 1، الدكتورة شكريه سادات صفدي 2	شخصية النبي الأكرم في التفسير الموضوعي (دراسة مقارنة بين العلامة جعفر السبحاني والمفكر سميح عاطف الزين)	.3
70	أ.م.د شذى مظفر حسين 1	حماية الطفل من العنف الأسري (دراسة مقارنة)	.4
91	فيصل صادق توفيق 1، أ.د. خاموش عمر عبدالله	مبدأ الاستقلال الدستوري في ضوء مبدأ عدم التدخل في الشؤون الداخلية	.5
114	م.م. حيدر خزل فهد 1	العنوان (مصطلح الساعة في القرآن الكريم (دراسة تحليلية نقدية)	.6
135	م. م. إيمان محمد خلف مرهاتر النمرائي 1، أ.د. سليمان شهيد معوض 2	الرِّبْطُ وأثره الدَّلالي في شعر أبي إسحاق الإلبيريّ دراسة لغوية	.7
158	م.د. خالد جلال محي الدين 1، م.م. سرور أحمد عثمان 2	حقوق الطفل في الشريعة الإسلامية وقانون الأحوال الشخصية العراقي المعدل لسنة 1959م (من قبل الولادة إلى عمر السنتين)	.8
186	أ.د. ساهرة عدنان وهيب العنكي 1	مفارقة التراكيب البلاغية في شعر وليد الصرّاف	.9
215	Assist. Prof. Dr. Muayyad Naji Ahmed1, Prof. Dr. Sabah Mehdi Rmaid2, Prof. Dr. Mohammed Amir Jameel	English Language Teachers' Intelligence-based Classroom Management Styles in the Light of :the Situational Leadership Theory General Directorate of Education in Baghdad (Al-Rusafa 1) as a Model	.10
256	Asst. Inst. Ateka Majid Fakhir	Cognitive Linguistics: A Brief Overview of the Key Elements	.11
253	Ayat Mohammed Fadhil	Love and Crime by Ayat Mohammed	.12
259	Dr. Maryam Mahmood Hikmet Al-Attar	Appraisal Language in Examples of Promotional Discourse	.13



التحديات الأخلاقية في الإعلام الحديث مع التركيز على مواجهة الأخبار المزيفة وحماية الخصوصية

م.م. محمد راتب كتاب¹، م.م. ضرغام سالم ياسين

¹ جامعة القاسم الخضراء – العراق

² مديرية تربية بابل – العراق

mohemdalpejy@gmail.com
alsalmdrgm911@gmail.com

ملخص. في عصر الإعلام الحديث، أصبحت التحديات الأخلاقية التي تواجه وسائل الإعلام أمراً لا يمكن تجاهله. من بين هذه التحديات تبرز قضايا مثل انتشار الأخبار المزيفة وضرورة حماية الخصوصية للأفراد. يتطلب التعامل مع هذه التحديات بشكل فعال توجيه الجهود نحو فهم أعمق للتأثيرات الأخلاقية لسلوكيات وسائل الإعلام وتطوير إطار عمل أخلاقي قوي يوجه عملها ويحد من انتهاكات الخصوصية ونشر المعلومات المضللة. حيث يمثل انتشار الأخبار المزيفة تحدياً كبيراً لأخلاقيات وسائل الإعلام، حيث يمكن أن تؤدي هذه الأخبار إلى تشويه الحقائق وتأثير سلبي على الرأي العام والقرارات السياسية والاجتماعية. ومع تزايد الاعتماد على الإنترنت ووسائل التواصل الاجتماعي، أصبحت حماية الخصوصية أحد التحديات الأخلاقية الرئيسية في مجال الإعلام. فتجميع البيانات الشخصية واستخدامها دون موافقة صاحبها يثير قضايا خصوصية هامة، مما يتطلب وضع قوانين وسياسات تحمي خصوصية الأفراد وتضمن استخدام البيانات بشكل أخلاقي وشفاف.

الكلمات المفتاحية: التحديات الأخلاقية، الأخبار المزيفة، حماية الخصوصية، الإطار الأخلاقي للإعلام.



Abstract. In the modern media age, the ethical challenges facing the media cannot be ignored. Among these challenges, issues such as the spread of fake news and the need to protect individuals' privacy stand out. Dealing effectively with these challenges requires directing efforts toward a deeper understanding of the ethical impacts of media behaviors and developing a strong ethical framework that guides their work and limits privacy violations and the spread of misinformation. The spread of fake news represents a major challenge to media ethics, as this news can lead to distortion of facts and a negative impact on public opinion and political and social decisions. With increasing reliance on the Internet and social media, protecting privacy has become one of the main ethical challenges in the media field the collection and use of personal data without the consent of its owner raises important privacy issues, which requires the development of laws and policies that protect the privacy of individuals and ensure that data is used ethically and transparently.

Keywords: Ethical challenges, Fake news, Privacy protection, Media ethics framework.

1. المبحث الاول:

1.1. اولاً: منهجية البحث

استخدم الباحث المنهج الوصفي التحليلي هو منهج يستخدم بشكل واسع في البحوث الاجتماعية والإنسانية، ويعتمد على وصف الظواهر وتحليلها بشكل متعمق لفهم طبيعتها والعوامل التي تؤثر فيها. في بحثي حول "التحديات الأخلاقية في الإعلام الحديث مع التركيز على مواجهة الأخبار المزيفة وحماية الخصوصية"، يمكن اتباع المنهج الوصفي التحليلي بالطريقة التالية: تحديد الظاهرة: في البداية، يجب تحديد الظاهرة أو الموضوع الرئيسي للبحث، وهو هنا "التحديات الأخلاقية في الإعلام الحديث"، مع التركيز على عنصرين رئيسيين: الأخبار المزيفة: دراسة مدى انتشارها، طبيعتها، وتأثيرها على مصداقية وسائل الإعلام.

حماية الخصوصية: كيف تؤثر ممارسات وسائل الإعلام الحديثة على الخصوصية الفردية والجماعية.



1.2. ثانياً: مشكلة البحث

تتناول هذه الدراسة التحديات الأخلاقية التي تواجه وسائل الإعلام الحديثة، مع التركيز على مواجهة الأخبار المزيفة وحماية الخصوصية. يعتبر انتشار الأخبار المزيفة وانتهاكات الخصوصية في الإعلام من بين القضايا الأخلاقية الرئيسية في العصر الرقمي الحديث، حيث يمكن أن يؤدي ذلك إلى تشويه الحقائق وانتهاك الخصوصية الفردية والجماعية.

1.3. ثالثاً: أهمية البحث

1. حماية الديمقراطية والمجتمع المدني: يساهم البحث في مواجهة الأخبار المزيفة وحماية الخصوصية في تعزيز الديمقراطية وتعزيز دور المجتمع المدني في اتخاذ القرارات السياسية والاجتماعية بناءً على معلومات دقيقة وصحيحة.
 2. الحفاظ على الثقة العامة: يساهم البحث في إعادة بناء الثقة في وسائل الإعلام والمؤسسات الإعلامية من خلال توفير محتوى موثوق ومصداقي يحمي الجمهور من الأخبار المضللة والتلاعب الإعلامي.
 3. تعزيز السلم والاستقرار: يساهم البحث في تحقيق التعايش السلمي والتصالح الاجتماعي من خلال مواجهة الأخبار المزيفة التي قد تثير الانقسامات والتوترات في المجتمع.
 4. حقوق الفرد والخصوصية: يساهم البحث في حماية حقوق الأفراد في التحكم في بياناتهم الشخصية وحماية خصوصيتهم من الانتهاكات التي قد تحدث عبر وسائل الإعلام الحديثة.
 5. التنمية المستدامة: يعزز البحث بناء بيئة إعلامية أخلاقية وصحية تساهم في تحقيق التنمية المستدامة من خلال تعزيز الوعي وتقديم المعلومات الدقيقة والموثوقة للجمهور.
- باختصار، يعتبر البحث في هذا المجال أساسياً للمحافظة على مبادئ الحقوق والحريات وتعزيز ثقافة النزاهة والمصداقية في وسائل الإعلام الحديثة.

1.4. رابعاً: أهداف البحث

1. فهم مسببات انتشار الأخبار المزيفة: يهدف البحث إلى تحليل العوامل والمحفزات التي تدفع إلى انتشار الأخبار المزيفة في وسائل الإعلام الحديثة، بما في ذلك العوامل التكنولوجية والاقتصادية والاجتماعية.



2. تقديم تصورات لمواجهة الأخبار المزيفة: يهدف البحث إلى استكشاف وتقديم استراتيجيات وآليات فعالة لمواجهة الأخبار المزيفة والتصدي لها، سواء على المستوى الفردي أو المؤسسي أو الحكومي.
3. دراسة آثار الأخبار المزيفة على المجتمع: يهدف البحث إلى تحليل آثار الأخبار المزيفة على المجتمع، بما في ذلك تأثيرها على الثقة العامة، والسياسة، والاقتصاد، والمجتمع بشكل عام.
4. توضيح أهمية حماية الخصوصية: يهدف البحث إلى تسليط الضوء على أهمية حماية خصوصية الأفراد في عصر الإعلام الحديث، ودراسة الآليات والسياسات الفعالة لحمايتها.
5. تقديم توصيات لتعزيز السلوكيات الأخلاقية في وسائل الإعلام: يهدف البحث إلى تقديم توصيات عملية وقابلة للتطبيق لتعزيز الممارسات الأخلاقية في وسائل الإعلام الحديثة وتعزيز النزاهة والمصداقية في نقل الأخبار والمعلومات.
6. تحليل الإطار القانوني والتنظيمي: يهدف البحث إلى دراسة الإطار القانوني والتنظيمي المتعلق بمواجهة الأخبار المزيفة وحماية الخصوصية، وتقديم توصيات لتطويره وتعزيزه.

1.5. خامسا: المصطلحات والمفاهيم

1. الأخبار المزيفة:
تشير إلى المعلومات أو الأخبار التي تكون غير صحيحة أو مضللة والتي يتم تداولها عبر وسائل الإعلام الحديثة، سواء كانت تلفزيونية، إذاعية، صحفية، أو عبر الإنترنت.
2. حماية الخصوصية:
تعني الجهود والتدابير التي تُتخذ لحماية معلومات الأفراد الشخصية من الوصول غير المصرح به أو الاستخدام غير المشروع، وذلك عبر القوانين والسياسات والتقنيات.
3. الإطار القانوني والتنظيمي:
يشير إلى القوانين والتشريعات والأنظمة التي تنظم عمل وسائل الإعلام وتحدد حقوق وواجبات الفرد والمؤسسات في مجالات مثل حماية الخصوصية ومكافحة الأخبار المزيفة.
4. النزاهة والمصداقية:
تشير إلى الصفات المهمة في وسائل الإعلام تتمثل في نقل المعلومات بشكل دقيق وصحيح دون تحريف أو تزيف، وبمصداقية عالية ومصداقية في عرض المعلومات.



5. السلوكيات الأخلاقية:

تشمل الأفعال والممارسات التي تتماشى مع المبادئ الأخلاقية والقيم المجتمعية، وتتضمن النزاهة، والصدق، والنظافة، والاحترام، والمسؤولية الاجتماعية.

6. الثقافة الإعلامية:

تشير إلى المعرفة والمفاهيم والقيم التي يتمتع بها الفرد والمجتمع فيما يتعلق بوسائل الإعلام وتأثيرها ودورها في المجتمع.

7. التعايش السلمي:

يشير إلى قدرة الأفراد والمجموعات على التفاهم والتعايش بسلام واحترام الاختلافات الثقافية والدينية والاجتماعية دون تمييز أو تفرقة.

1.6 سادسا: الدراسات السابقة

في ضوء التطورات الحديثة المتعلقة بالتحديات الأخلاقية في الإعلام الحديث، تبرز عدة أبحاث ودراسات تتناول كيفية مواجهة الأخبار المزيفة وحماية الخصوصية. من بين هذه الدراسات، تظهر أهمية التمييز بين الأخبار المزيفة والإشاعات، وكيفية معالجة تلك التحديات من خلال تقنيات معالجة البيانات المتقدمة، مثل تحليل شبكات التواصل الاجتماعي لتحليل الأخبار المضللة والتصدي لها. هذه الدراسات تؤكد أن تأثير الأخبار المزيفة لا يقتصر على الإعلام وحده، بل يمتد إلى مجالات أخرى مثل السياسة، والاقتصاد، والعلوم الصحية.

فيما يتعلق بحماية الديمقراطية من تهديدات المعلومات المضللة، هناك بحوث حديثة تشير إلى أهمية ما يُعرف بـ"التطعيم النفسي" أو "التثقيف المسبق"، حيث يتم تحذير الناس مسبقًا من الأكاذيب المحتملة، كما حدث في الولايات المتحدة قبل غزو روسيا لأوكرانيا. هذه الإجراءات تتخذ شكل تنبيهات أو تعزيزات معرفية تهدف إلى تمكين الناس من التعرف على المغالطات المنطقية في الخطاب السياسي أو الإعلامي.

دراسات أخرى تناولت موضوع الخصوصية في عصر الذكاء الاصطناعي ووسائل الإعلام الحديثة، حيث أشارت إلى تزايد الحاجة لحماية البيانات الشخصية في ظل تطور تقنيات مراقبة الإنترنت وجمع البيانات من المستخدمين دون موافقتهم الصريحة. الأخلاقيات المتعلقة بحماية خصوصية الأفراد تواجه تحديات كبيرة مع تطور تكنولوجيا الإعلام.

دراسيتين حديثتين تناولتا التحديات الأخلاقية في الإعلام الحديث:



1. دراسة حول الأخبار المزيفة وتأثيرها على المجتمع: دراسة أجراها فريق من الباحثين واستعرضت تأثير الأخبار المزيفة والمعلومات المضللة على مختلف المجالات، بما في ذلك السياسة، الاقتصاد، والصحة. البحث أشار إلى أن الأخبار المزيفة تتسبب في تشويه الحقائق وتضر بالثقة العامة في وسائل الإعلام، وقد تناولت الدراسة كيفية التعامل مع الأخبار المزيفة من خلال تحليل شبكات التواصل الاجتماعي وتقنيات الذكاء الاصطناعي. أحد الأمثلة كان التفريق بين الأخبار المزيفة والإشاعات، مما يساعد في تحسين طرق المواجهة (Aimeur, et al., 2020).

2. دراسة حول حماية الديمقراطية من المعلومات المضللة: دراسة حديثة نشرت في مجلة *Nature* تناولت كيفية مواجهة المعلومات المضللة التي تشكل تهديداً للديمقراطية، حيث تم استعراض مفهوم "التطعيم النفسي" الذي يهدف إلى تحذير المواطنين من الأخبار المزيفة قبل انتشارها. الدراسة قدمت أمثلة على التدخلات الوقائية، مثل تحذير إدارة بايدن الجمهور من الأكاذيب المحتملة التي قد تُستخدم لتبرير غزو روسيا لأوكرانيا. كما ناقشت الدراسة تقنيات "التتقيف المسبق" التي تعتمد على تعليم الناس كيفية اكتشاف المغالطات في المعلومات. تلك الدراسات توضح أهمية التحليل المتعمق والتدخلات الوقائية في مواجهة التحديات الأخلاقية المرتبطة بالأخبار المزيفة.

2. المبحث الثاني: مواجهة الاخبار المزيفة في الاعلام الحديث

2.1. اولاً:

2.1.1. أ- الاخبار المزيفة

الأخبار المزيفة أو الأخبار الكاذبة (*Fake News*) تشير إلى المعلومات الخاطئة أو المضللة التي يتم تداولها عبر وسائل الإعلام، سواء كانت تلفزيونية، إذاعية، صحفية، أو عبر الإنترنت. تهدف الأخبار المزيفة إلى تضليل الجمهور وتشويه الحقائق، وتحقيق أهداف معينة تتعلق بالسياسة أو الاقتصاد أو الاجتماع.

2.1.2. ب- سمات الأخبار المزيفة:

1. عدم المصدقية: تقتصر الأخبار المزيفة على مصداقية وتأكيد من مصدر موثوق، وقد يكون محتواها مبنياً على شائعات أو تخمينات.



2. التحريف والتزوير: يتم تغيير أو تحريف المعلومات في الأخبار المزيفة لتتناسب أجندة معينة أو لإثارة الجدل والانقسامات.
3. المحتوى العاطفي: تتضمن الأخبار المزيفة غالباً استخدام العاطفة والمشاعر للتأثير على الجمهور بدلاً من الاعتماد على الحقائق والأدلة.
4. الانتشار الواسع: تنتشر الأخبار المزيفة بسرعة عبر وسائل التواصل الاجتماعي والإنترنت، مما يجعلها تصل إلى عدد كبير من الأشخاص في وقت قصير (مكاوي، 1994: 172).

2.1.3. ت-أساليب انتشار الأخبار المزيفة:

1. منصات التواصل الاجتماعي: تنتشر الأخبار المزيفة بشكل كبير عبر منصات التواصل الاجتماعي مثل فيسبوك وتويتر واتساب، حيث يمكن للأفراد مشاركة المعلومات دون التحقق من صحتها.
2. المواقع الإلكترونية غير الموثوقة: يتم نشر الأخبار المزيفة على مواقع إلكترونية تفتقر إلى مصداقية، حيث يكون من الصعب التحقق من مصدر وموثوقية المعلومات المقدمة.
3. التضليل البصري: يتم استخدام التلاعب بالصور والفيديوهات لنشر الأخبار المزيفة وإضافة الحقائق غير الصحيحة لخلق تأثير أكبر على الجمهور.
4. استغلال الحوادث الطارئة: يتم استغلال الحوادث الطارئة مثل الكوارث الطبيعية أو الهجمات الإرهابية لنشر الأخبار المزيفة وتضليل الجمهور (البادي، 2008: 208).

2.2. ثانياً: أسباب انتشار الأخبار المزيفة

- تحليل العوامل التي تسهم في انتشار الأخبار المزيفة يكشف عن مجموعة من العوامل المعقدة التي تؤثر في انتشار هذه الظاهرة السلبية:
- تحليل العوامل التي تسهم في انتشار الأخبار المزيفة يكشف عن مجموعة من العوامل المعقدة التي تؤثر في انتشار مثل هذه الظاهرة السلبية



- أ. التطور التكنولوجي: وسائل التواصل الاجتماعي: توفر وسائل التواصل الاجتماعي منصة مثالية لانتشار الأخبار المزيفة بسرعة ووصول واسع. يمكن للمستخدمين نشر المعلومات بسهولة دون التحقق من صحتها، مما يجعلها عرضة للانتشار بشكل كبير.
- ب. تقنيات التلاعب الرقمي: تقنيات التعديل الرقمي للصور والفيديوهات تسهل إنتاج محتوى مزيف يبدو وكأنه حقيقي، مما يزيد من صعوبة التحقق من صحة المعلومات.
- ج. المصالح الاقتصادية: التحريض على الضغط النفسي: قد تتلاعب بعض المواقع والمنصات بالمعلومات لزيادة عدد الزيارات والمشاهدات، مما يؤدي إلى زيادة إيرادات الإعلانات وتحقيق مصالح مالية على حساب الصحة العامة للمعلومات.
- د. المصالح السياسية: تشويه الحقائق لتحقيق أهداف سياسية: يستخدم البعض الأخبار المزيفة كأداة لتشويه الحقائق ونشر الشائعات بهدف تحقيق أهداف سياسية معينة، سواء كان ذلك لتشويه سمعة الأشخاص أو لتأثير على نتائج الانتخابات أو القرارات السياسية.
- هـ. نقص الوعي والتثقيف الإعلامي: قلة التدقيق والتحقق: يعاني الجمهور في بعض الأحيان من نقص في الوعي والتثقيف الإعلامي، مما يجعلهم عرضة للتلاعب بالمعلومات والإيمان بالأخبار المزيفة دون التحقق من مصداقيتها.
- و. التوترات الاجتماعية والثقافية: زيادة الانقسامات: يمكن أن تؤدي الأخبار المزيفة إلى زيادة التوترات الاجتماعية والثقافية من خلال تحريض الفئات ضد بعضها البعض، مما يؤدي إلى تفاقم الانقسامات والصراعات في المجتمع (فهيم، بلا ت.: 82).

2.3. ثالثاً: تأثير الأخبار المزيفة:

- للأخبار المزيفة تأثيراً وخيماً على المجتمعات والفرد والديمقراطية والاستقرار الاجتماعي يمكن أن يكون عميقاً ووخيماً. إليك بعض الآثار الرئيسية
- أ. تقويض الثقة العامة: يمكن أن تؤدي الأخبار المزيفة إلى تقويض الثقة العامة في وسائل الإعلام والمؤسسات والسلطات الحكومية، مما يؤثر سلبيًا على الديمقراطية ونظام الحكم.
- ب. تأجيج التوترات الاجتماعية: قد تزيد الأخبار المزيفة من التوترات الاجتماعية والانقسامات في المجتمعات، حيث يمكن أن تثير الخلافات القائمة وتسهم في تصعيد الصراعات والتوترات بين الفئات المختلفة.



ج. تقويض الديمقراطية: بزيادة انعدام الثقة في الأخبار والمعلومات الموثوقة، يمكن أن تؤثر الأخبار المزيفة على عملية صنع القرار الديمقراطية وتقويض النظم الديمقراطية.

د. تأثير على الاستقرار الاجتماعي: قد تؤدي الأخبار المزيفة إلى زيادة التوترات والاضطرابات الاجتماعية، مما يؤثر على استقرار المجتمعات ويزيد من مستويات القلق وعدم الاستقرار.

هـ. زيادة الانقسامات السياسية: يمكن أن تزيد الأخبار المزيفة من الانقسامات السياسية وتقسيم المجتمعات إلى فئات متناحرة، مما يضعف الوحدة الوطنية ويعرض النظام السياسي للتحقق.

و. تأثير نفسي على الأفراد: قد تؤدي الأخبار المزيفة إلى تأثيرات نفسية سلبية على الأفراد، مثل زيادة مستويات القلق والتوتر والشك، مما يؤثر على صحة الفرد ورفاهيته النفسية.

بشكل عام، تظهر هذه الآثار كيف يمكن للأخبار المزيفة أن تساهم في زيادة الفوضى والتشتت في المجتمعات وتقويض القيم الديمقراطية والاستقرار الاجتماعي (البادي، 2008: 209).

2.4. رابعا: استراتيجيات مواجهة الأخبار المزيفة

تشمل مجموعة من الإجراءات والمبادرات التي تهدف إلى تعزيز الوعي العام وتحفيز الناس على التحقق من مصداقية المعلومات التي يتلقونها. من بين هذه الاستراتيجيات:

1. التوعية العامة:
 - تشمل هذه الاستراتيجية إطلاق حملات توعية وتثقيف عامة حول خطر الأخبار المزيفة وكيفية التعرف عليها والتحقق من صحتها، سواء عبر وسائل الإعلام التقليدية أو وسائل التواصل الاجتماعي.
2. تعزيز مهارات القراءة النقدية والرقمية:
 - يتضمن ذلك تشجيع الأفراد على تطوير مهارات قراءة نقدية للمعلومات والتحقق من مصادرها على الإنترنت، بما في ذلك التحقق من المواقع والمصادر الموثوقة والتحقق من صحة المعلومات قبل مشاركتها.
3. التعاون مع منصات التواصل الاجتماعي:
 - يتضمن ذلك العمل مع منصات التواصل الاجتماعي لتطوير وتنفيذ سياسات وآليات للتعامل مع الأخبار المزيفة، مثل وضع القواعد والمعايير لمكافحة الانتشار الواسع للأخبار المزيفة وتقديم توجيهات للمستخدمين حول كيفية التحقق من صحة المعلومات.



4. تعزيز الصحافة الموثوقة:

- يتضمن ذلك دعم وتعزيز الصحافة المستقلة والموثوقة، وتشجيع الصحفيين على تقديم تقارير دقيقة وموثوقة ومصداقية للجمهور.

5. تطوير التكنولوجيا لمكافحة الأخبار المزيفة:

- يشمل ذلك استخدام التكنولوجيا مثل الذكاء الاصطناعي وتحليل البيانات لتحديد وتقييم الأخبار المزيفة والتعرف عليها بشكل أسرع وأكثر دقة.

6. تشجيع الشراكات والتعاون الدولي:

- يتضمن ذلك تعزيز التعاون والتبادل المعرفي بين الدول والمنظمات الدولية لمواجهة الأخبار المزيفة عبر الحدود وتطوير استراتيجيات مشتركة لمكافحتها. بشكل عام، تعتمد الاستراتيجيات على مزيج من التوعية العامة، وتطوير المهارات، وتطبيق السياسات والتكنولوجيا للحد من انتشار الأخبار المزيفة وتقوية مكافحتها.

3. المبحث الثالث: حماية الخصوصية في الاعلام الرقمي

3.1. اولاً: اهمية حماية البيانات الشخصية :

حماية الخصوصية في الإعلام الرقمي وأهمية حماية البيانات الشخصية:

- أ. الحق في الخصوصية: يُعتبر الحق في الخصوصية من الحقوق الأساسية للأفراد، حيث يتمتع الأفراد بحق الحفاظ على سرية وخصوصية معلوماتهم الشخصية.
- ب. تطور الإعلام الرقمي: مع تطور التكنولوجيا وانتشار الإنترنت، أصبحت وسائل الإعلام الرقمي تجمع كميات هائلة من البيانات الشخصية، مما يجعل حماية الخصوصية أكثر أهمية من أي وقت مضى.
- ج. خطر انتهاك الخصوصية: تعرضت البيانات الشخصية لخطر الاختراق والاستخدام غير المشروع، سواء من قبل الهاكرز أو الشركات أو الحكومات، مما يهدد خصوصية الأفراد وسلامتهم الشخصية.
- د. التسويق المستهدف والاستهداف السياسي: يُستخدم تحليل البيانات الشخصية في الإعلام الرقمي لتوجيه الإعلانات والرسائل التسويقية بطريقة مستهدفة، كما يُستخدم أيضاً لاستهداف الأفراد في الحملات السياسية والتأثير على قراراتهم السياسية.



هـ. حماية البيانات الشخصية: يُعتبر تشريع الخصوصية وحماية البيانات الشخصية من الجوانب الرئيسية للقوانين واللوائح في العديد من الدول، حيث تُطبق معايير وسياسات لحماية خصوصية الأفراد وتنظيم استخدام البيانات الشخصية.

و. بناء الثقة والمصادقية: تلعب حماية البيانات الشخصية دورًا هامًا في بناء الثقة والمصادقية للشركات والمؤسسات التي تتعامل مع البيانات الشخصية، حيث يشعر الأفراد بالراحة والأمان عندما يعرفون أن بياناتهم تُحمى بشكل صارم.

ز. المسؤولية الاجتماعية: تُعتبر حماية البيانات الشخصية جزءًا من المسؤولية الاجتماعية للشركات والحكومات، حيث يجب على الجهات المعنية اتخاذ الإجراءات اللازمة لحماية خصوصية الأفراد وضمان عدم انتهاكها.

بشكل عام، يُعتبر حماية البيانات الشخصية في الإعلام الرقمي أمرًا حيويًا للحفاظ على الخصوصية والثقة والأمان للأفراد على الإنترنت (ابو اصبح، 1999: 55).

3.2. ثانياً: التحديات المتعلقة بالخصوصية في العصر الرقمي

في العصر الحديث، تواجه التحديات المتعلقة بالخصوصية مجموعة من القضايا والمشكلات التي تؤثر على الأفراد والمجتمعات على مستوى عالمي. بعض هذه التحديات:

1. جمع البيانات الضخمة (*Big Data*): يتم جمع كميات هائلة من البيانات عبر مختلف الأنظمة والخدمات الرقمية، مما يزيد من التحديات المتعلقة بالخصوصية والحفاظ على سرية المعلومات الشخصية.

2. التعرض للاختراقات الإلكترونية: يتعرض الأفراد والمؤسسات لخطر الاختراقات الإلكترونية وسرقة البيانات، مما يهدد خصوصية المعلومات الشخصية ويعرضها للتسرب والاستغلال غير المشروع.

3. تتبع الأنشطة عبر الإنترنت: يقوم العديد من الشركات والمنصات الرقمية بتتبع أنشطة المستخدمين عبر الإنترنت، مما يثير مخاوف بشأن انتهاك الخصوصية والتدخل في الحياة الخاصة للأفراد.

4. التحليل السلوكي والتوجيه الإعلاني: يستخدم التحليل السلوكي للمستخدمين في الإعلانات المستهدفة، مما يثير مخاوف بشأن تجاوز الحدود الخصوصية والاستهداف السلبي للأفراد.



5. تشريعات الخصوصية والحماية الضعيفة: في بعض البلدان، قد تكون التشريعات المتعلقة بالخصوصية والحماية الضعيفة، مما يتيح للشركات والمنظمات تجاوز القوانين والقيود المفروضة على جمع واستخدام البيانات الشخصية (2سعد، 1989: 93).
6. تطبيقات الهاتف الذكي والأجهزة القابلة للارتداء: يمكن أن تسمح تطبيقات الهاتف الذكي والأجهزة القابلة للارتداء بجمع البيانات الشخصية بطرق لم تكن معتادة، مما يثير مخاوف بشأن الخصوصية والأمان الشخصي.
7. التجسس الحكومي والمراقبة: يثير تجسس الحكومات ومراقبتها للاتصالات والأنشطة الإلكترونية مخاوف بشأن انتهاك الخصوصية والتدخل في الحياة الخاصة للمواطنين. هذه التحديات تبرز أهمية وضرورة تطوير وتنفيذ سياسات وتشريعات فعالة لحماية الخصوصية وضمان حقوق الأفراد في عصر الرقمي.

3.3. ثالثاً: استراتيجيات للحفاظ على خصوصية المستخدمين.

- هناك العديد من الاستراتيجيات التي يمكن اتخاذها للحفاظ على خصوصية المستخدمين في العصر الرقمي، وتشمل ما يلي:
1. توعية المستخدمين:
تشمل هذه الاستراتيجية توفير التوعية للمستخدمين حول أهمية حماية خصوصيتهم وكيفية اتخاذ إجراءات لحماية بياناتهم الشخصية، مثل استخدام كلمات مرور قوية وتحديث البرامج والتطبيقات بانتظام.
 2. تطبيق سياسات الخصوصية والأمان:
يجب على الشركات والمنظمات والمطورين تطبيق سياسات صارمة لحماية البيانات الشخصية للمستخدمين، والتأكد من توفير ميزات الأمان والتشفير اللازمة للحفاظ على سرية البيانات.
 3. التشفير والحماية الأمنية:
يجب استخدام التشفير والتقنيات الأمنية المتقدمة لحماية البيانات الشخصية من الوصول غير المصرح به، سواء في النقل أو التخزين.
 4. ضبط الوصول والتصاريح:
ينبغي للشركات والمنظمات تحديد وضبط الوصول إلى البيانات الشخصية، وتقديم التصاريح اللازمة لمن يحتاجون إلى الوصول إليها وفقاً للضوابط المحددة.



5. التحديثات الدورية والمراجعات:

يجب على الشركات والمنظمات إجراء التحديثات الدورية لأنظمة الأمان والخوادم والبرمجيات للتأكد من مواكبة أحدث التهديدات والثغرات الأمنية، بالإضافة إلى إجراء مراجعات دورية للسياسات والإجراءات الأمنية (فهمي، بلا ت.: 133-134).

6. المسؤولية الاجتماعية والتشريعات:

يجب على الشركات والمنظمات الالتزام بالتشريعات واللوائح المحلية والدولية المتعلقة بحماية البيانات الشخصية، وتبني مبادئ المسؤولية الاجتماعية في مجال حماية الخصوصية.

7. تطوير تقنيات الخصوصية:

يجب على الشركات والمنظمات الاستثمار في تطوير تقنيات الخصوصية الجديدة والمتقدمة، مثل التقنيات المتعلقة بالحفاظ على الخصوصية في تقنيات الذكاء الاصطناعي والتشفير الكمي والتحليل الأمان للبيانات.

باعتبار هذه الاستراتيجيات وتطبيقها بشكل فعال، يمكن تحقيق مستوى أعلى من حماية الخصوصية للمستخدمين في العصر الرقمي (جاسم، بلا ت.: 159).

4. المبحث الرابع: التوجيهات الأخلاقية للصحفيين والمؤسسات الإعلامية.

4.1. اولاً: مبادئ الأخلاقيات الصحفية

مبادئ الأخلاقيات الصحفية هي مجموعة من القيم والمعايير التي يجب على الصحفيين اتباعها في ممارسة مهنتهم بطريقة أخلاقية ومسؤولة. من بين هذه المبادئ:

أ. الصدق والدقة: يجب على الصحفيين التسليم بالحقيقة وتقديم المعلومات بشكل صحيح ودقيق دون تحريف أو تحريف.

ب. الموضوعية والحيادية: ينبغي على الصحفيين أن يكونوا موضوعيين ومحايدين في تغطية الأحداث وعرض الآراء، ويجب تجنب التحيز والتأثيرات الشخصية.

ج. احترام خصوصية الأفراد: يجب على الصحفيين احترام خصوصية الأفراد وعدم نشر أو نشر معلومات شخصية دون موافقة صريحة.

د. العدالة والتوازن: ينبغي على الصحفيين السعي إلى تحقيق التوازن والعدالة في تغطية الأحداث وإعطاء كل الأطراف المعنية فرصة للتعبير عن وجهات نظرها.



هـ. تجنب التحريض والتحرير: يجب على الصحفيين تجنب التحريض على الكراهية أو العنف، وتجنب تحريف المعلومات لتحقيق أهداف معينة.

و. الحفاظ على استقلالية الصحافة: يجب أن تظل الصحافة مستقلة عن الضغوط السياسية أو الاقتصادية، ويجب على الصحفيين الحفاظ على استقلاليتهم في تغطية الأحداث.

ز. الاحترام الإنساني: يجب على الصحفيين مراعاة الاحترام الإنساني وتجنب نشر المحتوى الذي يسيء للأفراد أو يتضمن تجاوزات أخلاقية.

ح. الشفافية: ينبغي على الصحفيين أن يكونوا شفافين في طريقة عملهم ومصادر المعلومات والتحقق من صحة المعلومات التي يقدمونها.

هذه المبادئ الأخلاقية تشكل إطارًا أساسيًا لممارسة الصحافة بطريقة أخلاقية ومسؤولة، وتساهم في بناء الثقة بين الصحفيين والجمهور وتعزيز دور الصحافة في المجتمع (حمزة، 1960: 24).

4.2. ثانياً: دور الصحفيين والاعلاميين في التحقق من المعلومة قبل نشرها .

دور الصحفيين والإعلاميين في التحقق من المعلومة قبل نشرها يعد أساسياً في ضمان نشر محتوى دقيق وموثوق به، وذلك لعدة أسباب:

1. تأكيد الصحة والدقة: يساعد التحقق المستفيض في التحقق من صحة المعلومات ودقتها قبل نشرها، مما يضمن تقديم محتوى صحفي موثوق به وخالي من الأخطاء.
2. تفادي نشر المعلومات الزائفة: يساعد التحقق في التثبت من صحة المعلومات وتجنب نشر الأخبار المزيفة أو الشائعات التي قد تضر بسمعة الصحافة وتثير الבלبله بين الجمهور.
3. حماية خصوصية الأفراد: يمكن للتحقق المستفيض أن يساعد في حماية خصوصية الأفراد من خلال ضمان عدم نشر معلومات شخصية دون موافقتهم أو بدون داعٍ قوي.
4. تجنب الإساءة والتشهير: يمكن للتحقق المستفيض أن يساعد في تجنب نشر المعلومات التي قد تسبب الإساءة للأفراد أو تشوه سمعتهم دون داعٍ قوي.
5. توجيه القرارات الصحافية: يساعد التحقق في جمع المعلومات الكافية وتقديم السياق اللازم لفهم القضية، مما يساعد الصحافيين في اتخاذ قرارات صحفية مستنيرة ومسؤولة (الصريرية، 1990: 2).



6. بناء الثقة مع الجمهور: يساعد الصحفيون في بناء الثقة مع الجمهور عندما يتبنون ممارسات التحقيق الدقيقة والموثوقة، حيث يعتبر الجمهور التحقيق المستفيض دليلاً على مصداقية واحترافية الصحفيين.

باختصار، يعتبر التحقيق المستفيض من قبل الصحفيين والإعلاميين قبل نشر المعلومة أمراً أساسياً لضمان نقل الأخبار والمعلومات بشكل صحيح وموثوق به، وهو جزء لا يتجزأ من ممارسة مهنة الصحافة بشكل أخلاقي ومسؤول (خليفة، بلا ت.: 71).

4.3. ثالثاً: توجيهات للحفاظ على الخصوصية أثناء تغطية الأخبار

أثناء تغطية الأخبار، من المهم أن يلتزم الصحفيون والإعلاميون ببعض التوجيهات للحفاظ على خصوصية الأفراد وضمان ممارسة مهنتهم بشكل أخلاقي ومسؤول منها:

1. الحفاظ على خصوصية المصادر: يجب على الصحفيين الالتزام بسرية هوية المصادر التي تقدم المعلومات، وعدم الكشف عن هويتهم إلا بموافقتهم الصريحة.

2. التعامل بحذر مع المعلومات الشخصية: يجب تجنب نشر المعلومات الشخصية دون موافقة صريحة من الأفراد المعنيين، وعدم الكشف عن تفاصيل تتعلق بحياتهم الشخصية دون داعٍ قوي (Wulfemyer & Fadden, 1986: 468).

3. تجنب التحريض والتشهير: يجب تجنب نشر المعلومات التي قد تؤدي إلى التحريض على الكراهية أو التشهير بأفراد أو مجموعات دون أساس مشروع.

4. احترام خصوصية الضحايا والعائلات: يجب على الصحفيين احترام خصوصية الضحايا وعائلاتهم، وتجنب التداول في تفاصيل حادث أو جريمة يمكن أن تسبب إضائية لهم.

5. التحقق من المعلومات قبل النشر: يجب التحقق من صحة ودقة المعلومات قبل نشرها، وتجنب نقل الشائعات أو المعلومات غير المؤكدة.

6. التعامل مع المواضيع الحساسة بحساسية: يجب التعامل بحساسية مع المواضيع الحساسة مثل الجرائم والكوارث والأزمات الصحية، وتجنب تضخيم الأحداث أو إثارة الهلع (Glbson, et al., 1976: 180).

7. التفاعل بإحترام مع الأفراد: يجب على الصحفيين التفاعل بإحترام مع الأفراد الذين يتعاملون معهم، والتقدير لمواقفهم وآرائهم حتى في حال عدم التوافق معها.



8. التواصل مع الجهات المعنية: يُشجع التواصل المستمر مع الجهات المعنية أثناء تغطية الأخبار، مثل السلطات المحلية والمنظمات غير الحكومية، لضمان تقديم معلومات دقيقة وموثوقة. الالتزام بتلك التوجيهات لضمان الحفاظ على خصوصية الأفراد وممارسة الصحافة والإعلام بطريقة أخلاقية ومسؤولة (حسن، 1984: 304).

التوصيات

إِ التوصيات والحلول القابلة للتطبيق للتعامل مع التحديات الأخلاقية في الإعلام الحديث، خاصة في ما يتعلق بالأخبار المزيفة وحماية الخصوصية:

1. تعزيز التربية الإعلامية:

يجب تعزيز التربية الإعلامية في المناهج التعليمية على جميع المستويات لتمكين الأفراد من التمييز بين الأخبار الحقيقية والمزيفة. يمكن تضمين دروس عن كيفية تحليل المحتوى الإعلامي وفهم الأساليب التي تستخدم لنشر الأخبار المزيفة.

هذه الاستراتيجية تم استخدامها في دول مثل فنلندا التي نجحت في تقليل تأثير الأخبار المزيفة من خلال برامج تعليمية مخصصة لهذا الغرض.

2. استخدام تقنيات الذكاء الاصطناعي للكشف عن الأخبار المزيفة:

يمكن لوسائل الإعلام الاعتماد على أدوات الذكاء الاصطناعي لتحليل الأخبار المنشورة على الإنترنت وتصنيفها على أنها مزيفة أو صحيحة بناءً على معايير محددة مثل موثوقية المصدر، محتوى الخبر، والأنماط اللغوية المستخدمة.

هذا الحل مطبق بالفعل في بعض المنصات مثل *Facebook* و *Twitter*، حيث يتم تصنيف الأخبار التي يشتبه في أنها مزيفة وتحذير المستخدمين منها قبل قراءتها أو مشاركتها.

3. الشفافية في استخدام البيانات وحماية الخصوصية:

يجب على الشركات الإعلامية الالتزام بسياسات الشفافية في استخدام البيانات الشخصية، وإعلام المستخدمين بوضوح حول كيفية جمع البيانات واستخدامها. تفعيل الموافقة المسبقة من المستخدمين قبل استخدام بياناتهم الشخصية يعزز الثقة ويحمي الخصوصية.

تعزيز القوانين مثل اللائحة العامة لحماية البيانات (GDPR) في أوروبا التي تفرض على الشركات الامتثال لمعايير صارمة في التعامل مع البيانات الشخصية.



4. إشراك الحكومات والمنظمات غير الحكومية:

يتعين على الحكومات والمنظمات غير الحكومية التعاون في وضع سياسات ولوائح تحد من انتشار الأخبار المزيفة، عبر توفير مراكز تحقق مستقلة للأخبار وتقديم تمويل للبحوث العلمية حول مواجهة المعلومات المضللة.

في الولايات المتحدة، تم استخدام نموذج "التطعيم النفسي" حيث يتم تحذير الجمهور مسبقاً من الأخبار الكاذبة، وهو نموذج يمكن تكيفه على نطاق أوسع.

5. تشجيع منصات التواصل على تفعيل آليات "التتقيف المسبق":

يجب على منصات التواصل الاجتماعي تفعيل أدوات مثل "التتقيف المسبق" التي تُعرّف المستخدمين على الأساليب الشائعة المستخدمة لنشر الأخبار المضللة، بالإضافة إلى تحذيرات منطقية تشرح المغالطات التي قد تتضمنها بعض الأخبار.

يمكن للمستخدمين لعب أدوار فعالة من خلال التحقق من صحة الأخبار قبل مشاركتها، مما يقلل من انتشار المعلومات المغلوطة.

6. فرض عقوبات على نشر الأخبار المزيفة:

يجب تشديد القوانين المتعلقة بنشر الأخبار المزيفة، بحيث تتضمن عقوبات رادعة لكل من ينشر معلومات مضللة بهدف التلاعب بالجمهور أو لتحقيق مكاسب غير أخلاقية.

دول مثل ألمانيا تبنت قوانين صارمة تفرض غرامات مالية كبيرة على المنصات التي تفشل في إزالة الأخبار المزيفة في وقت معقول.

هذه الحلول والتوصيات، إذا تم تبنيها على نطاق واسع، يمكن أن تساعد في الحد من تأثير الأخبار المزيفة وتعزيز حماية الخصوصية في الإعلام الحديث.

الخاتمة:

في الختام، يمكن القول إن التحديات الأخلاقية في مجال الإعلام الحديث تتطلب تفكيراً عميقاً ومجهوداً مستمراً من جميع الأطراف المعنية، سواء كانوا صحفيين أو مستهلكين للمعلومات. من خلال مواجهة تحديات مثل الأخبار المزيفة وحماية الخصوصية، يمكن تعزيز ممارسات الإعلام الأخلاقية وضمن تقديم محتوى صحفي موثوق ومفيد للمجتمع.



من المهم التأكيد على أهمية تعزيز التوعية بين الجمهور حول أخطار الأخبار المزيفة وضرورة التحقق من المعلومات قبل تبنيها أو نشرها. بالإضافة إلى ذلك، يجب على الصحفيين الالتزام بمبادئ الأخلاقيات الصحفية والعمل على تعزيز الشفافية والمساءلة في عملهم. من خلال التحديات والفرص التي تواجه الإعلام الحديث، يمكن أن نعمل معاً على بناء بيئة إعلامية أكثر تفاعلية وأخلاقية، تلبي احتياجات وتطلعات المجتمع وتساهم في تعزيز الديمقراطية والاستقرار الاجتماعي.

المصادر

- [1] أبو أصعب، خليل. (1999). تحديات الإعلام العربي. دار أرام للدراسات والنشر والتوزيع- عمان.
- [2] أحمد، سيد غريب. (1983). تصميم وتنفيذ البحث الاجتماعي. دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية.
- [3] البادي، محمد. (2011). الإطار التربوي لقضية الأخلاقيات المهنية. دار النهدين للنشر.
- [4] جاسم، السيد. (2019). مبادئ الصحافة في عالم المتغيرات. دار القاهرة للنشر.
- [5] حسن، محمد. (1984). الإعلام والاتصال بالجمهير والرأي العام. ط1، عالم الكتب، القاهرة.
- [6] حمزة، اللطيف. (1960). أزمة الضمير الصحفي. دار الفكر العربي، القاهرة.
- [7] سعد، علي. (1988). الرأي العام بين القوة والأيدولوجية. دار النهضة العربية.
- [8] الصرايرة، نجيب. (2019). الهيمنة الاتصالية: المفهوم والمظاهر. مجلة العلوم الاجتماعية، المجلد 18. دار الفكر للنشر.
- [9] فهمي، سيد. (2018). الإعلام في المنظور الاجتماعي. دار القاهرة للنشر في مصر.
- [10] مكاي، عماد. (1994). أخلاقيات العمل الإعلامي: دراسة مقارنة. الدار المصرية اللبنانية.
- [11] Gibson, James L., Ivancevich, John M., & Donnelly, James H. (1976). *Organizations: Behavior, Structure, Processes. Business Publications, INC.*
- [12] Nature. (2022). *Misinformation threat to democracy. Nature. Retrieved from https://www.nature.com/articles/d41586-022-00444-2*
- [13] Springer Link. (2020). *Fake news and disinformation. Social Network*

Print ISSN: 2791-2248

Online ISSN: 2791-2256

مَجَلَّةُ تَسْنِيمِ الدَّوَلِيَّةِ
لِلْعُلُومِ الْإِنْسَانِيَّةِ وَالْإِجْتِمَاعِيَّةِ وَالْقَانُونِيَّةِ



Analysis and Mining. Retrieved from

<https://link.springer.com/article/10.1007/s13278-020-00685-7>

[14] Wulfemyer, Tim, & Fadden, Lori. (1986). *Journalism Quarterly*,
University of South Carolina, College of Journalism, p. 468.

العدد الخاص - تشرين الأول - 2024 / November





التصميم بين الشكل والمضمون في مسرح الدمى

م.د. براء شكيب اكرم¹

¹ تربية الكرخ الاولى – العراق

Barsha945@gmail.com

ملخص. تناولت العديد من الدراسات في مسرح الدمى ابعاد خطابية تربوية تعليمية درامية توجه الى فئة عمرية محددة، تتنوع المستويات في عمليات الاستلام التي تؤثر وتتأثر به ، وقد انحسرت هذه الدراسة في صلب طبيعة هذه الخطابات والوسائل لتوصيل الاهداف التي يسعى مسرح الدمى الى تحقيقها ،فتناولت خصوصية هذا المسرح من ناحية المضمون والشكل التي تتلائم مع الاهداف التي يسعى المسرح الى تحقيقها، وعن طريق محاولات المسح المعرفي المختصة للبحوث المعرفية التي تناولت موضوع مسرح الدمى، فضلاً عن رسم لخطوط التفاعل مع معطيات المسرح بشكله العام، أتضح أن مسرح الدمى بنشأته الحديثة وطرق التناول للموضوعات الدرامية واهدافه المنشودة ، قد استثمر ما للمسرح من عوامل جماليات وتأكيد توصيل صاغ عن طريقها حدوده المعبره والوسائل الاتصالية مع الطفل، وبذلك رسم اهدافه الخاصة في الخطاب الموجهة بالوسائل التعبيرية والفنية التي تتلائم مع طبيعة هذا الفن. وقد ضم الفصل الاول (الاطار المنهجي) الذي تضمن مشكلة البحث (واهمية التصميم بين الشكل والهدف في مسرح الدمى) ، وأهمية البحث والحاجة اليه أهدافه، وحدوده ، وتحديد المصطلحات وتعريفها اجرائيا ، أما الفصل الثاني (الاطار النظري) فتضمن مبحثين : المبحث الاول: (مفهوم الشكل في تصميم الدمى) والمبحث الثاني: (الاهداف السيكلوجية لتصميم الدمية)، تناولت المؤشرات التي اسفر عنها الاطار النظري والدراسات السابقة. أما الفصل الثالث قامت الباحثة بدراسة تطبيقية في تصميم دمى إذ اعتمدت على مؤشرات الاطار النظري في تصميمها ، أما الفصل الرابع تم عرض النتائج





ومناقشتها على وفق ما أفرزته تصميم الدمية، ومن ثم الاستنتاجات، وفي ضوء الاستنتاجات فقد صاغت الباحثة توصياتها.

الكلمات المفتاحية: مسرح الدمى، الأهداف التربوية، تصميم الدمى، الخطاب التربوي.

Abstract. Many studies in puppet theater have dealt with the discursive, pedagogical, educational, and dramatic dimensions directed at a specific age group, with varying levels of reception processes that influence and are affected by it. This study has delved into the core nature of these discourses and means of communicating the goals that puppet theater seeks to achieve, so it has dealt with the specificity of this Theater in terms of content and form that are compatible with the goals that theater seeks to achieve, and through attempts at specialized cognitive surveys of cognitive research that dealt with the subject of puppet theatre, as well as drawing lines of interaction with theater data in its general form, it became clear that puppet theater with its modern origins and ways of dealing with dramatic topics And his desired goals, he took advantage of the aesthetics and communication factors of theater through which he formulated its expressive boundaries and means of communication with the child, and thus drew his own goals in the discourse directed by the expressive and artistic means that are compatible with the nature of this art. The first chapter included (the methodological framework), which included the research problem (and the importance of design between form and purpose in puppet theatre), the importance of research and the need for it, its objectives, its limits, and the definition of terms and their procedural definition. As for the second chapter (theoretical framework), it included two sections: The first topic: (The concept of shape in doll design) and the second section: (The psychological objectives of doll design), dealt with the indicators that resulted from the theoretical framework and previous studies. As for the third chapter, the researcher carried out an applied study in designing a doll, as she relied on the indicators of the theoretical framework in its design. As for the fourth chapter, the results were presented and discussed according to what emerged from the design of the doll, and then the conclusions, and in light of the conclusions, the researcher formulated her recommendations.



Keywords: Puppet theater, Educational objectives, Puppet design, Educational discourse.

1. الفصل الاول / الاطار المنهجي

1.1. مشكلة البحث:

كان وما زال فن المسرح من أهم اشكال التجسيد الفني لتمظهرات الحياة وافرازاتها في الواقع الاجتماعي والبيئي، والسياسي، والثقافي عبر سيرورته الابلاغية التي تحمل بين ثناياها ابعادا معرفية واخلاقية وتربوية وجمالية وإمتاعية في إطار العلاقة الحية والمباشرة الأنية في منظومة العرض المسرحي على خشبة المسرح وبين المتلقي من جهة اخرى.

وفي اطار طبيعته الشمولية التي تجعل منه مرتعا لالتقاء العديد من الفنون المكانية، والزمانية، والزمانية معا من جهة اخرى وهذا بدوره يسهم في تنمية الخبرات النفسية والحركية والوجدانية والمعرفية لدى المتلقي لا سيما الطفل، ذلك الكائن الذي يعد من اهم شرائح المجتمع والذي يعنى مسرح الطفل - بوضعه وسيطا تربويا تعليميا وترسيخ القيم الاخلاقية النبيلة والمضامين التربوية والتعليمية والجمالية لديه عبر دلالات تربوية تنتجها المنضومة العلاماتية للعرض المسرحي بشقيها البصري والسمعي في جو يسوده الإمتاع، والإقناع والتأثير البعيد عن اسلوب الوعظ المباشر.

تتعلق مشكلة البحث الحالي من دراسة ماهية العلاقة المتغيرة ما بين مفهوم الشكل بوصفه ظاهرة مادية (فيزيقية) التي يمكن التحكم بها تقنيا، ومفهوم المضمون الذي يمثل جوهر الفعالية المسرحية وانعكاسه جديا على بنية الشكل مما يترد بايجاباته في عملية الادراك لدى المتلقي، كما ان طبيعة العلاقة تشغل جميع المخرجين ومصممي الدمى على اختلاف الافكار لانهم جميعا قادرين على توصيل مضامين محددة للمتلقين من خلال اشكال الدمى والعلاقات المتبادلة فيما بينها على مستوى التكوين، علاوة على ان تقنية تصميم الدمى تشكل ركنا اساسيا فيها وتشغل بال المصممين والمخرجين معا.

تعد تقنية الدمى من العناصر الاساسية في تركيبية العنصر المسرحي من حيث الشكل والمضمون، وهي تكمل من شخصية الممثل، اذ يتجلى دوره في تعميق الجانب التعبيري وهوية العرض المسرحي لان عملية الادراك تتجلى في استيعاب قيم الشكل وما يحمله من مضامين في بنية الدمية.



ويعد مسرح الدمى من الأشكال الفاعلة والمؤثرة والمهمة في المسرح بشكل عام، ومسرح الطفل بشكل خاص ، ان العروض المسرحية لها تأثير كبير على الطفل بما تحويه من عناصر جذب وتأتي الدمية في مقدمتها كونها تلازم مخيلة الطفل في مختلف مراحلها العمرية ،فهو يقضي معها اوقات طويلة منذ مرحلة العمرية الأولى، وعندما يراها كأنها حسيًا يتحرك ويتكلم ويرقص، فنجدته يتعامل معها على هذا الأساس ،ويقبل ما يقال على لسانها برضى بالغ سواء كانت دمية عصي، أم دمية قفاز ، أم دمية خيال الظل ،أم دمية ماريونيت، ام دمية ممثل ، أم أي نوع آخر تبعاً للمكانات المادية المتوفرة .

وفي ضوء ماتقدم فان الباحث اشتغل على موضوع البحث الحالي ويمكن صياغة مشكلة البحث في التساؤل الآتي: (ماهية التصميم بين الشكل والمضمون في مسرح الدمى)

1.2. هدف البحث:

(الكشف عن التصميم بين الشكل والمضمون في مسرح الدمى)

1.3. اهمية البحث:

يرصد لتجربة تطبيقية يمكن اعتمادها كمنهج في عملية تصميم الدمى ويفيد كل من طلبة معاهد وكلية الفنون ودارسين مسرح الدمى.

1.4. حدود البحث:

بغداد / سنة 2023 / الموضوعي تصميم دمية ذات ابعاد تاريخية

1.5. تحديد المصطلحات :

1.5.1. التصميم (اصطلاحاً):

(1 عرفته (العاني): " ان كل ما في تصميم الأزياء ، وعلاقتها مع بعضهما بجدلية نقص البعض للبعض الآخر للخروج بفكرة جديدة على اساس الموضوع، اي نفي السالب فيه لأعطاء نقيضه من اجل إعطاء الهيئة العامة شكلاً نهائياً مبتكراً يفيد من الناحيتين الوظيفية والجمالية للحصول على اعلى الحالات لتصاميم ملابس حديثة، ومتجددة تتبع الموضة وبمواصفات مميزة تانقي مع الحاجة الاجتماعية وغيرها" . (العاني، 2002، صفحة 13)



(2) عرفه (خنقر) " هو ابداع وخلق الاعمال جميلة وممتعة و نافعة وهو الخطة الكاملة لتشكيل شيء ما وتركيبه في قالب موحد ليس من الناحية الجمالية بل من الناحية الوظيفية" (خنقر، 1983، صفحة 18).

(3) " انه عملية الخلق والابتكار وإدخال افكار جديدة عن طريق صياغة وتنظيم العلاقات الشكلية التي تشمل تكوين الشخص من قمة الرأس الى القدم، أي تنظيم العلاقات الجمالية المنشودة باستعمال القماش ، والكلفة، والاكسسوارات مع نوع الجسم المراد التصميم له" (سلمان احمد، 1993، صفحة 7).

التعريف الاجرائي : (التصميم) (عملية خلق وابتكار للشكل التصميمي للخروج بشكل جديد يشد الطفل ، لتحقيق الناحيتين الجمالية والوظيفية من أجل إعطاء شكلاً نافعاً وممتعاً)

1.5.2. الشكل (اصطلاحاً):

"انه ثمة شكل بالمعنى الادراكي الحسي هو شرط ضروري للتشخيص الادراكي الحسي للمحتوى، وثمرته شكل بالمعنى البنائي، وهو تناغم معين أو علاقة تناسبية للأجزاء مع الكل، وكل جزء مع الآخر يمكن تحليلها".

"الانسجام الخارجي للأجسام غير الحية". (لالاند، 1999، صفحة 42)

" أن الشكل هو المساحات التي تدرك على أنها شكل معين، فإذا لم يكن يطلق عليه شكل مجرد" (الفتاح، ب ت، صفحة 85).

1.5.3. (الشكل) اجرائياً:

عملية تناغم للأجزاء مع الكل ، وكل جزء مع الآخر ، اذ تعبر عن مجموعة علاقات ، فضلاً عن اضافة الهدف اليه ليدركها الطفل حسيّاً

1.5.4. المضمون (اصطلاحاً):

"على انه الصورة الذهنية من حيث انه وضع بأزاءها الألفاظ والصور الحاصلة في العقل من حيث أنها تقصد بألفاظ سميت معنى" (الجرجاني، 1969، صفحة 235)

"هو الافكار الكامنة في الشكل ،في الفن هو الذي يحدد ماهية الشكل" (عيد، 1978، صفحة

(288)



التعريف الاجرائي (المضمون):(يعد المضمون مجموعة من الصور الذهنية الكامنه في شكل الدميه التصميمي).

1.5.5. مسرح الدمى :

" تلك الدمية التي يستعملها المعلم والطلبة في تقديم بعض العروض التمثيلية ، لتحقيق بعض الاهداف التعليمية - التعليمية " . (الحيلة، 2008، صفحة 227)
" وسيلة تقنية حديثة لا يصال المضامين العلمية لمجموعة من التلامذة بشكل مشوق وممتع لتحقيق فهم أفضل واسرع واكثر جدوى " (الدليمي، 2009)
عرفها (سامي / 2009) بانها:

" دمي تحرك بالايادي او بواسطة العصي او الخيوط وبأحجام اضغر من الاحجام الطبيعية للموجودات في الطبيعة ، وذلك بقصد ايصال معارف معينة تخصالعلوم والآداب والفنون بواسطة الكلام والحركة ، وقد تأخذ هذه الدمى احجاماً أكبر قليلاً من احجام الاشخاص تعطي كامل اجسامهم كما في دمي المسلسل التعليمي (افتح ياسمسم) " (يونس، 2002، صفحة 34).
مسرح الدمى (اجرائياً): (وسيلة تعليمية حديثة تتناول مجموعة من قصص مصنوعة من خيال المؤلف التي تؤدي من قبل مجموعة من المعلمين والمؤلفين والطلبة مصنوعة من القماش او بعض المجسمات والمخططات لتحقيق بعض الاهداف التربوية بشكل مشوق)

2. الفصل الثاني: الاطار النظري والدراسات السابقة

2.1. المبحث الاول : (مفهوم الشكل في تصميم الدمى)

2.1.1. الشكل

قام العديد من العلماء في البحث عن الشكل ،فوجدوا ان الشكل يبدأ بالنقطة ،ومن ثم يتحول الى خط ثم سطحاً و ثم تكويناً، ومن ثم يتحول الى أشكال هندسية ،أو اشكال طبيعية ، وتشمل الاشكال الهندسية المربعات ،والمثلثات ،والدوائر،والمستطيلات ...الخ ،أما الاشكال الطبيعية فتشتمل على الصخور، والجبال، والسحب ،فضلاً عن الاشكال الطبيعية كالانسان ، والحيوان ،والنبات، وتوجد الاشكال الهندسية أيضاً في الطبيعة كما في خلايا النحل ،والاصداف البحرية ،وتكوينات الخلايا الانسانية والحيوانية.



إذ فضلا عن تلك الأشكال هناك اشكالا تستعمل في مسرح الطفل، وهي ما يخص دراستنا، إذ نجدها في الدمى فهي تنطلق عن طريق خيال المصمم لخامات متنوعة مرنة مع استعمال اللون والتصميم، إذ يؤدي عن طريقها القيمة السيكلوجية للدمى، على المصمم دراسة وظيفة الشكل المطلوب قبل البدء بالتصميم، واختيار الخامة المناسبة لها إذ يؤدي الى التناسق الابداعي في التصميم مما يؤدي الى شحنها بالطاقة عن طريق التصميمات وخلق اتصال بين الطفل والشكل التصميمي، ولغرض تحقيق ذلك علينا ان نعرف طبيعة الأشكال التصميمية، والتي تمتاز بتنوعها وانسجامها مع مخيلة الطفل وهي كما يلي:-

الانواع الرئيسية لأشكال الدمى

- الدمى الاصبع: هي من ابسط انواع العرائس المتحركة من حيث التحريك والتنفيذ وهي مرتبطة بحجم عنصر التحريك وهي اصابع اليد ويتراوح مقاسها من 5 سم : 10 سم تقريبا.
- دمى القزازين واليدين: يتضح من اسمها أنها تلبس في اليد كالقفاز فتكون اصابع اليد والذراع هي جسد العروسة ومحركه، يتراوح حجمها بين 50 سم : 80 سم للطول.
- دمى بشرية: وهي دمى تلبس بواسطة الممثلين وتقوم بتأدية ادوارها وسط الجمهور مباشرة وهي تستخدم في الغالب في حفلات الاطفال والمدارس.
- دمى العصا والسلك: وهي تعد تطور العرائس القفازية ويتم التحكم بهذه العرائس ايضا من الاسفل لكنها مكتملة الجسم، مدعومة بقضيب يدعم كل الجسم الى الرأس ويتم التحريك بقضبان رقيقة منفصلة لليدين.
- دمى مسطحة ذات سلك: وهي تشبه عرائس خيال الظل ولكن دون التحريك امام شاشة عرض وضاءة وهناك من يطلق عليها انها نوع من عرائس خيال الظل.
- دمى او عرائس الماريونيت ذات الخيوط: عرائس الماريونيت هي عرائس متحركة مفصلية يتم التحكم بها عن طريق الخيوط المتدلية من ميزان التحكم الحركي من أعلى العروسة. (جرجس،

2019، الصفحات 117-118)

1- دلالات الشكل في تصميم الدمى:

لمفهوم الهيئة والشكل ومدلولاتها مؤثرات شكلية (*Form*) أحدهما على الآخر، إذ يشير مصطلح الشكل إلى التخطيط العام بأي شكل، وهنا يختلط المعنى الخاص مع المعنى العام بمصطلح هيئة (*Shap*) أو شكل المظهر الخارجي، وميز العالم (ارنهام) بينهما على أساس أن الهيئة تمثل الجوانب المكانية التي لها علاقة بالمظهر الخارجي للأشياء، أما الشكل فيمثل الهيئة مع اضافة المضمون



والمعنى اليها (الحמיד، ب ت، صفحة 256)، ان الهيئة تعني الكلية العامة ، إذ تعد المادة الاساسية للاعمال التصميمية في أي شكل فني، إذ يكون التصميم أخذ هيأته بفعل المصمم (الفنان) ،والغاية التصميمية تمثل منها مضامين نفعية وجمالية والشكل بمفهومه العام يمثل المظهر الخارجي للجاسم ويظهر عن طريق الدمى التي تحدد الهيئة (الشعاوي، 1999، صفحة 14).

فالهيئة تعني الحالة التي تتمثل عليها شكل الدمية وتصميمها والذي يدرك عن طريق التباين في الحقل المرئي في مسرح الدمى ،ويعد هذا الشكل المحيط الخارجي للتكوين الفني والكيان الداخلي المتضمن لها ،وإن وظيفة الشكل هو أن يعلن عن المضمون العمل الفني بطريقة معينة تساعده على ابراز الاحساس الجمالي.

ان الشكل هو "التنظيم العناصر التصميمية المكونة أو المركبة" (ديوي، 1983، صفحة 193) وكذلك ان الشكل يعد المحصلة النهائية لاجتماع العناصر، ولا يضعه بمعزل عن المادة والتعبير الذي تعدهما من المقومات الاساسية لقيمة الشكل التصميمي ،اما جيروم فقد عبر عن الشكل بأنه "لفظ يدل على الطريقة التي تتخذ بها العناصر موضوعاتها في العمل كل بالنسبة للآخر، وطريقة التصميم التي يؤثر كل جزء منهما على الآخر ،وعليه فان الشكل في العمل التصميمي هو عملية تنظيم عناصر مرئية للهيئة الفنية حيث تتلائم كلها لخدمة الشكل العام،ولايد ان يحقق مضمونا معيناً ويخدمه ، حيث ان الشكل في تصاميم الدمى على وجه الخصوص تتميز فيه النظم الشكلية بوحده متكاملة ، تعبر عن موضوع معين، له تركيبته التي يتميز بها، لا يستطيع ان يبدو قائماً بدون وجودها لانها تمثل الوحدة المادية المجسدة للموضوع ،اذتماسك وتتسجم في مادة التصميم،والتي تعبر عن وجه آخر. عن حقيقة روحية يشعر بها الطفل وفق قدراته الادراكية ،وعليه فان الشكل هو الصور المادية المحسوسة والتي تشير الى صور ذهنية وتتجلى هذه الصورة عن طريق مادة الشكل، وهنا تكمن العلاقة بين الشكل ومدلوله وكيفية استقبال الصورة في ذهن المتلقي، إذ أن الشكل او الصورة الموحية لفكرة ما يجب ان تفصح عن معناها ليدركها العقل ويفسر معناها سواء كانت تلك الصورة تاخذ رمزا معيناً بكل ما يحمله من آثار القدرة او المخيلة على ما تراه العين من تفسير وما توحيه من انفعال او خيال (عبود، 2011، صفحة 186).

وعليه فان البناء الشكلي للدمية في تصاميم دمى مسرح الطفل يمثل منظومة ادراكية ،كما يعد الشكل قوة في بناء الدلالة للعمل التصميمي كونه يعد عنصراً علامياً لما تحويه من دلالات وهو اساس التعبير عن أي فكرة ومحفز اساسي لتحقيق المضمون منه ومن الملاحظ ان الاهتمام لا ينصب في



العمل الفني على الوسائل دون الاهداف، فالغاية والمضمون النهائي من الشكل في الدمية، هو ان يكون اداة للتعبير البصري لكي يكون الشكل معبرا عن المعنى بطريقة بصرية ينبغي ان يتكون من وحدات او عناصر مرئية قد تكون نقطة او خط او مساحة او غيرها من العناصر الأخرى حيث من الممكن ترتيبها بشكل معين يثير في النفس احساسيس بمعاني معينة تختلف باختلاف هذه الوحدات او العناصر، ان استعمال المصمم للشكال في تصميم الدمي لا شك في كونه استعمالاً واعياً، كما لاشك ان كل الاعمال التصميمية لها معنى ومعرفة هذا المعنى يفسر الانتقال الحاصل بين الدال والمدلول والمتعلق بمفردات هذا العمل سواء كانت بشرية ام حيوانية ام نباتية أم مجردة أو بحركة الألوان، وبهذا الانتقال تشارك جملة من عمليات الكشف الدلالي اولها الوصف العام لعلاقة الاشكال فيما بينها ومن ثم نجد ان بعض الدلالات تهيمن على بنية العمل التصميمي، واخرى قد تكون شارحة او ساندة لها، ثم قد نرى في بعض الاحيان جملة من الدلالات في العمل الواحد تتداخل فيما بينها لتعطي شكلا او معنا جديدا وينبغي على مصمم الدمي ان يراعي بنظر الاعتبار ان تكون افكار وتصاميم الدمي مأخوذة من بيئة الطفل المحلية وكذلك المعتقدات والقوانين السائدة التي تكون عامل ضبط في مظهر ثقافة بلده وتطوره، وان يعطي لتصميمه دلالة متميزة تتلائم مع السمات الثقافية والخصائص الذاتية للبيئة العراقية وان يغير من التصاميم التي تحتوي على رموز ومفردات مستنبطة من مصادر اجنبية الى تصاميم لها صلة بواقعنا البيئي، وبناء على ما سبق فان المصمم عندما ينتقي المفردات الشكلية ذات دلالات تاريخية او تراثية او معاصرة عليه اعادة بناء وصياغة تلك المفردات بشكل يتلائم ومتطلبات الفكرة التصميمية بحيث ينبغي الافادة منها في جعل التصميم ينتسب الى اصالة عراقية مهما تغيرت البيئة ويشكل صورته الفنية بدلالات وتطور واستطاط ليحافظ على هويته واهميته ودوره الفاعل في اتصال مدلولات التصاميم مباشرة الى الطفل المتلقي بحيث يمكن ان يبقى التصميم كواجهة اعلامية ووسيلة حوار مع العالم من اجل اثبات هوية البلد، لذلك على مصمم الدمي ان ياخذ من الواقع (البيئة التي يعيش فيها) مفرداته التي يستخدمها في التصميم، ويحررها بصيغ اكثر تمثيلا للواقع ونفاذية في جعل العمل التصميمي شكلا فنيا متماسكا مرتبط بمحاور البيئة من جهة ويشكل صورة فنية بدلالات متعددة المعاني والخصائص من جهة اخرياذ تلعب البيئة دورا مهما في صياغة الاشكال الخارجية واضفاء السمات المميزة لثقافات عديدة في مجتمعات مختلفة، وان الثقافة تدفع الناس الى انتقاء بعض المظاهر فتسند اليها وظيفة علامتية في الوقت الذي تعمل على اتصال شيء ما في شروط ملائمة تخدم غرضها العلاماتي لتحقيق المضمون المطلوب، لذلك ينبغي الاخذ بنظر الاعتبار استنباط مفردات



التصميم من كل ما في البيئة حتى نستطيع الحصول على تصاميم حديثة ومبتكرة ومتجددة تعتمد التراث والبيئة وتواكب تطورات العصر الحديث بجميع تقنياته وعلومه باعتبار الدمية مادة بصرية قابلة للتشكل الفني وتحقيق المتعة الجمالية.

2.2. المبحث الثاني: (الاهداف السيكولوجية والتربوية لمسرح الدمى)

يمثل المسرح أهم الوسائل المعتمدة لإيصال التجارب والخبرات إلى الآخرين ، ولكون مسرح الطفل جزء حيوي منه ، يمتلك السمة التي تساعد بتقديم القيم الأخلاقية النبيلة ، والمثل العليا ، بغية ترسيخها في ذات الطفل لأهمية مسرح الطفل تكمن في إعطاء التجارب الجديدة للأطفال إلى جانب العمل على توسيع مداركهم وإعطائهم القدرة على فهم الناس . إن مرحلة الطفولة هي مرحلة تكوين الشخصية إذ أن تربية الطفل والعناية بشخصيته وتكوين الميول والإتجاهات السليمة في نفسه هي أساس لكل المراحل اللاحقة وتقع المسؤولية ذلك على عاتق الدولة والمجتمع بمؤسساته التربوية، وبما فيه مسرح الطفل إذ يؤثر على الأطفال عن طريق الألوان والأشكال التصميمية سايكولوجياً إذ أن جزءاً من التصميم أي اللون يؤثر بالطفل ويعطيه خصوصية تميزه بعين الطفل وتبهره كما أن الفئة العمرية (9-12) سنة تتأثر بالأهداف التصميمية إذ على التصميم أن " ينطوي على غزارة في المعنى "، ان الطفل في المرحلة العمرية المتأخرة يحمل القيم والعادات المتنوعة منها تحمل المسؤولية والشجاعة وحب الذات والإهتمام بمظهره، وقد تأثر الطفل في المرحلة العمرية السابقة إذ أصبح إستيعابهم للأشكال أكثر من قبل " يأخذ التفاعل الإتصالي شكلين الأول التفاعل بين الهدف التصميمي والطفل، والثاني هو تفاعل الطفل مع الرسالة أوهدف الإتصال " إذ يتأثر أحدهما بالآخر ويحقق بذلك الأتصال الوجداني ، إن الإتصال ، ظاهرة متواصلة مستمرة في نطاق ما يعرف بالمشيروالإستجابة ، إذ أن لمسرح الطفل أهمية كبيرة في التأثير ولبناء النشئ الجديد بناءً سليماً لذلك علينا أن ندرك إدراكاً كاملاً لماهيات الطفل وحاجاته لكي ينجح في تكوين العلاقة بين الهدف التربوي والطفل لما له من عناصر مشتركة لترفع من مستوى التعليم ، يرى (غوته) إن واجب الفن خدمة للإنسان مادام لا يظهر إلا عن طريق إنسان (سرمك، 2007، صفحة 112)

إن أي تغيير بسلوك الطفل يظهر مستقبلاً عن طريق ما يقدم من أهداف تصميمية إذ تخلق حالة من التفاعل والإنسجام بين الهدف التصميمي الذي يقوم بإرسال الرسالة، وبين الأطفال المتلقين لتلك الرسالة ،والعمل على خلق حالة من المشاركة بينهم، لأجل نقل الفكرة التصميمية اليهم، وجعلته يتخطى مراحل التعليم اللفظي مما جعل مصممين الدمى ينتقون وسائل تصميمية مناسبة تجعل وسيلة الإتصال



أفضل ، عن طريق النظر من قبل الطفل على التصميم يؤدي إلى نقل وتبادل الأفكار والمعلومات والآراء بين الطرفين ومن ثم تصل المعلومة التي يظهرها التصميم بسهولة إلى الطفل، وتعد الدراما من أفضل الوسائل لتعليم الأطفال الأخلاق ، فمسرح الطفل المكان الملائم الذي يعني بغرس الصفات الرصانة، وحسن الذوق والشجاعة ، كما تعطيهم التجارب الطبيعية التي ينتصر فيها عنصر الخير على الشر، ويكون قدم إليهم قيماً تؤدي دوراً رئيساً في رفع مستوى أذواقهم ، فعن طريق الأهداف التصميمية يمكن أن نقود الأطفال ونعمل على توعيتهم في مجالات عدة ثقافية ، وإجتماعيه ، تربويه ، إذ إن مبدأي الإستمرار والتفاعل لا ينفصل أحدهما على الآخر ، وإنما يلتقيان ويتحدان حتى يمكن القول : أنهما في الواقع وجهان متفاعلان لخبرة واحدة ألا وهو مصمم الأزياء ، إن المصمم يبدع في تصميمه للشكل إذ تتطلب أن تصاغ بعناية عن طريق الخط ، واللون ، والملمس يصل الهدف بطريقة تجذب الإنتباه ، ويعد التصميم الهادف أداة لدوام الإزدهار الثقافي ، إن الثقافة التي تخرج من الهدف التصميمي تنمي ثقافة الطفل ، لأن التصميم يقدم حلولاً جاهزة ومدروسة للكثير من المشكلات التي يواجهها الطفل في المجتمع ، ولأن الفترة العمرية (٩-١٢) سنة تتأثر بالأشكال التصميمية المألوفة التي تفسر العملية التربوية، ولها أثر في نقل الأفكار ، والقيم ، والمفاهيم المرغوبة إلى الطفل ، وإبعاد القيم غير المرغوبة عنه، ويمثل المسرح أهم الوسائل المعتمدة لايصال التجارب والخبرات إلى الآخرين، ولكون مسرح الطفل هو جزء حيوي منه ، فهو يمتلك هذه السمة التي تساعد الطفل على فهم وإدراك العديد من القيم والمباديء التي تعجز المدرسة والبيت مجتمعين الى ايصالها الطفل ، لتجذبه الاساليب الخطابية والمواعظ الجافة في عملية التعليم، لذا جاءت مسرحية المناهج الدراسية خير دليل على ذلك لان طريقة العرض تحمل التشويق والاثارة كعناصر اساسية في طرح ومعالجة المناهج الدراسية ، ويقدم مسرح الطفل العديد من المصطلحات اللغوية الجديدة والمفردات التي تغني الجانب المعلوماتي والثقافي للطفل، لانه يتقبلها بسرعة ويحسن لفظها واستعمالها لتأكيد العرض المسرحي بالصورة والصوت ، اذ يميل الطفل بصورة تلقائية الى تقليد كل ما يقدم امامه بهذا يمكن عد الابعاد الفكرية والتربوية في العمليات الفنية المتمثلة بفن المسرح الطفل من المباديء الاساسية في حياة الناس وهي مستمرة واستمرار حياة الانسان الى جانب كونه عملية تعنى بكل المؤثرات التربوية والثقافية التي يتعرض لها الفرد بصورة منظمة وموجهة عن طريق تصميم شكل الدمية بحيث يستطيع المتعلم استقبال الرسالة التي تتضمنها بسرعة ويتم من خلال وضوح الرسالة البصرية التي يحويها الشكل وبساطته وذلك بتركيزه على فكرة ، وموضوع اساسي واحد.



لذا ينبغي ان تكون الدمية مألوفة للطفل المتلقي من حيث هيئتها الخارجية والمادة التعليمية التي تنقلها اليه ، اما اذا كانت الدمية عكس ذلك اي غير مألوفة ، عندها ينبغي ان يربط المعلم في تصميمها بين الشيء غير المألوف فيها والشيء المألوف وان يحوي الشكل التصميمي للدمية بتفاعلها مع المساحة التعليمية مع الاطفال المتلقين على هدف اساسي واحد او موضوع واحد.

ان الدمية التعليمية بوصفها تعليمية ينبغي ان تحوي في تصميمها كل ما يوجه انتباه الطفل المتلقي نحو الهدف الذي صممت من اجله ، كانيركز المصمم في الدمية مثير يرتبط بموضوع الدرس سواء أكان هذا المثير يتمثل في حركاتها او ازياها او الفاظها .. الخ لكي يتوحد الاطفال المتلقين في انتقائهم للمثير الذي يرتبط بالهدف من التصميم دوناً عن بقية المثيرات الأخرى

يختلف ادراك الاطفال حسب فئتهم العمرية ، ولذلك على مصمم الدمي ومنتج الاهداف التعليمية ان يراعي الخصائص العمرية للفئة المستهدفة ، ومستواهم الاكاديمي. يتأثر الادراك ايضاً بطريقة ترتيب وتسلسل المحتوى التعليمي (الرسالة) الهدفاذي ترسله الدمية التعليمية (الهدف) الذي ترسله الى الاطفال (المتلقين) فعلى المعلم ان يراعي عند تبسيطه للمادة التعليمية التي يريد ايصالها للاطفال ، ان تكون متسلسلة بطريقة منطقية من البسيط الى المعقد او من الكل الى الجزء بما يتناسب وطبيعة الهدف المراد ايصاله الى الطفل المتلقي فضلاً عن وضوح الاداء الصوتي في اثناء عرض المعلومة او المحتوى التعليمي.

ويفضل ان يقوم المعلم بتهيئة التلاميذ للدمية التعليمية قبل استعمالها في اثناء الموقف التعليمي كأن يتعرف التلاميذ على اسم الدمية ويوجه بعض الاسئلة للتلامذة حول المادة التعليمية (الهدف) الذي بدوره يساعد على إثارة تفكيرهم واستعدادهم لمعرفة الاجابة عن هذه الاسئلة عن طريق الدمية التعليمية مع مراعاة تصميم الوسيلة (الدمية) وفق مستويات المتعلمين المعرفية والاكاديمية والخصائص العمرية للفئة المستهدفة كالخصائص الحركية والانفعالية والحسية والاجتماعية والقلبية واللغوية وغيرها.

واخيراً تجد الباحثة عن طريق ما تقدم ان الادراك تجربة ذاتية وان الربط بين مجموع ادراكات التلامذة في الموقف التعليمي عملية تتطلب المرور بتجارب مشتركة ناجحة وفعالة لكي تنتج معاني مشتركة تسهل من عملية الاتصال وبالتالي تحقيق الاهداف المرجوة " فمن دون الادراك لا يوجد سلوك مرتبط بهدف " (العمرى، 1993، صفحة 113)



اذن حينما يكون الشكل معبراً عن الهدف فإنهما يكونان مرتبطان بشكل قوي الى درجة كبيرة ولا يمكن فصلهما عن بعضهما. لأن الطفل يتأثر بالقيمة الهادفة لذا يستطيع المصمم ان يثري تحسس الطفل فنياً ويعمل على توسيع مداركه.

2.3. الدراسات السابقة:

1. (دراسة (كارتس – 1989 / Cartis)

الموسومة (استعمال مسرح الدمى لتوسيع ودفع الاطفال للقراءة) سعت الباحثة للتعرف على دور المسرح الدمى لدفع الاطفال للقراءة ، اذ ينبغي ان تستعمل القراءة بطريقة تدفع الاطفال لحب القراءة ، على ان يقوم المعلمون والآباء وامناء المكتبات بتوجيه الاطفال نحو الكتب بوسائل متعددة مما يزيد من خيال الاطفال ، ويشجعهم على القراءة كالكاتب والموظفة للمسرح ، ومسرح الدمى ، والاغاني ، ورواية القصص مما يساعدهم على صنع الدمى الخاصة بهم ، ومسرحة القصص والقيام بتمثيلها.

المؤشرات التي اسفر عنها الاطار النظري

- حينما يكون الشكل معبراً عن الهدف ، فإنهما يكونان مرتبطان بشكل قوي لدرجة أنه من أجل فصل الشكل عن الهدف يعني القضاء على الهدف، وعلى العكس فان فصل الهدف عن الشكل يعني القضاء على الشكل.
- ان تحقيق التبادل الجمالي بين الشكل التصميمي والطفل ينمو ويزداد كلما أعطى مصمم الدمى مساحة لثيمة الدمية، وايجاد العلاقة التركيبية بينهم، وايجاد حالة من التنسيق ،والانسجام مما يؤدي الى متعة المشاهدة ، إذ ينتقل الاحساس بالجكمال ، فيصبح التصميم أكثر قدرة على تغيير نفسه ، أو الاستجابة من قبل الطفل.
- إن الدمية في مسرح الطفل يمثل الصورة الحسية التي تنقل مجموعة من الأحاسيس فتأتيه من واقعها ، لا تكمن في اىصال المغني الى الطفل فقط، بل القيمة التي تحمل ذاتها، فالدمى بشكلها التصميمي تحمل معها غايتها ، فهي لا تسعى الى ابراز الهدف فقط بقدر ما تتوجه إلى تثبيت علاقة الطفل الحسية بذلك الهدف.

3. الفصل الثالث: خطوات تصميم دمية (حمورابي)

• الادوات المستخدمة:

(مقص/ قاطع (كاتر))// مسطرة /كابسة خشب)

الخامات المستخدمة :-

(خشب/اسفنج/أقمشة لتصميم ملابس الدمية/ غراء ابيض/سيلكون)

• تصميم الدمى ودراسات اسكتشية مختلفة لميكانيزم الدمى المرتددة

في هذه المرحلة يتم تصميم شكل الدمية بعمل اسكتشات لها ثم اختيار الحجم المناسب لها ومن ثم عمل تفصيله لميكانيزم الحركة الذي يلائم شخصية الدمية.

شكل (3)



شكل (2)



شكل (1)



• التخطيط الاولي قبل ان يتم تجهيز الدمية

الخطوة الاولى: أخطط على الورقة تصميم هيكل الدمية لتصميم شخص (حمورابي) وأكتب عليها القياسات باستخدام المسطرة حيث يكون قياس الرأس (٥٠ سم)، والكف (60 سم) المسند بطول (٢ متر)، وأحدد بالرسم أماكن تثبيت الأحزمة، اذ يكون الحزام الأول يثبت على صدر الممثل والحزام الثاني يثبت على خصر الممثل، ليسهل على الممثل حمل الدية والتنقل وهو الممثل الثاني يثبت على خصر الممثل، ليسهل على الممثل حمل الدية والتنقل وهو مرتديها، كما في شكل (4)(5).

الخطوة الثانية: أخطط ذراع الدمية التي تصنع مستقبلاً من مادة المطاط كذلك العصا التي تثبت على كف الدمية بطول (١٠سم) لتكون وسيلة مساعدة للممثل بتحريك ذراع الدمية على خشبة المسرح.



الخطوة الثالثة: أخطط تصميم زي دمية (حمورابي) بالاعتماد على شكل تمثال حمورابي حيث اعتمدت الشكل التصميمي للتمثال المجسد في مدينة بابل.

الخطوة الرابعة: أخطط شكل العمامة على رأس الدمية مع رسم الرأس قياسه يتناسب مع قياس هيكل الخشب (حجم الدمية) لتحقيق جمالية فنية للدمية مع إعطاء دلالات تصل إلى الطفل المتلقي.

تنفيذ حشوة رأس الدمية البشرية ويتم بعدة مراحل

1. ان لرأس الدمية يحتاج منا إعطائنا التجسيم المناسب من خلال استخدام قطعة اسفنج بطول (50) سم وسمك 3س، اذ نقوم بفص الحافة السفلى والعليا لقطعة الاسفنج بواسطة المقص على شكل بيضوي.

2. نثني الحافة العليا الى الاسفل ونمسك حافتي قطعة الاسفنج العليا والسفلى بيد واحدة بثبتيها بكابسة الخشب لنحصل على حشوة رأس الدمية

3. نقوم بادخال الحشوة الاسفنجية المقصوفة بشكل بيضوي بعناية الى داخل الرأس الدمية وتلصق بمادة السيلكون وتثبت على الجزء المثلث من هيكل الخشب لابرار وجه الدمية بشكل مجسم.

4. بعد ترتيب الحشوة بشكل جيد نحصل على هيئة كروية لرأس الدمية كما في شكل (13)


5. قطعة قماش مرسوم عليها ملامح الوجه التي سيتم اختياره بما يتناسب وأبعاد الشخصية.

6. وجه الدمية بقطعة القماش المرسومة بملامح الشخصية ثم نلصق بوستيجات الشعر المستعار في مناطق الوجه لأجل إظهار ملامح الشخصية ويتكامل لنا الشكل التصميمي للدمية ينظر الشكل (١٤).


7. وجه الدمية بقطعة القماش المرسومة بملامح الشخصية ثم نلصق بوستيجات الشعر المستعار في مناطق الوجه لأجل إظهار ملامح الشخصية ويتكامل لنا الشكل التصميمي للدمية ينظر الشكل (١٤).

8. أثبت الأكتاف المصنوعه من الاسفنج على هيكل الخشب المعد مسبقا باستخدام كابسة خشب (شكل13).وتقص المنطقة الصدرية وتثبت على مساند الأكتاف بواسطة الكابسة أو بمادة السيلكون. شكل (12)

شكل (5)




شكل (4)



خطوات صناعة ذراع الدمية البشرية (حمورابي)

1. يفضل عمل باترون كف الدمية على الورق ومن ثم تثبيته على الاسفنج لنتمكن من رسمه على الاسفنج دون اخطاء.
2. نرفع الباترون من الاسفنج بعد رسم شكل كف الدمية عليه، ثم نبدأ بقص الاسفنج على هيئة كف.
3. استخدم أنبوب تصريف المياه للغسالات في صناعة أيدي الشخصية ويتميز هذا الأنبوب بمرونته ليسهل من حركة يدي دمية (حمورابي) وتحقق التأثير المطلوب بالجمهور. كما في الشكل (11).
4. يثبت الكف بنهاية انبوب تصريف المياه بواسطة سلكيكون حراري ويثبت المسند على كف الدمية بواسطة برغي وسليكون ليسهل على الممثل تحريك الدمية بهذه المساند، كما في الشكل (5).
5. يثبت الكف بنهاية انبوب تصريف المياه بواسطة سلكيكون حراري ويثبت المسند بطول (10) سم على كف الدمية بواسطة برغي وسليكون ليكون بمثابة مفصل وليسهل على الممثل تحريك الدمية بهذه المساند، كما في الشكل (5).

شكل (6)



مميزات دمىة (حمورابي)

- تتميز دمىة (حمورابي) بأنه يضيف على الممثل طولاً مما يكسبها ضخامة وتميز وظهور على خشبة المسرح.
- يمتاز بتصميمه المطابق الى الصور المنهجية للطفل مما ترسخ الفكرة لديه.
- تمتاز الدمىة بسهولة حركة يدها من قبل الممثل مما يحقق جذب بصري للطفل المتلقي.
- تمتاز الدمىة بسهولة ارتدائها من قبل الممثل وسهولة الحركة والتنقل على خشبة المسرح.

(مقترحات لاستخدام دمىة حمورابي)

- يمكن استخدام الدمىة في مسرحية (وفجأة صحت) للمخرجة فاتن الجراح في دار ثقافة الاطفال، سنة ٢٠١٣
- يمكن استخدام الدمىة (حمورابي) في مسرحية (كرخ ورسافه) للمخرجة (فاتن الجراح) في دار ثقافة الاطفال، سنة ٢٠١٤.



4. الفصل الرابع:النتائج والاستنتاجات والتوصيات



4.1. اولا: النتائج

1. زاوجت الباحثة بين الشكل التصميمي لدمية شخصية (حمورابي) والهدف الذي صمت لأجله، واختلقت الصياغات الأسلوبية التي تصل الطفل عن طريق القصص التصميمية المتمثلة بالخطوط والالوان.
2. إن الشكل التصميمي للدمية ذات هدف تعليمي لأنها استعملت دلالات ورموز تصميمية، إذ تمحورت الدمية بأهداف ساهمت في تعريف الطفل الشخصية التاريخية التي رسخت الفكرة التعليمية عند الطفل المتلقي،
3. تحققت الصور الحسية بما تحمله من دلالات ورموز وظيفية تهدف الى الانسجام والتناسق بين تصميم الدمية والهدف المصمم لأجله مما يلجأ المصمم الدمى الى تثبيت العلاقة الحسية بذلك الهدف عن طريق تحرك الدمية.
4. ان مهارة استعمال الدمية التعليمية وتوظيفها باهداف تربوية وتعليمية من المهارات الميسرة ، فشكل الدمية وحجمها صغير وخفيفة الوزن وسهلة الحمل والخزن ويتلائم مع قضاء الصيف وموجوداته.

4.2. ثانيا: الاستنتاجات

1. صممت الدمية على استعمال الدلالات والرموز (التربوية والتعليمية) .
2. للصور الحسية تأثيرات كاشفة عن هدف الدمية للطفل (المتلقي) لما تحملها من اهداف للشكل التصميمي في مسرح الدمى.
3. ان تعدد ثيمات الدمية تحقق تبادل جمالي عن طريق التناسق والانسجام في العلاقات التركيبية وتخلق منها متعة المشاهدة في العرض المسرحي.
4. يعد كل من صناعة الدمى وتحريكها فنين متداخلين يكمل احدهما الآخر فلكي يدرك المتدرب امكانية الدمية في الحركة والتعبير ، لابد ان يتدرب على كيفية صناعتها والمهارات اللازمة لذلك.

4.3. ثالثا: التوصيات

- إقامة ورش متخصصة بصناعة الدمى في مديرية النشاط المدرسي التابعة الى مديريات التربية في محافظات العراق كافة.

المصادر



- [1] اندريه لالاند. (1999). الموسوعة الفلسفية. بيروت - باريس: احمد عويدات للطباعة والنشر.
- [2] انور محمد زكي يونس. (نيسان, 2002). توظيف الدمية في عروض المسرح التربوي.
- [3] جون ديوي. (1983). الفن خبرة. (زكريا ابراهيم، المترجمون) القاهرة: دار النهضة العربية.
- [4] حامد سرمك. (2007). فلسفة الفن والجمال / الابداع والمعرفة الجمالية. دار الهادي.
- [5] روعة بهنام الشعاوي. (1999). تصميم الزي للمسرحيات التعبيرية (دراسة تطبيقية) اطروحة دكتوراه. بغداد: كلية الفنون الجميلة.
- [6] رياض عبد الفتاح. (ب ت). التكوين في الفنون التشكيلية. القاهرة: دار النهضة العربية.
- [7] سلمان احمد. (1993). تصميم الازياء على المانيكان. مصر: دار الفكر العربي.
- [8] شاكر عبد الحميد. (ب ت). التفضيل الجمالي / دراسة في سيكولوجية التذوق الفني. عالم الفكر.
- [9] علي محمد شريف الجرجاني. (1969). التعريفات. بيروت: مكتبة لبنان.
- [10] كمال عيد. (1978). فلسفة الادب والفن. ليبيا: دار الكتاب العربي.
- [11] محمد العمري. (1993). مذكرات خاصة بمساق تصميم وانتاج الوسائل العلمية . جامعة اليرموك / كلية التربية.
- [12] محمد محمود الحيلة. (2008). تكنولوجيا التعليم بين النظرية والتطبيق. عمان: دار المسيرة للنشر والتوزيع.
- [13] مشذوب عبود. (2011). تعبيرية الشكل في الفن.
- [14] منال هلال ايوب جرجس. (7 3, 2019). التشكيل المباشر ودوره في اثراء القيم التعبيرية في تصميم الدمى المتحركة. تم الاسترداد من <https://ar.wikipedia.org/wiki>
- [15] نصيف جاسم محمجداليمي. (14 12, 2009). مسرح الدمى. بغداد /العراق.
- [16] هند محمد سحاب العاني. (2002). القيم الجمالية في تصاميم اقمشة وازياء الاطفال وعلاقتها الجدلية. بغداد: كلية الفنون الجميلة.
- [17] يوسف خنقر. (1983). اسس التصميم الداخلي وتنسيق الديكور. الاردن: دار المجدلاوي للنشر والتوزيع.



شخصية النبي(ص) من منظور عقدي مقارنة تفسيرية بين العلامة جعفر السبحاني والمفكر سميح عاطف الزين

الدكتورة شكرية سادات صفدري¹، عذراء جاسم عبد مكصوسي²

¹ جامعة الأديان والمذاهب - كلية العلوم والمعارف القرآنية - إيران
² تربية الكرخ الاولى/ مدرسة المناهل للبنات - العراق

Athraajasem642@gmail.com

ملخص. الدراسة الحالية مقارنة في مجال التفسير الموضوعي لشخصية النبي(ص) للعالمين المفسرين ، العلامة جعفر السبحاني ،والمفكر سميح عاطف الزين ، من خلال تناولها سيرة النبي (ص) في البعد العقائدي، أشارت الدراسة إلى ما اتفق عليه العالمين الجليلين بأن شخصية النبي (ص) انطلافاً من أصل التوحيد كعقيدة ثابتة ترفض الذل والاستكبار وعدم الخضوع لأي معبود مهما كان توصل الفكر الواضح لكرامة الإنسان ومحاربة الظلم والفساد واحترام الآخرين واحترام الإنسانية، اعتمدنا في بحثنا على " المنهج الوصفي التحليلي " ومن خلال هذه المقاربة تم الاستقراء لجمع الآراء والمفاهيم التي عبر عنها كلا العالمين الجليلين بأن شخصية النبي (ص) بذاتها دعوة لإصلاح الحياة الاجتماعية للأفراد ومن ثم للمجتمع توصلنا الى فكرة وجود شخصية الرسول الأكرم المربي والمعلم الذي دعا إلى إصلاح الاعتقاد وإصلاح العقول والأفكار وصيانة الأفعال والتصرفات عن مغبة الفساد والظلم كما توصلنا إلى تطابق الرسالة الوحيانية وواقعية شخصية النبي (ص) فكراً وعنواناً ومنهجاً تربوياً اصلاحياً كبيراً في عالميته وشموليته للمجتمعات البشرية بأسرها.

الكلمات المفتاحية: شخصية النبي ، العقائدي ، مقارنة ، العلامة السبحاني ، المفكر سميح عاطف.



Abstract. The current study is a systematic approach in the field of objective interpretation of the personality of the Prophet (PBUH) by the two interpreters, the scholar Jaafar Al-Subhani, and the thinker Samih Atef Al-Zein, through its discussion of the biography of the Prophet (PBUH) in the doctrinal and political dimensions. The study pointed out what the two eminent scholars agreed upon, that the personality of the Prophet (PBUH), based on the origin of monotheism as a fixed belief that rejects humiliation and arrogance and not submitting to any deity, no matter who he is, continues the clear thought of human dignity and fighting injustice and corruption and respecting others and respecting humanity. Through this approach, an induction was made to collect the opinions and concepts expressed by both eminent scholars that the personality of the Prophet (PBUH) in itself is a call to reform the social life of individuals and then society based on the idea of the existence of the personality of the most honorable Messenger, the educator and teacher who called for reforming belief and reforming minds and ideas and protecting actions and behaviors from the love of corruption and injustice. The interpreters clarified in it the conformity of the divine message and the reality of the personality of the Prophet (PBUH) as a thought, title and a great educational reform method in its universality and comprehensiveness for all human societies

Keywords: The personality of the Prophet, the doctrinal, the approach, the scholar Al-Subhani, the thinker Samih Atef

اهمية الدراسة:

تظهر أهمية الدراسة عند بيان شخصية النبي (ص) المتميزة عقدياً من خلال التفسير الموضوعي للآيات الكريمة التي انزلها الوحي ناطقاً بها في الرسالة المحمدية تشكل معالم التوحيد واصوله تفصيلاً واجمالياً مشيراً إلى التمسك بما جاء به النبي من أصالة الاعتقاد فكراً وسلوكاً يحيي بها النفوس على أن تكون حياة الإنسانية ملؤها العلم والسلوك القويم فدعا إلى تشكيل حضارة جديدة تتحدى جميع الموانع والمشاكل التي انتجتها الجاهلية والفساد مما دعا إلى تأسيس مجتمع عالمي له شموليته على صعيد المستوى الاجتماعي والسياسي والاقتصادي والاخلاقي على حد سواء ، مما نجد انبرى المفسر السبحاني في منهجه الموضوعي منطلقاً من ذات القرآن الكريم مستوعباً لشخصية النبي (ص) في كتابه " مفاهيم



القران الكريم "، وما ذهب إليه المفكر سميح عاطف الزين في تفسيره مستنداً إلى القيم الرسالية التي جاء من اجله النبي ركز على دعوة النبي دين ودولة على أساس العدل والإحسان .

فرضية الدراسة :

تفترض الدراسة مقارنة تفسيرية موضوعية ينطلق كلا من العلامة السبحاني والزين ، ركزا في كتبهم على المفاهيم القرآنية الأصلية التي خصت النبي (ص) في تثبيت العقيدة والفكر وإقامة دولة على أساس الوحدة والتآخي بين المسلمين بعيداً عن التعصبات والتسلط والاستغلال .

منهجية الدراسة :

تتبع منهجية الدراسة الأسلوب الوصفي التحليلي لشخصية النبي (ص) نستقرأ المفاهيم القيمية لكتاب مفاهيم القران للعلامة جعفر السبحاني وكتاب موسوعة التفسير الموضوعي للمفكر سميح عاطف الزين ، نركز على المقارنة التفسيرية للجانب العقائدي للنبي (ص) .

خطة الدراسة :

تاولنا المفاهيم العقيدة والقرآنية في شخصية النبي (ص) من خلال سبعة مطالب تشكل أصول الدين والمذهب ، لكل من المفسرين العلامة السبحاني والمفكر الزين انتهجنا أسلوب كل مفسر من خلال مقارنة فكرية بينهما .

1. المطلب الأول:

1.1. التعريف بالعلامة جعفر السبحاني

اسمه ونسبه:- العلامة جعفر السبحاني التبريزي أحد الفقهاء المعاصرين ومن مراجع الدين في قم،

نشاطاته:- للشيخ السبحاني أنشطة متعددة منها:

المشاركة في تأسيس مجلة مكتب الإسلام ، المشاركة في كتابة الدستور الإيراني ، تأسيس مؤسسة الإمام الصادق ، تأسيس معهد الكلام الإسلامي ، ومهنة التدريس والتأليف ،



ومن أعماله البارزة التفسير الموضوعي، حيث جاء على شكل أبحاث موضوعية مستخرجة من دآت القرآن الكريم وتم بحثها بتفصيل وإحكام، وقد صدر هذا التفسير باللغتين العربية والفارسية، ويحتوي على عشرة مجلدات تناول الأبحاث بطريقة منهجية ومستوعبة .

1.2. التعريف بالدكتور سميح عاطف الزين

اسمه و نسبه: هو سميح عاطف الزين ولد في شحور في جنوب لبنان، نشاطاته : وهو من المفكرين الإسلاميين الرائدین في مجال الدعوة إلى وحدة المسلمين بعيداً عن التعصب الطائفي ، اصدرَ العديدَ من المؤلفات الموسوعية المستندة الى القيم الاسلامية الاصلية المتميزة بعُمقها الإسلاميّ الأصليّ النابع من كتابِ الله تعالى وهدى رسوله، حيث زادت مؤلفاته على مئة وخمسين كتاباً، ترجمت بعضها إلى الانجليزية والفرنسية والألمانية ، ومن أشهر ما ألف ؛ موسوعة التفسير الموضوعي الذي يحتوي على اثني عشر مجلد .

2. المطلب الثاني: المقاربة الفكرية من الجانب العقائدي للعلامة جعفر السبحاني وسميح عاطف الزين في تبیین شخصية النبي (ص)

2.1. الأصل الأول عقيدة التوحيد

إن شخصية الرسول (ص) تمثل الأصول العقديّة التي جاء من اجلها تثبيتاً لدين الله القويم إذ أن معالم الفكر العقدي المتمثل بضروراته الحق له ركائزه المنبثقة من لسان الوحي الإلهي انزله على نبيه في كتاب مبين ، وللايات القرآنية بياناً وشرحاً لآبد من الرجوع إلى تفسيرها وموضوعيتها من خلال ما قيدنا الالتزام به ، فقد اتجه العلامة السبحاني والمفكر الزين إلى بيانها ، نشير اولاً إلى ما ذهب إليه العلامة السبحاني ،

أن أول كلمتين دعا إليهما النبي (ص) في المجال العقدي كلمة التوحيد والشهادة عليها (لا اله إلا الله) أراد بها نفي الألوهية والربوبية لغير الله سبحانه ، وتوحيد الكلمة يعني الاعتصام بحبل الله الذي يجمع الناس الى عدم التفرقة والتشتت تحت كيان الإسلام وترك الخلافات والصراعات (ابن هشام ، السيرة النبوية، ج ٣ ص ٣٠٣) ، وأما ركيزة التوحيد التي قررها السبحاني عند النبي (ص) ، بأن اتفقت المذاهب الإسلامية على أن العقيدة التي عليها النبي (ص) هي عقيدة الحق ، فقول النبي (ص) جاء بها وابلغها للعالم كله (لا إله إلا الله) تعني تحرير البشر من العبودية لغير الله ، والموحد هو لا يعرف مالكية لغير الله تبارك وتعالى ؛ يتحصن في ظل الاله الواحد مستعيناً به فلا تستولي عليه المخاوف ولا



يستدل من قبل الآخرين ، يرى السبحاني أن قضايا التوحيد تعتبر الحجر الأساس في كل الشرائع السماوية ويجدر بالذكر أن عناية القرآن تركزت اساساً على إبلاغ وبيان أصول الدين في دعوة النبي وبذر بذورها في الأئمة ١٣٤ (فقد كان لهذه الأصول الدور الأكبر للتساؤلات التي كانت تطرح من قبل المشركين والملحدين والإجابات العقلية والفكرية التي استطاعت في تبيينها أن تجعل العقل والتفكير مصدراً أساسياً لفهم التوحيد ومازالت المعرفة واهتماماتها تعتمد على البرهنة والاستدلالات العقلانية ؛ يعني أن معاني التوحيد يمكن بفهم أوسع بحسب المرحلية الزمنية المواكبة للتطور وتقدم العقول متجانساً وشأنية الدقة والعمق في التوعية الإدراكية لدى مظاهر الحياة الإنسانية ، فإن لديمومة العقيدة آثارها الفردية والاجتماعية التي تنعكس في تكوين شخصية الفرد والمجتمع على حدٍ سواء (السبحاني، مفاهيم القرآن ج ١ ، ص ١٨)

والمراد من التوحيد بجميع مراتبه العبادية والأفعالية والذاتية فإن الجميع متفقون على نفي الخلقية والتدبير والعبادة لغير الله تبارك وتعالى ، والنبي الأكرم لم يدعو للتوحيد على مستوى واحد فقط ، فقد ذكر المعبود واحد والمستعان به هو الرب المعبود دون سواه ولذا خص بالذكر في صلواتهم ((إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ)) الحمد : ٥ ، أشارت إلى التوحيد العبادي الذي كان الهدف منه بعثة الأنبياء تعالى : ((وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ)) الانبياء : ٢٥ ، (التوحيد والشرك ، السبحاني، ص ٥) يرى العلامة أن مسألة التوحيد تصدرت الرسائل الإلهية في أصولها فالكل يعتقد أنه عز وجل واحد في ذاته ، كما أنه هو المؤثر والخالق الواقعي لا ثاني له ولا مثل ولا ند ولا عدل ، (مفاهيم القرآن ج ١ ، ص ٧)

ويعني بالخالق -الالف واللام - بمعنى الخلاق أوجد الأشياء بعد أن لم تكن موجودة وكل شيء خلقه الله وفق تقديره ((أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ تَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ)) الأعراف: ٥٤ (ابن منظور ، لسان العرب ، ج ١٠ ، ص ٨٥)، ومن يعتقد أن هناك شريك لله يتنافى مع التوحيد ويعتبر من الشرك ، ولكن من يعتقد بالاله الواحد الأحد في ذاته الذي ليس له ابعاض ولا أجزاء وغير محتاج أن يؤمن بالتوحيد الاحدي الذي لا يشارك ذات الله المنزهة عن الاضداد والأقسام يكون موحدًا ، ومن يؤمن بالله الأحد هو الخالق الواحد ولا اثنية في الخلقية ، وليس له منازع ولا مساعد ، ولكن جعل الله تبارك وتعالى سنن وقوانين كونية تحكم نظام الوجود بقدره الخالق على أن يمد مخلوقاته بقدرته وإفاضة الخير عليهم ، امكنهم واعانهم بتأثير أحدهما على الآخر ، فيعتبر هذا من أركان التوحيد ولا يخالف توحيد عز وجل مادام يستيقن أن الاله واحد مؤثر ، والموجودين غيره ليس لهم تأثير من دونه عز وجل



(السبحاني، الالهيات، ج ١، ص ٤٥) ، وأن حصر الاستعانة بالله الموجد لكل شي حتى الأسباب الطبيعي والعوامل التي تترك اثارلخلق الظواهر الناتجة منها كالشمس والماء والتراب وبالرغم من استعادة الإنسان بهما وكذلك بنفسه يعين تلك الآثار بعدها واعطاءهما ما تحتاجه من المواد المستعدة لتكاملها ولكن كل ذلك لابد وان يستند بالقوة الإلهية، إذ لولا طلب العون والاستمداد منه تبارك وتعالى لايمكن أن يقتدر من دونه شيء.

وهنا يذهب العلامة بأن رفع حاجة كل من الإنسان للآخرين لا يعني أن يكون مستقلاً عن ربه وخالقه الذي اوجده ، فإن الله تعالى أوجد الأشياء وسائلاً و سائطاً تسد حاجات الناس بينهم يرفعون نقائصهم فيما بينهم وكذلك ارتباطهم الطبيعي مع الظواهر الكونية ضمن أنظمة و سنن يعتمد عليها ولا يمكن التخلف عنها ، مؤكداً بأن عقيدة التوحيد التي جاء بها النبي(ص) هي الحجر الأساس التي تهدف إليه الدعوة الإلهية الممثلة في رسالات الأنبياء ، ولم يبعث نبياً أو رسولاً الا وقد كان هذا المحور المهم في صلب دعوته قال تعالى ((وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولاً أَنْ أُعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ)) النحل : ٣٦ ، وإنما أشار قوله تعالى إلى استحقاق العبادة لله وحده فإن الخضوع والركوع لله وحده لا يشاركه احداً في عبادته ، فمن لدن بعثة الأنبياء وخاتمهم محمد (ص) إلى يومنا هذا أن تخصص العبادة بالله سبحانه وقد اتفق المسلمون على عبودية الله عز وجل تعد من شؤون الربوبية فمن كان رباً يكون هو المعبود دون سواه، ثم يقرر السبحاني من خلال منهجه في تبين شخصية النبي (ص) وسيرته أن توحيد العبودية لله وحده لا يستحق لاحد أن يتخذ معبوداً مهما بلغ من الجمال والكمال وحاز الشرف والعلاء ، وتوحيد العبادة لا يتحقق الا في الله جل جلاله أن يبلغ المعبود حدًا من الكمال منزّه عن أي عيب ونقص يستوجب ذلك الكمال أن يخضع له كل منصف ويعبده كل من يعرف قيمة ذلك ، ويتجلى ذلك الكمال بالوجود اللامتناهي الذي لا يشوبه عدم ، والعلم اللامحدود الذي لا يخالطه جهل، والقدرة المطلقة التي ليس فيها عجز ، وحياة لا موت فيها فإن اوصاف هذا المعبود يكون بيده كل شيء حي قيوم بيده مبدأ الإنسان ومنشأ حياته فيكون خالقه وواهب الجسم والروح له وواهب الأنعم والبركات إياه ومسبغها عليه بحيث لو قطع عليه فيضه لحظة من اللحظات عاد عدماً واستحال خبيراً فهل ترى احدًا غيره عز وجل يتصف بالكمال المطلق وإنما يعبده الأنبياء والاولياء لمعرفةهم بالجمال المطلق ، والكمال اللامحدود ولأجل أنهم وجدوه أهلاً للعبادة والتقديس والخضوع والتعظيم فعبدوه وقدسوه وعضموه وخروا سجداً ، وراى السبحاني أن هذا الاعتقاد الذي بني عليه النبي (ص) هو الاعتقاد الصحيح وما دونه فهو باطل ذكر الوحي على لسان نبيه ((قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ))



الانعام :١٦٢، ويقول ان عبادة غير الله أمراً مرفوضاً بشدة عقلاً وشرعاً (السبحاني، مفاهيم القرآن ج ١ ، ص١٩) .

ويقترَب من هذا المعنى اليه سميح عاطف في تفسيره الموضوعي بان التوحيد عقيدة كاملة بمفاهيمها وبراهينها التي يستدل على ان الله وحده هو الخالق والرب له مطلق الربوبية والالوهية والتدبير ولهذه القضايا حقائق الايمان وبها قوام الدين ، وانما جاءت بعثت الانبياء والرسول وخاتمهم محمد (ص) بدأ من حقيقة التوحيد التي تقوم على شهادة (لا اله الا الله) والايان حامل هذه الشهادة الى الناس ، تستلزم نفي الشرك والكفر فقد امتدت الفترة التي كان عليها النبي (ص) من تبليغ رسالته الحققة وجوهريتها على أنها تصب مصب الرسالات المنزلة حول هذه العقيدة الا وهي وحدانية الله والتأكيد على نفي الانداد في العبادة والخالقية فان من له صفة الخلق فهو الله وحده ولا خالق غيره هو الاله الواحد قال تعالى: ((الَّذِي جَعَلَ لَكُمْ الْأَرْضَ فِرَاشًا وَالسَّمَاءَ بِنَاءً وَأَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجَ بِهِ مِنَ الثَّمَرَاتِ رِزْقًا لَكُمْ فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ)) البقرة : ٢٢ ، يرى الزين ان منطلق نداء القرآن وغايته الدعوة الى عقيدة التوحيد التي يدعوا اليها النبي (ص) وعلى اساسها تكون حركة المجتمعات وبناء حياتهم الكريمة مستدلًا بأن المجتمع الذي يوحد الله ويؤمن به ايماناً يستخلص منه التسليم لقوة الربوبية لله رب العالمين ، وتقرير الوحدانية في الضمير ، و وحدانية العبادة وعقد القلب عليهما ، يكون سبباً لتحرر الفكر والعقل من مغبة الشرك وتخلص الانسان من الاضطراب الى الطمأنينة ، ومن الشقاء الى السعادة ، ولجل ان يصل الفرد والمجتمع الانساني الى مرتبة الوحدانية الربوبية ، ان يعتقد ان كل مافي الكون من سماء وارض وملك وتدبير وسنن أقرها في تقديراته المالك لها في صنعه ، فلا شيء في الوجود الا هو حق له تبارك وتعالى فهو لمن له مطلق الربوبية ، والوحدانية في العبادة تعني وحدة الاتجاه والايان بواحدية الفاعلية من مبدأ الخلق الى منتهاه ، ووحدانية الذات بمعنى ليس كمثل شيء ، أي تنزيه الله تعالى عن الاجزاء والتركيب .(الزين التفسير الموضوعي ، ج ١١ ، ص ٥٨٠)

فقد سعى النبي (ص) ان يجعل هذه العقيدة الركن الاساس لجوهريه الدين التي تتبثق منها سائر الاعتقادات الحققة ، ويذهب الزين بان الاستسلام لهذه الدعوة التي ارتكز عليها النبي اراد من خلالها توثيق الصلة بين الانسان وربيه الذي خلقه وانعم عليه ، وعلاقته بخالقه علاقة ايمانية عروقه العلم واليقين والاخلاص ومنشأ الصفات الحميدة والاخلاق الكريمة ، ويرى بان الكفر والاحاد كالشجرة الخبيثة التي تفتك حياة البشرية لما فيها من قبائح الافعال التي تترك آثارا سيئة على اخلاقية المجتمعات وتكوينها الانساني ، فان الالتجاء الى الله يحرر الانسان من الاستغلال والنفوذ والاستكبار واستعباد



احدهما الآخر، يرى الزين ان مطلق الالهوية والعبودية لله تعالى يمثل التمرد والنهي عن سلطان البشر الجائر، والنجاة من حاكمية العباد ومسيرة الحياة التي اسسها النبي (ص) في تأصيل هذه المعتقدات واهتداء الناس اليها، وتفهمه (ص) اياهم ان كمال الوجود لله تعالى، ولاخيرة الا ما اختاره ربهم إليهم عندئذ يتمسكوا بالمنهج النبوي المحمدي الذي يصب طريقه الى الله الواحد الذي لاله الا هو لا شريك له. (الزين التفسير الموضوعي، ج ٢، ص ٥٨٣)

2.2. وجه المقاربة:-

اتفقا المفسرين الجليلين على تبيان شخصية النبي في رسالته النبوية بان عقيدته صلوات الله عليه "وحدانية الله تعالى" هذه هي العقيدة وهذا هو الدين الذي جاء من اجله محمد النبي تصديقا للذين من قبله من الانبياء والرسل صلوات الله عليهم اجمعين وكان لنبي الاسلام الفضل الكبير جملة وتفصيلا وعمقا ودقة في بياناته وشرحه للتوحيد الخالص الذي لا غبار عليه، فقد اكمل معنى (لاله الا الله) بلسان بين استوضح معالمه وغرس اصوله، واستودعه في قلوب الامة الموحدة (فان كنتم في ريب مما نزلنا على عبدنا فاتوا بسورة من مثله) ففي كتاب محمد وشخصيته (ص) حقائق لو تمسكت بها الناس لقامت عليه الحضارات وعم السلام في انحاء الارض مشرقها ومغربها .

3. المطلب الثالث:

3.1. الايمان بالنبوة والرسل وكتبهم وشرائعهم انها حق من الله تعالى :

ان بعثة الانبياء والتصديق برسالاتهم واتباع هدايتهم والتمسك بخاتمهم عقديا من اركان الايمان الذي اكد عليه النبي محمد (ص)، فانه يفترض ان لكل امة جعل لها نبيا ومرسلا وشريعة ومنهاجا، يرى العلامة السبحاني (السبحاني، مفاهيم القرآن، ج ٣ ص ٧٠) ان لكل امة نبيا له شريعته، ولا بد للأمم ان تلتزم بالشريعة المنزلة عليها ويعتبر بان النبوات طلاب فصول لمدرسة واحدة وكل شريعة تمثل صفا خاصا في النهوض ضمن صف واحد الى آخر حتى ينتهي الى الصف الاخير الذي يشتمل على جميع القوانين التي تتناسب تقدم البشرية ونجاتها من الضلالة، وظلمة الجهل والضياع وتخليصهم من اذلالهم تحت سيطرة المستكبرين، وجاءت رسالة النبي (ص) الخاتم لتكامل مصداقية الفهم الانساني للمعرفة وادراكاتها على مستوى الايمان بالاله الواحد بان منطلقات الوحي ونداءاته العقلانية تشير لمرحلة للتصديق بخاتمية الشرائع فقد اخذ الله عزوجل من جميع الانبياء الايمان بالنبي محمد (ص) ونصرتة والتبشير به كما ورد عن علي بن ابي طالب (ان الله اخذ الميثاق على الانبياء قبل نبينا ان يخبروا



امهم بمبعثه ويبشروهم به ويأمرهم بتصديقه ، يرى السبحاني في دراسته لفترات التي كانت بين آدم ونوح وإبراهيم وموسى وعيسى ومحمد (ص) والتامل بمصلحة الابتعاث وتجدهه لصالح حال الامم ومااندرس من شرائع من قبلهم كما ذكر اهل التواريخ لفاصلة سبعمائة من السنين الطوال ، فلذا اصطفى الله الرسل واختارهم ، ونزههم عن قبائح الافعال والمعاصي قوله تعالى (وَمَا كَانَ لِنَبِيِّ أَنْ يَقُلَّ) ال عمران 161 ، وحلاهم بالامانة والصدق وزكاهم بسمو الاخلاق ومعاليها منهم من كان صديقا (وَأَذْكُرُ فِي الْكِتَابِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّهُ كَانَ صِدِّيقًا نَبِيًّا) مريم 41 ومنهم من اصطنعه الله لنفسه (وَأَلْقَيْتُ عَلَيْكَ مَحَبَّةً مِّنِّي وَلَتُضَنِّعَ عَلَيَّ عَيْنِي) طه 39 ومنهم من اجتبه الله وعلمه (وَكَذَلِكَ يَجْتَبِيكَ رَبُّكَ وَيُعَلِّمُكَ مِنْ تَأْوِيلِ الْأَحَادِيثِ وَيُتِمُّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكَ وَعَلَىٰ آلِ يَعْقُوبَ كَمَا أَتَمَّهَا عَلَىٰ أَبَوَيْكَ مِنْ قَبْلِ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْحَاقَ إِنَّ رَبَّكَ عَلِيمٌ حَكِيمٌ) يوسف 6 فان للانبياء مراتب وان تفاوتوا في الفضل الا انهم بلغوا الغاية من سمو الروحي والصلة بالله عزوجل (السبحاني، مفاهيمالقرآن ح ٢ ص ١٠٥) ، ويتفق الزين مع الدراسة التي قدمها السبحاني بان مسيرة الانبياء والرسل المكرمين كانت مسيرة مباركة عبر العصور فانه لا يخلو زمان من تلك البعثات حتى كان بعث خاتم النبيين محمد بن عبد الله رحمة انزله الله لهداية الناس ، والكتاب الذي انزل عليه هو هذا القران الذي يحمل الشفاء للنفوس ليزيل عنهم رين الشرك وسيئات الكفر يقول الزين ان لهذا الكتاب حركة علاجية يتحروا بها شغاف النفوس الصافية ويجعل نفوسهم مطمئنة، وبما تأمل به الزين ان محمدا هو خاتم النبيين (ص) فلا نبي بعده كما يثبتته قوله تعالى (مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِنْ رِجَالِكُمْ وَلَكِنْ رَسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا) الاحزاب: 40، (سميح عاطف الزين ص 178 معجم الامثال في القران الكريم) ويعتبر الزين ماكان للرسول (ص) من وعد الحق لامته اذ جعله الله عز وجل به التبشير والتنذير قال تعالى (إِنَّا أَرْسَلْنَا إِلَيْكُمْ رَسُولًا شَاهِدًا عَلَيْكُمْ كَمَا أَرْسَلْنَا إِلَىٰ فِرْعَوْنَ رَسُولًا) المزمل: 15، ويعتقد الزين ان الايمان بالانبياء والرسل يكون تبعا لدعوتهما فان الرسالة التي جاء بها الانبياء متفقون عليها كلمتها الوحدانية لله عز وجل ، لا شريك له ولا منازع ، وهذه الكلمة لها اصولها ومبانيها وبحسب مراتبها وتعد شريعة الاسلام أكمل الشرائع وافضلها عمقا ومعرفه وعلمها وان النبي الخاتم (ص) افضل الانبياء واكملهم دينا ومنهاجا ، وللانبياء السابقين درجة التمهيد والدعوة الخالصة لنبوة نبينا محمد (ص) ورسالاته العالمية الشاملة الجامعة لكل النبوات السابقة (الزين، الامثال القرآنية، ص 86)

3.2. وجه المقاربة بين المفكرين:



انهما يتفقان على الايمان والاعتقاد بالانبياء والرسل جميعا وان دعوتهما كلمة الوجدانية لله عز وجل ولا بد من الاعتقاد بجميعهما واتباع دعوتهما والتمسك بما جاء به محمد ص على اساس اخر الانبياء ولانبي بعده ولم تنسخ شريعته.

3.3. مما تقدم من الايمان بالانبياء وخاتم النبيين صلوات الله عليهم يتفرع منه امور :-

أ. تنزيه المعتقدات التي كانت عليها الامم

ان التأكيد على الايمان بالانبياء وخاتمهم لاجل ان يفهم المعتقد بان فلسفة رفع الجهل والانحطاط المعرفي والاخلاقي التي كانت عليها المجتمعات البشرية ودفع التنازع وشدة الاختلاف بينهما ، مما يجعله مؤهلاً لدراسة الدعوة الالهية بلسان الانبياء ومجتمعاتهم ، فان الاسلام ذم التقليد في الاسس والاصول العقيدية ،ورفض الاتباع الاعمى لسنن الآباء والاجداد من دون تامل وتدبرقال تعالى (وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ قَالُوا بَلْ نَنْبَغُ مَا أَفَعَيْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا أَوْ لَوْ كَانَ آبَاؤُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ شَيْئًا وَلَا يَهْتَدُونَ) البقرة 170 ، وقد ذهب العلامة السبحاني الى دعوة الكتاب المبين الى التفكير السليم وعدم فرض العقيدة بالنار والحديد ،ويرى ان الاختلاف الايدلوجي امر طبيعي ولا يمكن ازالته من راس ، فان القران الكريم نهى الرسول الاكرم(ص) عن فرض العقيدة الاسلامية باكرهه على الناس ، لان مشيئة الله عز وجل شاء ان تكون لهم الحرية لهم في تاملاتهم العقيدية قال تعالى (وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَأَمَنَّ مَنْ فِي الْأَرْضِ كُلَّهُمْ جَمِيعًا أَفَأَنْتَ تُكْرَهُ النَّاسَ حَتَّى يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ) يونس 99 (السبحاني ، مفاهيم القران ج 7 ص 507) ويقترب من هذا المعنى مما ذهب اليه المفكر الزين بان المعتقدات لا بد وان يدخل فيها عنصر الاخلاص لانها حقائق يتبناها الانسان ، ولهذا قال تعالى (هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ) التوبة 33 ، وسمي بما جاء به النبي بدين الحق ، واما دون هذا الدين فهو الباطل ، ويؤكد على ان أهمية الاعتقاد ان يكون قلبيا للمعتقد به قد دخل فكره ولبه وعقله ،حتى يكون له تاثيره الواقعي على ارادته واختياره طوال مسيرة حياته.

ب. صيانة المجتمعات البشرية وحمائتهم في ظل الكتب المنزله على الانبياء :

ان النبي الخاتم (ص) جاء لتبيين المعارف الحقة وعلى راسها سلامة الفكر والسلوك في مختلف نواحي الحياة الفرديه والاجتماعية ، قال تعالى (يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمْ بُرْهَانٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ نُورًا مُبِينًا) النساء 174 فان بعثة النبي (ص) يعتبره الكتاب المبين برهانا ساطعا يستلهم منه مسيرة ارتقاء البشرية على مستوى البعد المعرفي والاخلاقي ، وايضا الكتب المنزلة على الانبياء عليهم السلام تكون لها هذا الدور المهم في نجات اقوامهم واممهم (وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى الْفُرْقَانَ وَضِيَاءً وَذِكْرًا لِّلْمُتَّقِينَ)



وقال تعالى (وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تَبْيَانًا لِّكُلِّ شَيْءٍ) النحل 89 وفي الآية تلوياحاً مهما يذهب اليه السبحاني في كتابه (مفاهيم القرآن الكريم ج ٢ ص 26) فكما ان القرآن وهو الكتاب المنزل من الله بيد النبي ص يكون موضحاً لكل شئ كذلك يكون موضحاً لنفسه ايضاً ويزيل الابهام والتعقيد لكي لايتيه الانسان في فهمه، والتوصل الى معالمه ومفاهيمه من خلاله فان القرآن يعتبر نورا (وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ نُورًا مُبِينًا) النساء ، ١٧٤ ويعدده المفسر لنفسه ، وقد ورد في قول النبي ص (ان القرآن يصدق بعضه بعضاً) ومما يشير اليه في قول النبي ص اراد ان يمنع الازهان من الاراء الشخصية والنظريات الباطلة ،ولابد من الاستناد في تفسيره وعرض الايات على مايشبهها في المنطوق والهدف ،وايضا ماذهب اليه الزين في ضوء اية التبيين لكل شئ ان جعل النبي ص مبيناً للكتاب ومفسراً لاياته حيث يعتبر النبي الاكرم ص في مرتبته الوجودية فهو الناطق به والموضح له والعارف الاول بمضامينه بل النبي ص هو الكتاب فمن اراد ان يعرف الكتاب يعرف النبي في شخصيته وابعاده ويرجع اليه في تفسيره للايات القرآنية (الزين ، التفسير الموضوعي ، ج٩ ص ٢٩٠)

ج. النبوة مجلى الاخلاق وبناء الحضارة:

بين النبي الخاتم (ص) الهدف من بعثته وابتعاث النبوة جميعاً وأشار الى الاطار المحدد للرسالة الالهية بجميع قوانينها وانظمتها التي اخذت بنظر الاعتبار الهداية الخلقية والخلقية ، بين فيها الهدف من بعثته والوظيفة الربانية التي على عاتقه قال تعالى (إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْ أَنْفُسِهِمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ) ال عمران 164 ويرى العلامة السبحاني بان دعاء النبي ابراهيم وتمهيده للنسل من اسماعيل الذين كانوا في مكة وحواليها حيث لم يرسل الله عزوجل من له هذه الاوصاف المذكورة في الآية كتعليم الكتاب والحكمة والتركية سوى النبي الاكرم عليه الصلاة والسلام (السبحاني ، مفاهيم القرآن ص 23 ج ٧ ، وعنه صلى الله عليه واله) انما بعثت لأتمم مكارم الاخلاق (فان الهدفية تتجلى بالتركية قبل الحكمة وان تعليم الناس كليهما يرى العلامة ان ما يجعل تقدم كبير على مستوى العلوم وازدهارها تعليم الحكمة التي تشتمل على علم الطب والفيزياء والحساب وعلم الشريعة والاعخبار عن مستقبل الاحداث الكونية والغيبية ومعاش الخلق ومعادهم والاهتمام بتربيتهم وتركيتهم عن قبائح الافعال ، وأعدادهم لسمو الاخلاق ونشر معالمها بعيداً عن الاختلافات والتنازع والتشاجر كما كانت عليه الجاهلية ،قبل البعثة ويكون هذا الدور الثقيل على عاتق النبوة وبالاخص نبي الاسلام محمد الامين (ص) ويؤيد سميح عاطف في تفسيره التفسير الموضوعي ج ٣ ص ١٥٢ بان الرسول الخاتم انما جاء برسالة تضمنت مفاهيم الانسانية ومنذ بدأ الدعوة حيث لم يكن بعثه الارحمة



للناس مستشهدا بالاية الكريمة (وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ) الانبياء ١٠٧، فقد قال النبي ص (انا رحمة مهداة) ويرى الزين ان دينا يمثل هذا التسامي يكون نبيه رحمة للعالمين بعث ليرفع مشاكل مجتمعه ، ويؤلف بينهم ويحابيهم ويرابط بين المؤمنين والعالم فحسب .

نستلهم مما تقدم من فكر العالمين الجليلين انهم استبطوا من بعثة الانبياء والنبي الخاتم شخصية الجامعة لكل النبوات وافضلها جاء بنزاهة الخلق والعلم الحق ارسله الله بوجوده رحمة وهداية ونجاة للمجتمعات البشرية لكي تزدهر وترتقي الى مستوى الانسانية الالهية ،ويلزم على كل مكلف ان يعتقد بان الله سبحانه ارسل رسلا مبشرين بنوابه، ومنذرين بعقابه، ووجوب التصديق بهم ومعجزاتهم بانهم مؤيدون من عند الله سبحانه، مفاهيم القران ج4 ص 380).

4. المطلب الرابع : من الاصول العقديّة الإمامة:

ذهب العلامة السبجاني والمفسر الزين في تفسيرهما الى الاصول عقديّة بينها النبي الاكرم (ص) وأكد عليها طوال فترة الرسالة واوصى بها مشيراً اليها مبينا لها ذكرنا بعضها مما تقدم، يذهب العلامة الى ركن واصل مهم من هذه الاصول وهو الامامة بمعنى وجوب تنصيب الامام الذي يخلف النبي يقوم بتدبير امورها وادارة شؤونها ،لكل ما يحتاج اليه الناس من علوم ومعارف وحلول لمشاكلهم الفردية والاسرية والاجتماعية والاقتصادية والسياسية، وعلى مستوى الطاعة للحكومة والقضاء باعتبار لزوم الطاعة والاولوية التي ذكرها الكتاب وعنى بها (النَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ) الاحزاب 6 يرى العلامة ان تفسير الاولوية للنبي ص انما منشأ ذلك يرجع الى شخصية النبي (ص) بما انه معصوما مصونا لنفسه النبوية عن الوقوع في الخطأ والاشتباه ، وليس بتابع لهوى نفسه اذ هو النبي يكون عاملا بالاذن الالهي لحكم الله مجتنباً معاصي الذنوب وقبائح الافعال، مقدما امر الله ولايرى لنفسه غير ما يعمل بما يريده الله تعالى،(مَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ (3) اِنْ هُوَ اِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ) النجم 3- ٤ ، هذا في مجال طاعته لله تبارك وتعالى ، واما تكون له الاولوية في مجال الاخلاق فقد ذكره الكتاب (وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ) القلم ٤ ، جاء عن النبي (ص) (والذي نفسي بيده لا يؤمن احدكم حتى اكون احب اليه من نفسه وماله وولده والناس اجمعين) البخاري، صحيح البخارى ج6 ص 145 يؤيد قوله تعالى (وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُمِئَةٍ اِذَا قَضَىٰ اللهُ رِسْوَلُهُ اَمْرًا اَنْ يَكُوْنَ لَهُمْ الْخِيَرَةُ مِنْ اَمْرِهِمْ) الاحزاب: 36 ، ونظرا لهذه المسؤولية الصعبة، وزيادة المتطلبات والمشاكل وتزاحم الحقوق والاهواء لابد وان يفرض شخصا، عادلا يمثل النبي ص يقوم بادارتها ويضع الحلول المناسبة لها ، وبهذا يشير الرسول الاكرم ص مسؤولية



الحاكم اتجاه الامة التي يحكمها لاجل اصلاحها وحماية حقوقها حتى يكون كالأب الرحيم لها ،ولهذا يرى العلامة في كتابه مفاهيم القرآن ج 7 ص 237 .

ان النبي كان يؤكد وفي مناسبات كثيرة الى مثل هذا الامر وقد اعطى جل اهتمامه به معلنا ان كيان الدين وحفظ الناس من الضياع وامانهم من الفرقة والتشتت لابد وان يكون اماما لهم يتحمل اعباء حياتهم برحمة وشفقة من دون تسلط السيف على رؤوسهم معينا لهم مراعيًا سنة النبي ، عارفا بها يقول علي ابن ابي طالب (ع) (علمني رسول الله الف باب من العلم) فقد اهتم النبي بعلي منذ صغره ليعده لمسؤلية خطيره يقوم بتنفيذها ، وعبر عنه بالخليفة والوزير والوصي والمولى وامر الناس ان يتولوا عليا من بعده على اساس جميع الموازين التي امره الله بها لحفظ عقيدته التي بينها لنبيه وامره ان يضع من بعده اخا لهم تنصيبا من الله تعالى لإقامة عدل الله وامكانية تطبيق العدالة وتحقيق رؤى الانسانية وغاية المجتمعات وارجاء المعمورة فيما تبتغي كمال نفوسها وتطلب اعتلاء حقوقها وعدم ظلمها وحسن قيادتها ودفع الضرر عنهم وغاية الحرص على دفع الاذى عنهم وان يبذل كل مافي الوسع احسانا اليهم وجهادا في سبيل النفع العميم لهم ، ويرى العلامة اعتمادا على الاية الكريمة (الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيْتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا) المائدة 3 ، وعند جمع القرائن والشواهد لتفسير الاية الكريمة مخصصا لعلي ابن ابي طالب عليه السلام ان يكون اميرا وحاكما واماما من بعده فقد لا يبلغ الناس بالاية كابلغها لبقية الايات النازلة من عند الله وقام بالناس في آخر حجة له معلنا بنداؤه رافعا يد الحاكم الذي يليه من بعده بقوله (من كنت مولاه فهذا علي مولاه) وبهذا الاعلان خصص عليا ان يكون هو القائد والمرجع الذي على الناس ان ترجع اليه في امور دينها ودنياها ، وحياة الناس الدنيوية تتبع احكام فرديتها واجتماعياتها على اساس مجموعة المقررات والقوانين وافضلها ان تكون بمستوى الانظمة الشاملة لرعاية مصلحتها وليس هناك ايدولوجية فكرية اهتمت بجوانب حياة الناس سوى رسالة النبي محمد ص وبمن وصى به ان يطبقها وهو علي عليه السلام وامر الناس ان يتبعوه ، السبحاني ، مفاهيم القرآن ج 2 ص 520 ، وانطلاقا على صعيد الفكر ان ينتهج المجتمع سيرا تكامليا بامتداد خط النبوة ،ومابعدا كلما تقدمت العصور وحدث التطور في حياة الناس وكثرة المنازعات والاهواء والمخاضات ، ان يكون هناك من يخلف النبي ص حتى يتحمل مسؤولية نظام الحكم وفقا لعلم ومعرفة ماجاء به النبي ص على ان يكون عاملا باحكامه قائما بفرائضه لا يخالف ولا يختلف مع النبي ومارسلت بها النبوات والنبي الخاتم ص فقد ابان ذلك ابن خلدون (ان الامامة ركن الدين وقاعدة الاسلام) ذهب الى ذلك المفسر سميح عاطف في كتابه (التفسير الموضوعي للقرآن ج 12 ص 413)



بخصوص تنصيب الامام من قبل النبي وابلاغ الناس به بامر من الله ، ولزوم الادلة العقلية عليه ، حيث يرى بان تاسيس فكرة النظام الذي يوفق بين المصالح العامة والخاصة، ويقوم بتنظيمها بما يكفل العيش في مقبل ايامهم انما كان يتوقف على قرار الرسول ص بما يراه اكثر توافقا وفائدة لما فيه خيرهم، وقد بينه ص في اصول الحكم في الاسلام بانه لايقوم الابوجود امام عادل لذا تكون الامامة من اركان الدين ، ويرى ان وجود امام يتولى قيادة الناس امر يفرضه الوجود البشري فلا تخلو جماعة في تاريخ الانسانية الا ان يكون لها زعيما وعلى الامة ان تتقاد له بشرط ان يكون عادلا ويقوم العدالة بين افرادها، ويزيل التصادم والتناحر ويحقق الانتظام ، ويمنع الفوضى، ويرتب الاوضاع وهذا ما اشار اليه النبي ص بخصوص علي ابن ابي طالب حيث استودعه علم الكتاب وعلمه بماهية التشريع وكافة الحكمة والمعارف الحقيقية النابعة من الرسالة المحمدية ،وقضى النبي بامامته ان بلغه الوحي بقوله تعالى (يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ) المائدة: ٦٧ وكان تبليغا لامر الامامة والامام الذي يتسلم الحكم وكل ذلك نظرا لمافيه مصلحة الناس حيث قال تعالى: (وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ) الاحزاب: ٣٦، ويرى المفسر بان الايات الكريمة فيها دلالة على ان الامر كله بيد الله باعتباره الشارع الاعظم وهذا تقدير قدره الله بما اختص به علي عليه السلام بالامامة ،وقد لازم علي عليه السلام الرسول ص حتى عبر عنه ان نفسه ونفس علي واحدة وكان النبي قد اختص بهديته عليا وراح يتدرج في مهبط الوحي وهو في السابعة من عمره كفله الرسول وعاش في بيته يتلقى عن النبي آيات الله تعالى ويحفظها ، ويتخلق بخلقه العظيم حتى استوى شخصية كشخصية النبي ص تجملت بمعاني الاسلام تحمل انفسهما النبي والوصي صلوات الله عليهم رابطة الايمان ،واستفاض عليا امام الهدى من النبي اخلاق النبوة والاستقامة على التقوى ورجاحة العقل ، وصدق القلب واللسان ، وجعله النبي ص اولي بكل مؤمن من نفسه ،عندما خاطب جميع المسلمين (ايها الناس الستم تعلمون اني اولي الناس بالمؤمنين من انفسهم قالوا بلى . فاخذ رسول الله بيد علي ورفعها حتى يرى الناس جميعا ثم قال ص من كنت مولاه فعلي مولاه اللهم وال من والاه وعاد من عاداه وانصر من نصره واخذل من خذله (الزين ، التفسير الموضوعي للقران الكريم ج ٦ ص 417)

4.1. وجه المقاربة:-

مما تقدم تقاربا واضحا في تفسيرى السبحانى والزين على وجوب الامامة بعد النبوة وتكون الامامة بجعل من الله كما النبوة مجعولة منه وابلاغ النبي بمواصفات الامام من بعده وشخصية الامام على



ان تكون شخصيته قريبة من النبي وبيان اسمه واخبار الامة به وكل ذلك تم بالامر الالهي على لسان النبي الخاتم ص وتكون جزء من عقيدته التي دعا اليها

5. المطلب الخامس

5.1. (الاعتقاد باليوم الاخر)

ان النبي الاكرم (ص) بعثه الله عزوجل يحمل رسالة الهية الى العالمين،تضمنها القران الكريم فكان على النبي تبينها ،و ابلاغها والايفاء بادائها ، ولاريب في دعوة النبي الى هدف الخلقة وماوراءها فقد بين حكمته على ان الايمان بالله واليوم الاخر غاية الانسان في مسيرته التكاملية فهو لم يخلق عبثا ، ولم يخلد في الارض وانما الحياة الاخرة محط البقاء والابدية على ان هذه العقيدة لم تكن نداء الاسلام الذي جاء به النبي الخاتم ص فقط، بل تكون عقيدة المعاد ركنا اساسيا في جميع الشرائع السماوية التي كانت قبل الاسلام ،وقوله تعالى (يَا بَنِي آدَمَ اِمَّا يَأْتِيَنَّكُمْ رُسُلٌ مِنْكُمْ يَقُصُّونَ عَلَيْكُمْ آيَاتِي فَمَنِ اتَّقَى وَأَصْلَحَ فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ (35) وَالَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا وَاسْتَكْبَرُوا عَنْهَا أُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ) الاعراف: 35- 36 ، يرى المفسر العلامة السبجاني (السبجاني ،مفاهيم القران ، ج 8 ص 237) بان البلاغات العامة التي جاءت في خطابات الانبياء ع ابلغها الله سبحانه الى الناس كافة ، كانت تحمل فكرة الموت والحياة وتشير الى يوم القيامة وما فيها من الحساب والجزاء ، وان الآخرة تعتبر غاية الغايات ويحصد الانسان مازرعه في الدنيا يشير الذكر الحكيم بان خلق الله لم يكن عبثا ولا باطلا قال تعالى (إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لَآيَاتٍ لِأُولِي الْأَلْبَابِ (190) الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذَا بَاطِلًا سُبْحَانَكَ فَقِنَا عَذَابَ النَّارِ) آل عمران: 190-191.

فان سر الخلقة وهدفها لها مسيرتها الكمالية تتحقق بالبعث بعد الموت فان الحكمة الالهية تتجلى بعدله في اليوم الاخر فلا يظلم في جزائه احدا من خلقه ،فلا يغيض النظر عن وقوع الظلم من الظالم في الدنيا وما قام به من المفاسد (فَذَرَهُمْ يَخُوضُوا وَيَلْعَبُوا حَتَّىٰ يُلَاقُوا يَوْمَهُمُ الَّذِي يُوعَدُونَ) الزخرف: ٨٣ ، كون عالم الدنيا خلق للفناء لا للبقاء يستدل العلامة على وقوع المعاد بالبراهين التالية :-

5.2. البراهين

5.2.1. حقيقة الربوبية لله عز وجل ومظهريتها في اليوم الاخر:



ان الرب هو الصاحب الذي من شؤونه التدبير حيث يدبر امور العباد ، ويعتني بهم حتى يصلهم الى مصائرهم ورمز وجودهم وخلقهم ،فاقتضت ربوبيته ان تمرحكة الانسان فلم تزل في تغير وسيلان وتصرم حتى ينتقل الى استقرار ذاته وسيره الى ربه فتتحول اطوار الانسان من حالة أنقص الى صورة اكمل ، ومن حال ادنى الى حال اعلى ،وينتهي الانسان الى مقصوده ، ولذا تعد مرتبة الربوبية بعد الخلق والايجاد، و لابد من العناية وتدبير امر الخلائق كون رب العالمين هو المالك لهما وصاحبهما، وعليهم ان يكونوا بمنزلة المربوبين الذين يخلصوا لربهم ويعبده، ثم يلاقوا ذلك اليوم الذي تظهر فيه حقيقة العبودية ومقام الربوبية ،وتجلى الرسالة المحمدية، وتصديق النبي ص بوعده ليوم القيامة ، ويومئذ تقف الخلائق للحساب والجزاء والمسائلة والاستجواب ، وتستقر النفوس الى موطنها الاصلي وسوقها الى كمالها المطلوب ، ومقتضى ربوبية الله تعالى الرحمة البالغة بحق عباده فقد جعل كمال الحياة في الآخرة ولم يعرضهم للزوال والفناء وانما جعل لهم حياة اكمل من الدنيا يتعمون فيها من غير اضمحلال ولافساد ، وهو الذي يخرج الحي من الميت ويخرج الميت من الحي وهو رب كل شئ، ومظهرية ربوبيته في ذلك اليوم ان يجازي كل من عمل صالحا من ذكر او انثى ،ومن كان كافرا ظالما فاسقا يجازى على ما قدمه في الدنيا وذلك مقتضى حكمته وعدله عز وجل وبما ان نشأة الدنيا لاتحقق فيها المحاسبة ، فلا بد ان يكون هناك نشأة اخرى تتحقق فيها لوازم الربوبية ،والا لاعمى لئن يترك المربوب بلارب يحاسبه على اعماله وما قام به قوله تعالى : (يَا أَيُّهَا الْإِنْسَانُ إِنَّكَ كَادِحٌ إِلَىٰ رَبِّكَ كَدْحًا فَمَلَأْتَهُ الْإِنشِقَاقَ 6 ، ومن هنا تتضح سمة العلاقة بين الرب ومسؤولية المربوب اتجاه ربه باعتباره مملوكا لمالكة وليس للمربوب الا الطاعة لله عز وجل وحسن اداءها ، والتوجه اليه ،حتى يحضر ذلك اليوم الذي تحضره اعماله وينشر كتابه امام ربه (السبحاني ، الالهيات ج4 ص1)

5.2.2. الغاية القصوى في المعاد:

يرى العلامة السبحاني ان أهمية خلق الكون ونظمه وتدبيره له غاية لابد ان تتحقق قال تعالى (الْمَن نَّجْعَلِ الْأَرْضَ مِهَادًا (6) وَالْجِبَالَ أَوْتَادًا (7) إِنَّ يَوْمَ الْفُصْلِ كَانَ مِيقَاتًا) النبأ: 1-17، حيث يوجد تلازما حقيقيا بين خلق الكون والغاية منه ،فان الله تعالى خلق السموات والارض وما فيها وما من آية الا تتدل على هدفة الحق تعالى (ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ وَأَنَّهُ يُخَيِّ الْمَوْتَى وَأَنَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ (6) وَأَنَّ السَّاعَةَ آتِيَةٌ لَا رَيْبَ فِيهَا وَأَنَّ اللَّهَ يَبْعَثُ مَنْ فِي الْقُبُورِ) الحج: 6-7 ، وانما وصف الله عز وجل لنفسه بالحق ثم ذكر البعث كونه حقا مطلقا فغايبته من خلق السموات والارض لايمسه الباطل بشئ ، فكما وصف ذاته عزوجل حقا كذلك افعاله حقا وغاية الخلق فعله حقا لا ريب فيه ولم يكن خلقه



لعبا ولا لغوا، فان كان فعله بلا غاية لما كان حقا ، عن علي (ع) (وان الخلق لامقصر لهم عن القيامة مرفلين في مضمارها الى الغاية القصوى) وهنا يرى المفسر الزين (التفسير الموضوعي للقرآن الكريم ج 6 ص 226) ان وعد الله بالبعث والجزاء حق ، وانه سوف يحيي الخلائق والاموات سوف يعودون احياء يشهد على ذلك قوله تعالى (أَلَا إِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ أَلَا إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ) (يونس: ٥٥) ، فان قوله عزوجل صدقا ومن اصدق من الله قولاً وفعلاً، وهو صادق الوعد لا يخلف وعده ، ولا بد ان يحقق هدفية الخلق في الآخرة ، من حيث ان كل مافي الوجود قرر على احسن نظام قائم على الحق والصواب ، مرتكز على منهج مستقيم حقا وفعلاً ، يحقق تكامله في يوم الجزاء .

5.2.3. المعاد والرحمة الالهية:

جاء النبي (ص) مبينا منذرا للناس اجمعين بان الله تعالى سيجمع الناس في يوم البعث والحشر ، وجعل الايمان شرط القبول للعقيدة والثبات ، وعلى المسلم ان يعتقد بالآخرة واعلن ذلك بالآيات والبيانات بنزول الوحي عليه قال تعالى (قُلْ لِمَنْ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ قُلْ لِلَّهِ كَتَبَ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ لِيَجْمَعَنَّكُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ لَا رَيْبَ فِيهِ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنْفُسَهُمْ فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ) الانعام: 12 ، ذهب المفسر السبحاني الى ان يوم الجمع هو يوم الرحمة للمؤمن ولكل الخلائق الا ان الكافر والظالم هو الذي حرم نفسه من رحمة الله بسبب ما قام به كفر وظلم اقترفه بيديه عاصيا لله تعالى (الَّذِينَ خَسِرُوا أَنْفُسَهُمْ فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ) الروم: 50 ، فان الذي يصيبه الرحمة انما قدم مما عمل به بما وسعه من الطاعة لربه ، كما ان البلاء في نشأة الدنيا امتحان الهي ولكل بحسبه ، فقد يفوز المؤمن ويفلح فيه ان لم يترك طاعته لله رغم البلاء النازل عليه بل يخرج منه بنجاح وايمان اقوى معتبرا ذلك رحمة من الله اليه وهذه النظرة تجعله يسير نحو الكمالات الاعلى والتقرب منه عز وجل، واما الكافر الذي يسفد من هذه الرحمة فانه يخسر رحمة ربه فاذا لها (السبحاني، الالهيات ج4 ص175) ويتفق مع هذا المعنى المفسر الزين ان النبي (ص) حمل الرسالة السماوية الخاتمة الى الناس وأقر بضرورة الحشريوم تنتصب فيه الموازين لمحاسبة الناس وهنا يتبين الانسان المطيع الذي لا يرتكب المعصية والاثم ويترك الافعال الذميمة والاخلاق الفاسدة، ويؤمن بان حقيقة الحياة بعدها الموت والفناء ينتهي كل ما قام به من فعل وقول ، وله حياة اخرى بعدها يحاسب على ما فعله ، فان عمل صالحا شمله نعيم الجنة وهو في ظل رحمة الله تعالى واما من كفر واستغنى فلا يكون مصيره الا البعد عن رحمته عزوجل (الزين، التفسير الموضوعي للقرآن الكريم ج6 ص231)



5.3. وجه المقاربة :-

يتفق المفسران بان انذار الانبياء السابقين وتبيين النبي الخاتم (ص) بوقوع يوم القيامة وانتهاء نشأة الدنيا حتميا لاشك فيه وسيجمع الناس في يوم البعث يعرضون للحساب اما الاثابة واما العقاب ذلك يوم النشور .

6. المطلب السادس

6.1. ساحة الموقف والقيامة

يتبنى العلامة السبجاني المواقف التي تشهدا الناس يوم البعث ، ويعبر عنها بالحوادث الاخروية ، ويذكر منها الصراط الذي يعني الطريق الذي يسلكه الانسان وفقا للتشريع الذي اقره الله في هدايته للإنسان وكلفه به قوله تعالى : (وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ) الأنعام: ١٥٣ ، ويراد به المسير الذي يتخذه الناس في حياتهم سواء كانت العبادية منها او الاخلاقية ويراد بها طبيعة التعامل الفردي والاجتماعي سواء التي تشمل المعاملات التي يقوم بها الانسان على مستوى الاقتصاد ، او تعامله مع بني نوعه من حيث مراعاة حقوقهم والتسالم معهم بدون صراع او اعتداء عليهم ، ان يكون الانسان في نشأة الدنيا محاسبا لنفسه واعماله مراعيًا لحق الله وحقوق ابويه، وحقوق المجتمع ، الانساني باجمعه وفقا لكتاب الله وسنة نبيه ، فقد اكد النبي الاكرم (ص) على تسالم الناس فيما بينهم ونوع علاقاتهم والمرابطة بينهم ، وبين في ذلك سعادتهم وفوزهم الاخروي ، على ان مايعمله الانسان بمستوى ان يلتقي مع ما قدمه في الدنيا جزء اعماله في الآخرة، وعلى هذا فصراطه مجموع الافعال والاعمال التي قام بها في عالم الدنيا ، وهو صراطه في عالم الآخرة فليس هناك صراط اخر يضاف لإعمال الانسان وانما ماسلكه قبل الآخرة ان كان مؤمنا ام كافرا فهو اما يلتقي مع الايمان ، او يلتقي مع الكفر، فطريق المؤمن الى الجنة، وطريق الكافر الى النار، فمن كان صراطه بقيادة النبي وهداياته اتبع النبي (ص) واقتدى به واطاعه وعمل بما جاء به واستقام على الايمان والعقيدة في مرتبة الوظائف الالهية عن علي عليه السلام (والصراط المستقيم صراطان ، صراط في الدنيا وصراط في الآخرة، اما الصراط المستقيم في الدنيا فهو ما قصر عن الغلو، وارتفع عن التقصير، واستقام فلم يعدل الى شئ من الباطل ، واما الطريق الاخر فهو طريق المؤمنين الى الجنة) (الصدوق ،معاني الاخبار، ص 33) فان الناس في سلوكهم الى الصراط يكون ذو مراتب ودرجات منهم من تكون درجته دانية، ومنهم متوسطة، ومنهم عاليه فهم بين من لم يسعى في تفكره وتدبره للمعرفة الصحيحة والسليمة بطئ في دركه للعلم بربه وعمله ايضا تابع لعلمه ، ومنهم من يسعى للوصول الى منازل السائرين ولكنه لازال في وسط



الطريق ، ومنهم مخلصا لربه مسلما له نزيها عن فعل المعاصي ، حافظا لحدود الله ، منزلته اعلى الصراط قاب تعالى لنبيه: (وَإِنَّكَ لَتَدْعُوهُمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ (73) وَإِنَّ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ عَنِ الصِّرَاطِ لَنَّاكِبُونَ) المؤمنون:73-74، ووجهة نظر العلامة من خلال تفسير الايات التي تحدثت عن الصراط كما تقدم ، ويحتمل ايضا ان يكون صراطا على الجحيم وتبيين حقيقته في ذلك اليوم الذي هو يوم الحساب (السبحاني، الالهيات ج4 ص 271) وذهب الزين ان من يملأ قلبه الايمان ووجوده هداية الله تعالى ، ويسير على الصراط المستقيم فهو الفائز بالدينا والآخرة واما من عاند الحق وكفر بالله ربه الذي خلقه ومن عليه النعم الوفيرة ، واعطاه استعداد الحياة ، وكونه من الجسم والروح ، وافاض عليه الوجود بعد ان كان لاشئ ، وبلغه قوانين التشريع بارسال الرسل والانبياء المكرمين وانذر بلسان نبيه قوله تعالى : (وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا) الأنعام: ١٥٣ ، ولم يتبع صراط النبي فهو في خسران مبين ، لانه لم يهتدي الى الصراط المستقيم ، ويرى المفسر الزين انه يسأل ربه (رَبِّ لِمَ حَشَرْتَنِي أَعْمَى وَقَدْ كُنْتُ بَصِيرًا) طه : ١٢٥ ، ياتي الجواب كذلك يحشرك ربك اعمرى بسبب انك جحدت الصراط ولم تؤمن به (الزين التفسير الموضوعي للقران الكريم، ج6 ص 218)

6.2. وجه المقاربه:

كلا المفسرين ذهبا للايمان بصراطين الصراط الدنيوي والصراط الاخروي ، وان من اتبع صراط الله في الدنيا مطيعا لنبيه الذي ارسله هداية ورحمة للعالمين ، قد نجى من عذاب يوم الحساب، ومن لم يتبع في حياته طريق الايمان ومسلك النبي قد اتخذ الجحيم مآله ومصيره منحرف عن الصراط الموصل الى الله .

7. المطلب السابع:

7.1. النبي في النشأتين الدنيوية والاخروية:

ان هداية الناس تتوقف على ارسال الرسل والانبياء للأقوام والأمم التي كانوا يبعثون اليهم بحسب مناطقهم الجغرافية التي ارسلوا اليها اما النبي الخاتم ص بعث رحمة وهداية للعالمين جميعا ، والخلق مقبلون عليه ، فان اتباع منهج الرسول واحكامه من قبلهم وجبهم باتباعه يدل على ان النبي كان شديد الحرص عليهم قوله تبارك وتعالى: (لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَؤُوفٌ رَحِيمٌ) التوبة:١٢٨ ، والحرص جاء بمعنى النفع (ابن منظور، لسان العرب، ج11 ص7) فانه (ص) من شدة رحمته يريد ايصال النفع الكثير لهم يحيهم بحياة فيها منفعة لهم طيبة



ينالون الخيري في الدنيا والنجاة في الآخرة بدخولهم الجنة، يرى العلامة ان وجود النبي ص في امته يبينه كتاب الله تعالى في قوله: (وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ) الانفال ٣٣، فيه صلوات الله عليه كما ذهب السبحاني (في ظلال التوحيد، ص 589) انه احد الامانيين في الارض، ولولاه لما استقر المجتمع بنظمه وادارته كافة المجالات، وقدرته السياسية والاقتصادية، والا كان اعداء الدين فتك بالاسلام ولم يبق الى يومن هذا، فقد مكته البارى عزوجل وجعل اسمه يتلو اسم الله وينسب الفعل الواحد اليه والى الله بمستوى واحد يطلعه الله تعالى على اعمال العباد في قوله (وَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ) التوبة: 94، وامر الله المسلمين المذنبين التمسك بدعاء النبي لهم، على ان يحضروا عند النبي صلوات الله عليه ويستغفرون الله تعالى بمحضره الشريف ويتوسلوا به ان يدعوا ويستغفر لهم، وبالفعل استغفر لهم الرسول فاستجاب الله له دعوته وقبل منهم توبتهم وغفر لهم الله ذنوبهم، يرى العلامة من خلال الايات الكريمة التي تدل على كرامة وفضل ومنزلة النبي ومقامه عند الله عز وجل بان دعاء النبي مستجاب وان التوسل به والاستغاثة عنده يستجاب دعاؤه ويعتبر هذا ردا قرآنيا على من ينكر الدعاء الا لله وانه سبحانه اعرف بحال العباد من غيره، فلا يحتاج الى واسطة، فقد تكون بعض الوسائط عند الله غير مقبول كالظالم لنفسه، واما بشأن النبي ص فدعاؤه صاعدا اليه جل جلاله بل هو الأمر ان يدعو الانسان عند الرسول ووعده الحق عزوجل باستجابته (السبحاني، في ظلال التوحيد ص 591) واما في الآخرة فاذا حشر الناس يعطى النبي الاكرم صلوات الله عليه لواء الحمد مكتوب عليه المفلحون هم الفائزون في الجنة ويتقدم نبي الامة ويسير ومن خلفه الى جنان الخلد، عن رسول الله (ص) (انه لم يكن نبي الا لله دعوة قد تتجزأ في الدنيا، واني اختبأت دعوتي، شفاعة لامتي، وانا سيد ولد آدم ولا فخر، ويبيدي لواء الحمد ولا فخر، وانا اول من تتشقق عنه الارض ولا فخر، ويبيدي لواء الحمد ولا فخر، آدم فمن دونه تحت لوائي ولا فخر) (مسند ابن احمد ج 1 ص 281) وعن النبي ص في يوم القيامة يقول (انا فرطكم على الحوض، ومن ورد شرب، ومن شرب لم يظمأ ابدا، وليردن عليا اقوام اعرفهم ويعرفونني، ثم يحال بيني وبينهم) (جامع الاصول ص 119) وأمر النبي بالتخلص من هول يوم القيامة امر باتباع وصيه (وليتبع وصي وخليفتي من بعدي علي بن ابي طالب فانه صاحب حوضي، يزود عنه اعداه، ويسقي اوليائه، ومن سقي منه شربة لم يشق ولم يظمأ) فان الاحاديث التي جاءت عن لسان النبي ص انما فيها تبيين عن دور النبي ومطلعه المبارك ومن اتبعه في الدنيا فهو من الناجين في الآخرة و بشفاعته ص يخلصهم من عذاب ذنوبهم سائرين الى الجنة منعمين فيها (السبحاني، الالهيات، ج 4 ص 274).



المصادر

القرآن الكريم

- [1] ابن حنبل، أحمد. (1986م). المسند. بيروت: دار الفكر.
- [2] ابن منظور، محمد بن مكرم. (1408هـ). لسان العرب. بيروت: دار إحياء التراث العربي.
- [3] البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل. (1314هـ). صحيح البخاري. القاهرة: مكتبة عبد الحميد أحمد حنفي.
- [4] ابن هشام، أبو محمد عبد الملك بن أيوب الحميري. (1994م). السيرة النبوية. بيروت: دار التراث العربي.
- [5] ابن الأثير. الشيخ عبدالقادر الارناؤوط، (٢٠١٦م)، جامع الاصول في حديث الرسول، بيروت، دار ابن كثير للطباعة والنشر.
- [6] الزين، سميح عاطف الزين. (٢٠١٧م). التفسير الموضوعي للقرآن الكريم. دار الكتاب المصري.
- [7] السبحاني، جعفر بن محمد حسين. (1404هـ). مفاهيم القرآن. قم: دار الحديث.
- [8] السبحاني، «————». (١٤٠٩هـ). الالهيات. قم. مؤسسة الإمام الصادق (ع).
- [9] السبحاني، «————». (١٤١٢هـ). في ظلال التوحيد، طهران، نشر مشعر
- [10] الشيخ الصدوق، أبو جعفر محمد بن علي بن بابويه، (١٣٧٩-١٣٣٨ش)، قم، مؤسسة دار العلم.



حماية الطفل من العنف الأسري (دراسة مقارنة)

أ.م.د شذى مظفر حسين¹

¹ كلية القانون – جامعة القادسية – العراق

shatha.hussien@qu.edu.iq

ملخص. إن الأسرة تعتبر النواة الرافدة للمجتمع بأعضاء جدد عبر تكوينها للأطفال وتربيتهم تربية صحيحة، وأن الطفولة هي من أهم مراحل عمر الإنسان ولها الأثر الكبير في إعداد شخصيته وتنميتها، وهي كانت ومازالت محور اهتمام الشرائع والقوانين، لذا فإن الإهتمام بها يعني الإهتمام بالمجتمع، وقد إنتشرت ظاهرة العنف الأسري في المجتمعات البشرية، بسبب سوء الامور الإجتماعية والأخلاقية، وهو من أشنع أنواع العنف وأخطره لما يخلفه من سلب للحقوق، وهدر للشخصيات مع عدم وجود ما يردع مثل هذا النوع من العنف، إلا أن التشريعات الإسلامية والوضعية منعت منه وجرمته ووضعت أساليب خاصة لمنع انتشاره، وردع من تسول له نفسه لممارسته، مهما كان شأنه.

الكلمات المفتاحية: الطفل، الحماية، العنف الأسري، الحماية القانونية، الحماية الشرعية.

Abstract. The family is considered the nucleus that supports society with new members through its formation of children and their correct upbringing. Childhood is one of the most important stages of a person's life and has a great impact on preparing and developing his personality. It was and still is the focus of attention of laws and laws, so caring for it means caring for society, and the phenomenon has spread. Domestic violence in human societies, due to poor social and moral issues, is one of the ugliest and most dangerous types of violence due to the deprivation of rights and loss of personalities that



it causes, despite the absence of anything deterring this type of violence. However, Islamic and positive legislation prohibited it, criminalized it, and developed special methods to prevent its spread. And deterring anyone who tempts himself to practice it, regardless of his status.

Keywords: child, protection, domestic violence, legal protection, legitimate protection.

المقدمة

إن العنف الأسري ظاهرة لا يكاد مجتمع يخلو منها ، فهو واقعة تاريخية رافقت الإنسان وارتبطت معه في الوجود، وللعنف أشكال متعددة، إلا أن العنف الذي يقع على الطفل يعتبر من أشنع صور العنف لأنه حينما يتعرض الطفل للعنف لا يستطيع حماية نفسه . في إطار الأسرة التي تعتبر المؤسسة الاجتماعية الأولى التي يترعرع فيها الطفل ويتبلور فيها سلوكه وشخصيته.

1- أهمية البحث:

إن البحث في موضوع حماية الطفل من العنف الأسري، له مكانة علمية ، من أجل ضمان حقوقه في هذه المرحلة ، فالطفل يعتبر نواة المستقبل وينبغي الحفاظ عليه وحمايته، لأن العنف الأسري من أبرز المعوقات التي تمنع تنمية الطفل وتنشئته نشئة سليمة ومن هنا يهدف البحث دراسة موضوع الحماية التشريعية للطفل من العنف الأسري.

2- مشكلة البحث :

إن التشريعات الوضعية اليوم لا تتماشى وحاجات الطفل النفسية والجسدية ولأن معيار صلاح الطفل وتنشئته تنشئة صحيحة تقتضي تشريع بعض النصوص القانونية والتي يمكن أن نستلهمها من النصوص الشرعية الإسلامية المعتبرة، لسد الفراغ التشريعي من أجل ضمان أمن الطفل النفسي وحمايته من العنف الأسري فما يثار في هذا الخصوص أنه: هل أن الحماية الجنائية التي يوفرها قانون العقوبات وبعض القوانين العراقية الأخرى كافية لحماية الطفل من العنف الأسري، وماهي الإجراءات التي تتبع لحماية الطفل من العنف و... كل ذلك سنحاول دراسته لأجل الإجابة عليه ومعالجته ضمن البحث.

3- أهداف البحث:



إن البحث يهدف إلى دراسة موضوع الحماية الشرعية والقانونية للطفل من العنف الأسري بالآتي:-

- 1/ بيان مفهوم الحماية من العنف الأسري.
- 2/ بيان موقف التشريع الإسلامي من حماية الطفل من العنف الأسري.
- 3/ بيان موقف كل من قانون العقوبات العراقي من الحماية الجنائية للطفل من العنف الأسري، وموقف مشروع قانون حماية الطفل (مناهضة العنف الأسري) لحماية الطفل من العنف الأسري، و...

4- منهجية البحث:

يعتمد البحث المنهج المقارن بين التشريع الإسلامي والتشريع الجنائي العراقي بالإضافة إلى استخدام المنهج الوصفي للأحكام التي تتعلق بمفردة الحماية من العنف الأسري، للوقوف على التشابه والاختلاف بين الشرع والقانون في حماية الطفل من العنف.

5- خطة البحث:

سندرس موضوع البحث ضمن خطة مقسمة إلى مبحثين يخص المبحث الأول ل: مفاهيم عنوان البحث وذلك في مطلبين نبين في المطلب الأول: المفهوم اللغوي لعنوان البحث ، وأما المطلب الثاني فنوضح فيه المفهوم الإصطلاحي لعنوان البحث، أما المبحث الثاني فيسكون في بيان: الحماية التشريعية لحماية الطفل من العنف الأسري، وذلك في مطلبين منفصلين، الأول في الحماية الشرعية للطفل من العنف الأسري، والثاني، في الحماية القانونية للطفل من العنف الأسري، تليهما الخاتمة التي تشمل على مجموعة من النتائج والتوصيات ثم المصادر، والمخلص باللغة الإنكليزية .

1. المبحث الأول: مفاهيم عنوان البحث

لكي نقف عند أهم مفردات عنوان البحث، يتطلب منا تعريف مفاهيم عنوان البحث اللغوي والإصطلاحي في مطلبين منفصلين، وذلك كالآتي...

1.1. المطلب الأول: المفهوم اللغوي لعنوان البحث

من الملاحظ أنه لا يوجد تعريفاً لغوياً واحداً لموضوع دراستنا في معاجم اللغة ، وإنما لابد من الرجوع إلى أصل كل كلمة على حدة ومعرفة ما يقابلها في اللغة العربية وذلك بالآتي...

1// الحماية :



أن الحماية كما ذكر بعضهم تعني: "اسم مشتق من الاسم حمى و الفعل منه احتمي من يحتمي احتماؤه فهو محتم والمفعول محتمي، واحتمي طلب منه الحماية أي الأمن والرعاية" (ابن منظور، 2009: ص199)، واحتمي عن الشيء امتنع عنه، وحماية المواطنين أي حمايتهم" (عز الدين، 1977: ص 215).

//2 العنف:

إن أصل كلمة (العنف) يعود إلى الفعل عنف يعنف عنفاً ، والجمع عنف ويقال عنف الرجل عامله بقسوة وشدة ولامه وعيره" (بن عبادة، 1994: ص 235)، وبأنه الخرق بالأمر وقلة الرفق به وهو ضد الرفق، وأعنف الشيء أخذه والتعنيف وهو التقريع واللوم ، وألْعَنَفُ بضم العين والفاء تُفِيدُ الشَّدةَ وهي ضد الرفق، وجمعها عُنْفٌ... وأَعْنَفُ الشيء: أَخَذَهُ بِشِدَّةٍ. وَاَعْتَنَفَ الشيء: كَرِهَهُ... التَّعْنِيفُ: التَّوْبِيخُ والتَّعْرِيقُ واللُّومُ" (ابن منظور، 1414: ج9، ص 257).

//3 الأسري:

إن هذا المصطلح مشتق من الأسر ويعني جمع أسرة، وهي كما ذكر بعضهم من الإِسَارِ، بِالْكَسْرِ: مصدرٌ أَسْرَتْهُ أَسْرًا وإِسَارًا، وَهُوَ أَيْضًا الْحَبْلُ وَالْقِدُّ الَّذِي يُشَدُّ بِهِ الْأَسِيرُ. وَأُسْرَةُ الرَّجُلِ: عَشِيرَتُهُ وَرَهْطُهُ الْأَدْنَوْنَ لِأَنَّهُ يَتَّقَوْنَ بِهِمْ... والأسرة : عَشِيرَةُ الرَّجُلِ وَأَهْلُ بَيْتِهِ. عرف بعضهم الأسرة ب: أنها الدرع الحصين وأهل الرجل وعشيرته" (ابن منظور، 1414: ج4، ص20)، ويطلق على الجماعة يربطها أمر مشترك (مصطفى إبراهيم، 1392: ص 17).

//4 الطفل:

لغة: هو الصغير من كل شيء ، عينا كان أو حدثاً ، فالصغير من الناس أو الدواب ، والصغير من السحاب طفل ، واللليل في أوله طفل ، وتطلق لفظة طفل على الذكر والأنثى والجمع أيضاً" (ابن منظور، 1414: ج7، ص211)..يقول ابن فارس: "والأصل المولود الصغير، يقال طفل، والأنثى طفلة، ... (بن فارس، 1979: ج3، ص 413).. إن أصل لفظة طفل ، من الطفالة أو النعومة ، فالوليد به طفالة ونعومة حتى قيل الطفل هو الوليد مادام رخصاً أي ناعماً" (الفتحي المالكي: ج11 ص 185).

1.2. المطلب الثاني: المفهوم الإصطلاحي لعنوان البحث

//1 الحماية:



من الملاحظ أن التشريعات أولت الطفل أهمية كبيرة خاصة وأن الطفل هو محور الأسرة والمجتمع، صحيح أن حماية الطفل لا تختلف عما هو عليه حماية الإنسان ذاته، إلا أن للطفل عناية خاصة كونه من الفئات التي لا تتمكن من حماية حقوقها أو تأمين متطلبات حياتها، ولذا لزم العناية به ومعاملته بطريقة خاصة، وأيضاً تعني كل الإجراءات التي يمكن إتخاذها في مجال مراقبة ومتابعة الحالات التي يتعرض لها الطفل ومراعاة ضعف إمكاناته وقدرته على مواجهة الظروف البيئية والتدخل لصالحه وضمان حياة آمنة له ، وذلك بتوفير الرعاية من أي شكل من أشكال الإساءة وكل ما يهدد كيانه في محيط الأسرة.

وفي الفقه القانوني تعني: " حماية الحقوق والمراكز القانونية بمجموعة من الإجراءات والقواعد القانونية في التشريع الجنائي"(سيد كامل، 2001: ص5).. وذلك كما في " النصوص الجنائية التي شرعت في قانون العقوبات أو في أي قانون آخر بغض النظر عن الشخص المعتدي سواءً كان طبيعياً أم معنوياً"(العبادي، 2011: ص 12).

//2// العنف

إستناداً إلى ما نقلوه عن الرسول الكريم (ص)، فقد استخدم الفقهاء الإكراه مرادفاً للعنف، فعرفوه بأنه: " ما يفعله المرء بغيره ، فينتقي به رضاه، أو يفسد به اختياره " (السرخسي، 1414: ج24/ 39). ينقل أن رسول الله (ص) قال: إِنَّ اللَّهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرَّفْقَ وَيُعْطِي عَلَى الرَّفْقِ مَا لَا يُعْطِي عَلَى الْعُنْفِ. وَقَوْلُهُ: إِنَّ الرَّفْقَ لَا يَكُونُ فِي شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ، وَلَا يُنْزَعُ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا شَانُهُ" (وزارة الأوقاف: ج22، ص292).

وفي القانون فإن العنف يعني استخدام القوة بشكل غير مشروع مع الغير، مما يتسبب جراؤه أضراراً مادية أو معنوية، و يعني كافة اشكال العنف او الضرر او الاساءة البدنية او العقلية والاهمال او المعاملة المنطوية على اهمال واساءة المعاملة او الاستغلال بما في ذلك الاساءة الجنسية " (إتفاقية حقوق الطفل، الفقرة(1) المادة 19) ، وعرف في مشروع قانون مناهضة العنف الأسري المادة-1- أولاً- العنف الاسري: كل فعل أو امتناع عن فعل أو التهديد باي منهما، يرتكب داخل الاسرة، يترتب عليه ضرر مادي أو معنوي.

//3// الأسرة :

فإن الأسرة هي أصغر وحدة في النظام الاجتماعي، ويختلف حجمها باختلاف النظم الاقتصادية (مصطفى، 1392: ص 17)، وتعني أيضاً " الرَّجُلُ وَمَنْ يَعُولُهُمْ مِنْ زَوْجِهِ وَأُصُولِهِ وَقُرُوعِهِ... لَفْظُ



الأسرة لم يرد تكزُّه في القرآن الكريم، كذلك لم يستعمله الفقهاء في عباراتهم... وهذا المعنى يُعبر عنه الفقهاء قديماً بألفاظ منها: الأهل، والأهل، والعيال" (وزارة الأوقاف: ج4، ص 224)، وهي: الجماعة الأولية الأساسية في التنظيم الاجتماعي، وتعد المؤسسة الاجتماعية ذات التأثير القوي في تعليم النشء وإكسابه مجموعة من القيم والعادات والتقاليد والأعراف من خلال عملية التنشئة الاجتماعية التي تبدأ أولاً من الأسرة" (المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، <https://shamela.ws/book>).

وفي القانون نجد القانون المدني العراقي أورد تعريفاً للأسرة طبقاً للمادة (38) بأن: "أسرة الشخص تتكون من ذوي قرباؤه، ويعتبر من ذوي القربى من يجمعهم أصل مشترك" وفي قانون العقوبات على الرغم من أنه أورد فصلاً تحدث فيه عن الجرائم التي تخص الأسرة، ربما كان يعتقد بأن تعريف القانون المدني لها كافياً بذلك، أو كونها من الأمور التي أصبحت متعارفة ولا تحتاج إلى التعريف لأنها من البديهيات. وعرفت الأسرة في مشروع قانون مناهضة العنف الأسري المادة 1/ ثانياً: على أنها مجموعة من الأشخاص الطبيعيين وتشمل:

- أ- الزوج والزوجة/ الزوجات وأبنائهم وأحفادهم أو أبناء أحد الزوجين من زوج آخر.
 - ب- والدا أي من الزوجين.
 - ج- الاخوة والاخوات لكلا الزوجين.
 - د- الشخص المشمول بالوصاية أو القيمومة أو الضم، ومن كان في كنف الأسرة.
- 4// الطفل:**

إن الطفولة تعني معنى جامع يضم جميع الأعمار ما بين المرحلة الجنينية (مرحلة ما قبل الولادة ومرحلة الاعتماد على النفس) (طعيمات، 2001: ص 10)، وكما يذكر القرآن الكريم في قوله تعالى: "ثُمَّ نُخْرِجُكُمْ طِفْلاً ثُمَّ لِتَبْلُغُوا أَشُدَّكُمْ" (سورة الحج: الآية 5)، وقد بين الله تعالى أن الطفولة تنتهي بالبلوغ فقال تعالى: "وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنْكُمُ الْحُلُمَ فَلْيَسْتَأْذِنُوا كَمَا اسْتَأْذَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ" (سورة النور: الآية 59)، ويمكن أن نستخلص مما ذكر في كتب العلماء فيما يتعلق بمرحلة الطفولة أنها تلك المرحلة التي تبدأ بتكوين الجنين في بطن أمه وتنتهي بالبلوغ وقد يكون بالسن أو بالعلامة، وعلامات البلوغ عند الذكور هي الإحتلام، أما عند الإناث فهي بالحيض، فإذا لم يكن من هذه العلامات الطبيعية فالبلوغ يحدد بالسن، وقد اختلف الفقهاء في تحديده فقدره أبو حنيفة بثمان عشر سنة للفتى، وبسبعة عشر سنة للفتاة" (ابن حزم، 1972: ص 29).



وعليه فإن الطفل كلمة وضعت لتدل على المولود الصغير، وتطلق على غير المولود إذا شابه المولود في صفاته كاللين والنعمومة للأنتى، أو الصغر وبداية النشأة كبداية الليل.. إن الطفل يمر بمراحل عدة ولكل مرحلة خصوصية تكفلت التشريعات بحمايته، وخاصة فيما يتعلق بحمايته من العنف الأسري، إذ أن الكثير منهم يتعرض لهذا العنف دون أن يلتفت إلى ذلك أحد، وربما بعضهم يعتقد أنه يحسن صنعا بهذه المعاملة..

وفي القانون فإن المشرع العراقي لم يذكر لفظ الطفل، إلا أنه أستعمل الفاظ ك (الصغير، الحدث، الصبي، الفتى والحديث العهد بالولادة، وذلك في جملة من القوانين مثل قانون العقوبات وقانون رعاية الأحداث و غيرها) قنون رعاية القاصرين رقم (78) لسنة 1980 المادة (3) فقرة أولاً، وما يعيننا نذكر ما أورده قانون العقوبات العراقي رقم (111) لسنة 1969 المعدل وحسب المادة (66) نصت على أنه: "يعتبر حدثاً من كان وقت ارتكاب الجريمة، قد أتم سن السابعة من عمره زلم يتم الثامنة عشرة..". وأيضاً في المادة (64) من نفس القانون: "لا تقام الدعوى الجزائية على من لم يكن وقت ارتكاب الجريمة قد أتم السابعة من عمره".

وفي قانون رعاية الأحداث العراقي رقم (76) لسنة 1983 المعدل عرف الطفل في المادة (5) منه بأنه: "كل شخص ولد حياً ولم يتم ثماني عشرة سنة ميلادية كاملة من عمره".

أما في مشروع قانون حماية الطفل العراقي فقد ورد أنه الطفل الذي يشمل هذا القانون هو أي شخص لم يبلغ من العمر 18 عاماً، ويجوز تطبيق عمر مختلف في الحالات المبينة في هذا القانون، وفي حالة وجود شك حول سن الرشد أو سن القصور، يجب افتراض سن القصور، ويجب استثناء الجهل بسن الطفل كوسيلة للدفاع.

ونخلص مما تقدم:

يقصد بالعنف الأسري: التصرفات المسيئة التي يمكن أن تصدر من الأبوين أو أحدهما ويمكن أن تكون بأشكال متعددة كأن يكون ضرباً أو شتماً أو أمر آخر كالإكراه أو القسوة ضد الآخر كالأبناء... ومنهم من يعرفه بأنه: "أي صورة من صور الإعتداء النفسي والجسدي والجنسي ترتكب أو تهديد بارتكابها من قبل أحد أفراد الأسرة ضد الآخر" (أبو شامة، 2003: ص 20).

2. المبحث الثاني: الحماية التشريعية للطفل من العنف الأسري

إن من أهم أهداف التشريعات، الإسلامية منها والوطنية هي حماية مخاطبيها من خلال قواعدها التي تحتوي على مجموعة من الأحكام كأساليب أساسية تشريعية لحماية الأشخاص المخاطبين بها



بحمايتهم وتنظيم سلوكياتهم ، ومن أهم حقوق الطفل هي أن لا يقع ضحية للعنف الأسري، والتي غالباً ما تكون ذات بدايات بسيطة متكررة لكنها غالباً ما تنتهي بعواقب وخيمة مدمرة لشخصية الطفل لذا فإن التشريعات سعت إلى بيان النمط السليم الإنساني للتربية وحددت بعضها كنمط يؤدي إلى حدوث العنف والمخالفة، وحددت له الجزاء المناسب ، وبذلك فإن الدراسة في هذا المبحث تتطلب تقسيمه إلى مطلبين أحدهما الحماية الشرعية للطفل من العنف الأسري ، والثاني في الحماية القانونية للطفل من العنف الأسري.

2.1. المطلب الأول: الحماية الشرعية للطفل من العنف الأسري

إن هدف التشريع الإسلامي في مجال حماية الطفل من العنف الأسري، يأتي من خلال بعض القواعد والضوابط التي تحدد نمط السلوك الإنساني السليم من غير السليم كجريمة وما قد يترتب عليها من آثار شرعية، منها الآتي..

2.1.1. أولاً// حق الطفل في التربية

إن التربية تعني : أن يقوم الآباء والمربين بتعليمه كل ما يكون سبباً في سعادته و شقائه في مستقبل عمره كونه أمانة بعهدة الآباء ، و ذلك أن أساس سعادة الإنسان يبدأ من مرحلة الطفولة، و هذه المرحلة أفضل مراحل تعليم الاسلوب الصحيح في الحياة.. (جمع من المحققين، بلا تاريخ: ج2، ص 297) فقد ورد في عدة الداعي قال: قال رجل: يا رسول الله ما حق ابني هذا؟ قال: تحسن اسمه وأدبه، وتضعه موضعاً حسناً" (الحر العاملي، 1414: ص 390) ... ورد في القرآن الكريم على لسان الأنبياء الدعاء لأجل أن يرزقهم الله أبناء صالحون، كقوله تعالى: "هُنَالِكَ دَعَا زَكَرِيَّا رَبَّهُ قَالَ رَبِّ هَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ ذُرِّيَّةً طَيِّبَةً إِنَّكَ سَمِيعُ الدُّعَاءِ" (سورة آل عمران: الآية 38).. وفي روايات أهل البيت (ع) الكثير، فقد ورد عن أمير المؤمنين (ع): "ما سألتُ رَبِّي أولاداً نضر الوجه ولا سألتُهُ ولداً حسن القامة، ولكن سألتُ رَبِّي أولاداً مطيعين لله، وجليين منه، حتى إذا نظرت إليه وهو مطيع لله قرَّتْ عيني" (المجلسي، 1403: ج24، ص 133).

فالتربية مهمة لكنها يجب أن تنطلق من أسس ومركزات منها:

// التدرج في التربية:

إن التربية الصحيحة المبنية على القيم والمبادئ تفرض تحميل قسطاً من المسؤولية على المتعلم بما قد يستلزم تقييد حريته ، وانطلاقاً من ذلك يجب اتباع أسلوب التدرج في العمل التربوي بما يتناسب



مع عقله ومرحلته العمرية.. ففي الحديث عن أبي عبد الله (ع) قال: "قال رسول الله (ص) رحم الله من أعان ولده على برّه، قال قلت: كيف يعينه على برّه؟ قال: يقبل ميسوره ويتجاوز عن معسوره ولا يرهقه ولا يخرق به" (الكليني، ج 6، ص 50).

ب// القدوة بالسلوك:

إن الأسلوب الناجح للآباء والمربين لكي يتمكنوا من غرس القيم والمبادئ الأخلاقية في نفس الطفل لابد من رعاية السلوك في العملية التربوية؛ كما ورد في الحديث الشريف: "ومعلم النفس ومؤدبها أحق بالإجلال من معلم الناس ومؤدبهم" (المجلسي، 1403: ج 2، ص 56). لأن الأطفال في هذه المرحلة بحاجة إلى الأسوة ليقتدي بها ولا يحتاج إلى من ينتقده ويحقره.

2.1.2. ثانياً// حق الطفل في التأديب

إن الطفل الذي يجد نفسه حراً من جميع الجهات، ويرتكب كل قبيح وحسن، ثم لا يرى من أبويه في قبال سلوكه إلا المحبة والحنان ينشأ مدلاً (الفلسفي، ج 2، ص 193).. إن التأديب يبدأ مع دخول الطفل في سنّ السابعة: "أن الطفل عندما يبلغ ست سنين أن ذلك هو الوقت المناسب لتأديب الطفل وتعليمه" (كعدان، 2005: ص 25-32). أما قبلها فيُخلَى بين الطفل وبين اللعب ولا يعاقب على تصرفاته، فقد ورد في حديث الإمام الصادق (ع): "دع ابنك يلعب سبع سنين ويؤدّب سبع سنين وألزمه نفسك سبع سنين" (الحائري، 1385: ج 1، ص 31)... ويرى الباحثون أن ذلك يعود إلى أن اللعب في السنوات الأولى من حياة الطفل هي سبب تكامل جسد الطفل وروحه، والقوة في عضلاته و عظامه، و ينمي فيه القدرة على الابتكار ويخرج قابلياته الكامنة الى حيز الفعل" (الفلسفي، بلا تاريخ: ج 1، ص 290)..

إن إرشاد الطفل الخاطئ إلى أخطائه من أهم الخطوات وأساسها في العملية التربوية التأديبية، على أن يكون ذلك مقترناً بإفهامه وجه الخطأ، مع بعض المحفّزات المادية أو المعنوية في حال امتثاله لما يُطلب منه، شرط الإيفاء بالتعهدات والوعود. و من الأساليب التي يركز عليها للتأديب أحياناً:

أ// الحرمان :

إن اللجوء إلى الحرمان يعتبر الخطوة الثانية في التأديب، عندما يجد المربي أن طريق (الإرشاد والمكافأة) لا يجدي نفعاً، و لا مانع منه شرعاً، على أن لا يبطال حقوقه الضرورية ولا يؤثر عليه، لأن حرمان الطفل من بعض الأمور المحبّبة لديه يعتبر أسلوباً ناجحاً لحمله على الإقلاع عن العادات السيئة أو توجيهه نحو العمل المطلوب إنجازه.



ب// الهجر

إن الهجر أسلوب معنوي قد يلجأ إليه الآباء والمربين بعد اليأس من استجابة الطفل بأسلوب المكافأة والحرمان، ما يجعله يشعر بنوع من الحصار العاطفي السلبي فيندفع إلى الإقلاع عن السلوك الخاطئ، وهذا الأسلوب أيضاً لا مانع منه شرعاً، بشرط أن يتم العمل به بشكل مدروس، لكي لا يؤدي إلى خلل في الإشباع العاطفي، وقد أرشدت بعض الروايات إلى هذا الأسلوب، ففي الحديث: شكوت إلى أبي الحسن موسى (ع) إننا لي، فقال: "لا تضربه واهجره ولا تطل" (المجلسي، 1403: ج1، ص101، ص99) ومعنى الهجر: إظهار عدم الرضا بأعماله وعدم الاعتناء إليه (الفلسفي، ج1، ص290).

ج// الضرب

إن الضرب من الأساليب التي مازالت ماثرة جدل بين العلماء، فلا يلجأ إليه إلا عندما ييأس من المحاولات التي سبق ذكرها إذ "يجب على المربين ترغيب الطفل على الأفعال الحسنة وتجنبيه الأفعال القبيحة واتباع الأساليب المختلفة لتحقيق هذين الأمرين" (العطاران، 2001: ص83). إن القاعدة الإسلامية الأساس تقتضي رفض الضرب، لأن إيذاء الآخر مصداق من مصاديق الظلم وهو قبيح عقلاً ومحرم شرعاً، هذا من جهة، ومن جهة أخرى فإنه لا ولاية لأحد بما في ذلك الأب على إيذاء ابنه وتعذيبه وإيلامه؛ لأن مفهوم التربية ما هي إلا القيام بشئون الطفل، فتتلازم الولاية معها، مضافاً إلى أن وقاية الأطفال - أي منعها و حفظها عما يضره التي هي المقصود (جمع من المحققين، ج3، ص297).. إن ضرب الأطفال التأديبي الهادف لا يعدّ ظلماً" (الكلابايكاني، 1414: ج2، ص283).

2.1.3. ثلثاً// قواعد التجريم:

إن التشريع الإسلامي تضمن نصوصاً وأحكاماً توفر الحماية للطفل من خلال تجريم من يمارس العملية التربوية لكنه يتجاوز الحدود المعتدة فقد ورد عن الرسول الكريم (ص) أنه قال: " إِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ حَرَامٌ عَلَيْكُمْ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا فِي شَهْرِكُمْ هَذَا (ابن حزم، 1998: ج1، ص169)، فحتى لا يقع الطفل ضحية العنف الأسري، فقد أجازت الضرب كوسيلة للتأديب بعد اليأس من المراحل المرنة في التربية والأيديب لكنها وضعت له شروط حتى لا يكون عنفاً وذلك من خلال قواعد عدة منها:
أ// فقد حدّدت بعض المذاهب الإسلامية الضرب المسموح به بعشر ضربات فما دون، استناداً إلى ما رووه عن النبي(ص): لا تجلدوا فوق عشرة أسواط إلا في حد من حدود الله عَزَّ وَجَلَّ (ابن أثير، 1415: ج6، ص25)، لكن الذي عليه أهل البيت (ع) أن أقصى حدٍ مسموح به هو خمس ضربات



أو ست... ففي الحديث عن حماد بن عثمان قال: قلت لأبي عبد الله (ع) في أدب الصبي والمملوك فقال: خمسة أو ستة، و أرفق (الحر العاملي، ج18، ص581).
يظهر من الآراء الفقهية أن هذه المسألة ممّا يكثر الابتلاء بها فيجدر أن يتأمل فيها كثيرا (النجفي، بلا تاريخ : ج41، ص446).

ب// لا يجوز إعتقاد الضرب إلّا في حالات الضرورة، ... إذ ينبغي أن يعلم أن مفروض الكلام في التأديب الراجع إلى مصلحة الصبي (النجفي، بلا تاريخ: ج41، ص446).

ج// بدليل قيد (وأرفق) الذي ورد في الحديث الذي أشرنا إليه، يعني: إن الضرب المسموح به هو الضرب الخفيف الذي لا يترك أثراً على جسد الطفل من احمراراً أو اخضراراً ولا اسوداداً، فضلاً عن أن يؤدي إلى كسرٍ أو تشوّه جسدي أو نفسي، أي أن الضرب المسموح به لا يؤدي إلى العنف لا يمثل عنفاً جسدياً على الإطلاق ولو بالمستوى الأدنى، والفارق بين الأمرين كبير سواء في الدوافع أو النتائج (فضل الله، 2015: ج13، ص 371).

وفيما يتعلق بضرب المعلمين للتلاميذ ، فقد ذكر الفقهاء أن الأمر يرتبط بالمصلحة ، مع إنز الوليّ و كان دون الحدّ فهو جائز له، قال بعض الفقهاء: "لا يجوز ذلك، إلا إذا كان في مقام التأديب بعد استئذان ولي الطفل وإجازته، على أن لا يكون ضرباً مبرحاً، يوجب الإضرار أو الكسر أو الجرح، وإلا وجب دفع دية ذلك عندئذ(فضل الله ، 2015: ج1، ص 371). فقد ورد عن الفقهاء وتبعاً للروايات ومنهم أنه أجاز للآباء ضرب الأبناء ضرباً خفيفاً للتأديب دون أن يترك هذا الضرب أثراً ، فإن ترك فعلية الدية التي تختلف بين أثر وآخر(فضل الله، 2015: ج13، ص371).

إن المعلم إذا تجاوز الحد المجاز للضرب وجب الاقتصاص منه، لوجود الدليل كما ورد عن الإمام الصادق(عليه السلام) حيث قال:(إن أمير المؤمنين الإمام علي (ع) القى صبيان الكتاب ألواحهم بين يديه ليخبر بينهم ، فقال : أما أنها حكومة والجور فيها كالجور في الحكم ، أبلغوا معلمكم عن ضربكم فوق ثلاث ضربات في الأدب اقتص منه)(ابن أبي جمهور، 1404: ج3، ص646).

أن تجاوز الحدّ المشروع إن كان عمدياً فهو يستوجب القصاص، والقصاص حق للطفل فينتظر بلوغه، فإن أراد الاقتصاص فله وإن أراد العفو فله، وأمّا إذا كان التجاوز خطأ، فعلى المتجاوز الدية، وهي متفاوتة بحسب تأثيرها وموقعها...

وهذا ما دلّت عليه معتبرة إسحاق بن عمار عن أبي عبد الله (ع) قال: قضى أمير المؤمنين (ع) في اللطمة يسود أثرها في الوجه أن أرشها ستة دنانير، فإن لم تسود واخضرت فإن أرشها ثلاثة دنانير،



فإن احمرت ولم تخضر فإن أرشها دينار ونصف....، والدية في جميع الفروض المتقدمة تعطى للطفل نفسه (فضل الله، 2015: ج1، ص 644-645).

بل يذهب بعضهم إلى انتزاع الطفل من ولاية الأب عندما يثبت للحاكم الشرعي عدم أهليته للولاية والرعاية وأن بقاء الطفل في عهده يشكل تهديداً وخطراً على صحة الطفل الجسدية أو النفسية، وعندئذ يعهد الحاكم بالرعاية إلى شخص آخر يقوم بها على النحو المطلوب، وهذا الإجراء القانوني يتوافق مع القواعد الفقهية الإسلامية ومنسجم معها، على اعتبار أن الولاية تستهدف إصلاح المولى عليه وسد نقصه، فلو غدت تمثل خطراً عليه سقطت بشكل تلقائي (المدرسي، 1427: ج3، ص 354).

2.2. المطلب الثاني: الحماية القانونية للطفل من العنف الأسري

إن حماية الطفل من أهم الواجبات التي تقع على عاتق الدولة وذلك من خلال النصوص القانونية التي حددتها القوانين كقواعد للنمط الإنساني الصحيح وتجريم الأفعال التي تعتبر جرائم ترتكب بحق أفراد الأسرة من خلال تحديد العقوبات لها كي ينعم أفرادها بالحقوق بنحو يضمن عدم الإعتداء على مصالحهم.. ومن ذلك ...

2.2.1. أولاً// حق الطفل في التربية

إن من جملة التشريعات التي شُرعت في مجال حماية الطفل وتربيته، وأشارت إلى فلسفة التربية وأهدافها، وذلك ما ورد في قانون وزارة التربية رقم (22) لسنة 2011 وذلك... ما نصت عليه المادة (2) بفقراتها الأربع وذلك:-

- أولاً: تنشئة جيل وإع مؤمن بالله والقيم الدينية و الأخلاقية والوطنية محب لوطنه و متمسك بوحدته أرضاً وشعباً و بالقيم الديمقراطية و حرية الرأي والتعبير مؤمناً بالتعليم كعامل أساس لتقدم المجتمع معتر بالتراث العراقي وثقافة التنوع القومي والديني منفتح على الثقافات العالمية.

ثانياً - تنشئة جيل ينبذ جميع صيغ التعصب و التمييز بما ينسجم مع أحكام الدستور

ثالثاً - توجيه الطالب إلى التمسك بالعلم والمعرفة و أساليب التفكير المعاصرة

رابعاً - تنمية قدرات الطالب الإبداعية بما يضمن تكامل شخصيته جسدياً وعقلياً واجتماعياً

و روحياً.. ومن مرتكزات التربية كما ورد :

في المادة (3) من قانون وزارة التربية بفقراتها الآتية:-



أ// وضع السياسة التربوية الموجهة لأنشطتها بالتشاور مع الأقاليم والمحافظات غير المنتظمة في إقليم

ب// إعداد الخطط التربوية المتكاملة في إطار الفلسفة التربوية المقررة ومتابعة تنفيذها بعد إقرارها والتنسيق مع وزارة التعليم العالي والبحث العلمي وتطوير هذه البرامج

ج// فتح رياض الأطفال و المدارس على اختلاف مراحلها وأنواعها وإداراتها والعناية بالتعليم الأهلي والأجنبي

د// - تهيئة المعلمين والمدرسين و المشرفين التربويين و المسؤولين عن إدارة العملية التربوية والإشراف عليها و إعادة تدريبهم أثناء الخدمة و تطوير قدراتهم المهنية والعلمية

ه// إعداد المناهج الدراسية لمراحل التعليم و أنواعه و تهيئة وسائلها وكتب الدراسة فيها وتطويرها استناداً إلى البحوث العلمية والدراسات والاتجاهات التربوية الحديثة

و// العناية بالتربية الدينية والخلقية بما يضمن غرس القيم النبيلة السامية و الحميدة

ي// العناية بالتربية الرياضية والفنية والاهتمام بالتربية الصحية للطلاب و بالتربية البيئية و توفير الخدمات الصحية والتغذية المدرسية

2.2.2. ثانياً// حق الطفل في التأديب

إن المشرع العراقي في قانون العقوبات رقم (111) لسنة 1969 المعدل لم يورد لفظ العنف الأسري وإنما تناول موضوع الحماية من العنف بشكل عام من خلال تجريم الإعتداء على أبناء الأسرة ، فهو في الوقت الذي أعطى وحسب المادة(41) الفقرة (1) منه للأباء والمعلمين ومن هم في حكمهم حق التأديب للأولاد القصر في حدود ما هو مقرر شرعاً أو قانوناً أو عرفاً لأغراض التأديب ونصت على أن: " لا جريمة إذا

وقع الفعل إستعمالاً لحق مقرر بمقتضى القانون ويعتبر إستعمالاً للحق: 1- تأديب الزوج لزوجته وتأديب الآباء والمعلمين ومن في حكمهم الأولاد القصر في حدود ما هو مقرر شرعاً أو قانوناً أو عرفاً".

ولكي لا يستغل هذا الحق من قبل ما نصت عليه الفقرة نجد أن المشرع أوجد سبلاً يمكن لمن تعرض للعنف أن يسلكها ؛ فقد حدد المشرع في الفقرة (أ) من المادة (1) من قانون أصول المحاكمات الجزائية العراقي الوسائل التي تحرك الدعوى الجزائية وهي: الشكوى والإخبار .

وقد أورد المشرع في المادة (11) من قانون مناهضة العنف الأسري لسنة 2019 إذ أعطت الحق لمن لكل من تعرض للعنف الأسري أو من ينوب عنه قانوناً أن يتقدم بشكوى إلى الجهات القضائية



المختصة قاضي التحقيق المختص أو الادعاء العام أو مديرية حماية الأسرة أو المفوضية العليا لحقوق الإنسان" وألزم المشرع بأن تتبع الأحكام العامة في قانون أصول المحاكمات الجزائية العراقي في كل من لم يرد عليه نص في مشروع قانون مناهضة العنف الأسري لسنة 2019 المادة 24).
فالمشرع قد عدد وبين الجهات التي تقدم لها الشكوى كقاضي التحقيق وقد أعطي القضاة الصلاحيات فيما يخص التحقيق من استجواب أو توقيف أو.... وكذلك الأمر في مشروع قانون الحماية من العنف الأسري لسنة 2020 ، فقد ورد في نص المادة (8) منه : " لكل من علم بوقوع جريمة عنف أسري أن يخبر قاضي التحقيق أو المحقق ...، وهذا الأمر يصب في حماية الأسرة والطفل ..
هذا ويضاف إلى ما ذكرنا فقد جعل المشرع لحماية الطفل والأسرة من العنف الأسري جهات تنفيذية ممن تحرك دعوى العنف أمامها ويجوز إخبارها بوقوع العنف حسب المادة (11) من قانون مناهضة العنف الأسري وذلك :

1// مديرية حماية الأسرة والطفل من العنف الأسري: وتعتبر هذه الجهة التنفيذية التي أوجدها المشرع إستناداً إلى الأمر الديواني رقم (80) لسنة 2009 برئاسة وزير الدولة لشؤون المرأة وعضوين ممثلين عن الأمانة العامة لمجلس الوزراء ووزارات الداخلية والعدل والصحة والعمل والتربية والتعليم وممثلين عن المجتمع المدني ، وهي بذلك يجب عليها حماية الطفل خاصة من العنف الأسري من خلال إستقبال الشكوى والاخبار على مدار الـ (24) ساعة وبعده طرق، منها الشكوى، أو تلقي الأخبار من الجهات الأخرى كالمستشفيات أو المدارس بمجرد علمهم بوقوع العنف، إذ يوجد في كل المحافظات مركز بهذا الخصوص يقوم باستقبال الشكوى وعلى مدار الـ (24) ساعة على الرقم (139)
ومن الجهات التنفيذية الأخرى الشرطة المجتمعية ومن أهم وظائفها هي بناء الأسرة وتقديم من يقوم بممارسة العنف الأسري إلى العدالة، وهي من الأمر التي جرى استحداثها بعد عام 2003 إذ خصصت وحددت مهامها بمتابعة جرائم العنف الأسري، كل ذلك كي تسهم التشريعات الوضعية في حماية افراد الأسرة من استغلال سلطة بعض أفراد الأسرة وإيقافهم عند حددهم ليعيدوا حساباتهم في سلوكهم .

وهو أمر حسن إذ يقوم على أساس بناء جسور الثقة والشراكة بين المواطن والشرطة من خلال تغيير أساليب عملها داخل المجتمع ، وتسهم في حل المشكلات الاجتماعية بل تعمل على وقاية المجتمع من وقوع هكذا أمور بعيداً عن الأسلوب التقليدي لها من خلال الكشف المبكر للجرائم قبل أن تصبح الجريمة مستعصية الحل



2.2.3. ثالثاً// قواعد التجريم

أ// جريمة إبعاد أو ترك الطفل في مكان خالٍ من الناس:

إن المشرع جرم بعض الأفعال وحتى الحرمان من التغذية والطعام والعناية اللازمة التي يجب أن يقوم بها أحد الأصول أو كلاهما تجاه الطفل باعتبارها نوع من العنف الأسري لأن حماية الطفل ورعايته من واجبات الأسرة، فحدد جريمة من يقوم بذلك كما ورد ذلك في نص المادة (381):

1- يعاقب بالحبس مدة لا تزيد على ثلاث سنوات او بغرامة لا تزيد على ثلاثمائة دينار من عرض للخطر سواء بنفسه او بواسطة غيره شخصا لم يبلغ الخامسة عشرة من عمره او شخصا عاجزا عن حماية نفسه بسبب حالته الصحية او النفسية او العقلية

2- تكون العقوبة الحبس اذا وقعت الجريمة بطريق ترك الطفل او العاجز في مكان خالٍ من الناس او وقعت من قبل احد من اصول المجنى عليه او ممن هو مكلف بحفظه او رعايته. فاذا نشأ عن ذلك عاهة بالمجنى عليه او موته دون ان يكون الجاني قاصداً ذلك عوقب بالعقوبة المقررة لجريمة الضرب المفضي الى العاهة او الى الموت بحسب الاحوال - ويعاقب بالعقوبة ذاتها اذا كان التعريض للخطر يجرمان الصغير او العاجز عمداً عن التغذية او العناية التي تقتضي حالته مع التزام الجاني قانوناً او اتفاقاً او عرفاً بتقديمها".

فحسناً فعل المشرع العراقي ذلك من أجل الحفاظ على كيان الأسرة كي لا يتصور حتى الآباء منهم أن القانون لا يعاقب من يقوم بهذه الأمور كونه أحد الأصول ، ويردع ارتكاب العنف تجاه الطفل و...

ب// جريمة حث الطفل على التسول:

إن المشرع العراقي اعتبر من العنف الأسري ، حث الأطفال وتحريضهم على التسول واعتبرها جريمة يعاقب عليها وذلك حسب المادة (393) من قانون العقوبات العراقي رقم (111) لسنة 1969: " يعاقب بالحبس مدة لا تزيد على ثلاثة اشهر وبغرامة لا تزيد على خمسين ديناراً او باحدى هاتين العقوبتين كل من اغرى شخصاً لم يتم الثامنة عشرة من عمره على التسول. وتكون العقوبة الحبس مدة لا تزيد على ستة اشهر والغرامة التي لا تزيد على مائة دينار او احدى هاتين العقوبتين اذا كان الجاني ولداً او وصياً او مكلفاً برعاية او ملاحظة ذلك الشخص".

فالمشرع العراقي عدّ قيام الآباء أو المربين (ممن كلفوا برعاية الطفل) بتحريض الطفل على التسول معتبراً ذلك من الجرائم التي يحاسب عليها القانون أحد أنواع العنف الأسري ينتهك من خلالها، حق الطفل في تمتعه برعاية أسرية تحميه وترعاه وتوفر له احتياجاته، كي ينشأ نشأة صحيحة ، وما



يلاحظ على هذا النص هو أنه يحتاج إلى تعديل يتناسب وحجم الجريمة في الوقت الحاضر، كي تكون رادعة وتشكل ضماناً لتجنب وقوع العنف الأسري على الطفل.

ج// في الجرائم المخلة بالأداب والأخلاق:

التقت المشرع العراقي إلى الأمور التي يمكن أن ترتكب في مجال الأسرة وتكون من النوع المخل بالأدب والأخلاق فقد قام بتشديد العقاب عليها لما لها من اثر بالغ في حياة الناس، حيث نصت المادة (2/393) من قانون العقوبات يعتبر ظرفاً مشدداً اذا وقع الفعل في احدى الحالات التالية :-

- أ- اذا كان من وقعت عليه الجريمة لم يبلغ من العمر ثماني عشرة سنة
- ب- اذا كان الجاني من اقارب المجنى عليه الى الدرجة الثالثة أو كان من المتولين تربيته او ملاحظته أو ممن له سلطة عليه او كان خادماً عنده او عند احد ممن تقدم ذكره

مدى فاعلية قواعد القانونية في مشروع قانون مناهضة العنف الأسري لسنة 2019

إن من يستقري النصوص في مشروع القانون يجد أنه دعى إلى إيجاد أجهزة مستحدثة ومخصصة لمتابعة حالات العنف الأسري والتي يمكن من خلالها الحصول على الحماية من خلال اللجوء إلى القضاء وإقتضاء الحقوق المسلوبة؛ فمن جملة ما اقترح هو تشكيل لجنة عليا لمناهضة العنف الأسري وترتبط بمجلس الوزراء ولها مالها من الصلاحيات في مجال إتخاذ قرارات ملزمة لجميع الجهات، وتتولى هذه اللجنة مهمة إعداد الخطط والسياسات للوقاية من العنف الأسري، والتوعية للحد منها، كما تتولى مهمة إجراء الدراسات الميدانية وإعداد التقارير والإطلاع على التجارب والقوانين الدولية لمناهضة هذا النوع من العنف حسب المادة (3) من مشروع مناهضة العنف الأسري.

إلا أننا نجد المشروع فيه ما فيه من الإشكالات التي تسجل بشأنه منها:

أ// أنه جاء بنصوص عامة شاملة دون تحديد في مجال تعريف العنف والأسرة فمثلاً أنه عرف العنف الأسري بأنه " كل فعل أو إمتناع عن فعل أو التهديد بأي منهما، يرتكب داخل الأسرة يترتب عليه ضرر مادي أو معنوي"، دون أن يحدد أي الأفعال والتصرفات أنها من العنف الأسري، أي أنه جاء بنص عام شامل لكل الأضرار تجاه الغير، وهكذا في بقية نصوصه .

ب- حكم بالتعويض للمتضرر إذا طلب المتضرر من المحكمة ذلك، فقد نصت المادة(23)- " للمحكمة الحكم بالتعويض بناءً على طلب المتضرر، أو من يمثله قانوناً"



فالمشروع لم ترد فيه عقوبات جديدة بخصوص بعض المخالفات التي يمكن أن تعتبر من العنف الأسري وجرائمه، لذا نجده قد اكتفى بالنص على الحكم بالتعويض بناءً على طلب المتضرر أو من يمثله قانوناً.

ج// -نص المشرع لمشروع القانون على عقوبات لحالات مخالفة المشكو منه لأحكام الحماية كما في المادة (21) إذ نصت على: يعاقب المشكو منه على خرق قرار الحماية بالعقوبات الآتية أولاً- بالغرامة التي لا تقل عن (500,000) خمسمائة ألف دينار ولا تزيد على (1,000,000) مليون دينار، وفي حالة عدم الدفع تكون العقوبة الحبس البسيط مدة لا تقل عن شهر ولا تزيد على (6) أشهر

ثانياً- بالغرامة التي لا تقل عن (3,000,000) ثلاثة ملايين دينار ولا تزيد على (5,000,000) خمسة ملايين دينار، في حالة العود، أو إذا ارتكبت الجريمة من الفروع على الأصول، أو إذا كان الضحية صغيراً، أو حدثاً، أو كبير السن، أو حاملاً، أو من ذوي الإعاقة أو خرق قرار الحماية باستخدام العنف ضد أي من المشمولين به، وفي حالة عدم الدفع تكون العقوبة الحبس مدة لا تقل عن (3) ثلاثة أشهر ولا تزيد على (1) سنة واحدة...

د// في مجال تحريك الدعوى الجزائية بخصوص العنف الأسري نظراً لنطاق حدوثه في الأسرة، فيصعب الإطلاع عليها؛ لذا لا نجد من يسعف المجني عليه بعد تحريك الشكوى حمايته من إنتقام الجاني وتهديده له أما بوقف الدعوى أو الإنتقام منه، وهنا نجد المشروع لم يأت بجديد يذكر في نطاق الإجراءات في موضوع إقتضاء حق العقاب من الجاني كما عليه أغلب القوانين الإجرائية التي قيدت الحق في تحريك الدعوى في مثل هكذا جرائم لمن وقع عليه الجرم أو من يمثله قانوناً حسب المادة الثالثة من قانون أصول المحاكمات الجزائية العراقي رقم (23) لسنة 1971.

ه// أنه يجب أن نعود إلى القوانين العقابية الأخرى لتطبيق العقوبات ومنها قانون العقوبات العراقي رقم 111 لسنة 1969 في الموارد التي لم يرد بشأنه نص... إذ المشروع هنا لم يأت بجديد فما هي فائدة هذا التشريع من ناحية التجريم ليقر.

ومما تقدم نجد أن ما عليه المشروع غير سليم من الناحية القانونية، إذ ما فاعلية المشروع إذا كان في مجمله إحالة إلى قواعد قانون العقوبات من حيث التجريم والعقاب.

الخاتمة



من أهم النتائج التي توصل إليها البحث هي:-

- 1- إن التشريعات وضعية وشرعية أولت الأسرة عناية خاصة فشرعت لها أحكاماً تضمن حمايتها حتى من قبل بعض أفرادها كونها أساس رفق المجتمع بأعضاء ذوو قيم وعادات يلتزمون بأحكام الشرع والقانون.
- 2- لإسلام منع من العنف الأسري وضرب الأبناء والإساءة إليهم، لما له من الآثار السلبية على الطفل ، ووضع له شروط ، وأحكام خاصة . . .
- 3- إن القوانين الوضعية تجرم العنف الأسري وتدينه من خلال بعض ما أوجدته من عقوبات وإجراءات لا تتعارض والشريعة الإسلامية، على الرغم من أنها لم تشر إلى مصطلح العنف الأسري، وإنما تطرقت إلى الجرائم الخاصة بالأسرة والطفولة.
- 4- إن جرائم العنف الأسري من الجرائم الأكثر خطورة على المجتمع والبشرية.
- 5- إن مشروع قانون مناهضة العنف الأسري مشروعاً ناقصاً كونه لم يأت بجديد عما هو في قانون العقوبات العراقي رقم 111 لسنة 1969.
- 6- إن مشروع قانون مناهضة العنف الأسري قد أنشأ محكمة خاصة بقضايا العنف الأسري.

ومن أهم التوصيات:

- 1-نوصي المشرع العراقي بضرورة بلورة قانوناً يقضي بحماية الطفل لما يتعرض له من الإعتداءات والجرائم التي قد لا يمكن الوقوع عليها لما يحوطها من أمر التكتم.
- 2-ندعو المشرع أن يحدد الأفعال التي تمثل عنفاً وطرح المعالجات لها بالإعتماد على ما ورد في الشريعة الإسلامية من الإجراءات الكفيلة بحماية الطفل وتنمية شخصيته.
- 3-نوصي المشرع العراقي بالإهتمام بمراكز التأهيل والرعاية والعناية بها كي تكون الملجأ لمساعدة المعنفين، وغرس المبادئ السليمة مثل الإيثار والتسامح والتحذير من الإساءة لما له من مخاطر وأثار سلبية عليهم.
- 4-نوصي بضرورة نشر والتأكيد على ما أوردته الثقافة الإسلامية فيما يتعلق بحقوق الأسرة والطفل خاصة ، كي لا يستغل بعض الناس التشريع الإسلامي إستغلالاً خاطئاً نتيجة عدم فهمهم لنصوصه.



- 5-نوصي بتضمين المناهج المدرسية وفي مختلف المراحل الدراسية لمواضيع تتعلق بالقيم والأعراف والنصوص الإسلامية والقانونية التي تبين مكانة الأسرة ومسئوليتها قبال الفرد والمجتمع بخصوص حماية الطفل وتربيته تربية صحيحة رافدة لما يقع على عاتقه في المستقبل.
- 6- ضرورة أن تكون هناك محاكم مختصة بشؤون الأسرة وقضاياها، خاصة فيما يتعلق بمن يتعرض منهم للعنف الأسري كالأطفال ، على أن تكون طرق العلاج لقضاياهم بنحو يتناسب والتشريعات الوضعية والشرعية والأعراف الإجتماعية.
- 7-نقترح على المشرع العراقي إلى التشديد في أمر معاقبة من يعنف الأطفال من خلال تعديل بعض النصوص التي ورد ذكرها في طيات البحث كالمادة (392)عقوبات، لأن الطفل المجرم هو ضحية الأسرة والمجتمع

المصادر

القرآن الكريم

- [1] أبن الأثير، علي بن أبي الكرم، (1415) ، اسد الغابة، ط1، تحقيق: علي محمد معوض - عادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية.
- [2] ابن حزم، ابي محمد علي بن احمد،(1972)، المحلى، مكتبة الجمهورية ، مصر .
- [3] ابن منظور، محمد بن مكرم، (2009) ، لسان العرب، بيروت، دار الكتب العلمية.
- [4] أبو شامة، د. عباس،(2003)، جرائم العنف وأساليب مواجهتها ف الدول العربية، جامعة نايف للعلوم الأمنية ، الرياض.
- [5] بن عبادة، إسماعيل، (1994)، المحيط في اللغة ، بيروت، عالم الكتاب.
- [6] بن علي(ابن أبي الجمهور)، محمد، (1414) ، عوالي اللئالي، ط1، تحقيق: الحاج آقا مجتبی العراقي.
- [7] بن فارس، أحمد، (1979)، معجم مقاييس اللغة، تحقيق: عبد السلام محمد .
- [8] الحائري، محمد مهدي، (1385) ، شجرة طوبى، ط5، منشورات المكتبة الحيدرية ومطبعتها،النجف الأشرف.
- [9] الحر العاملي، محمد بن الحسن،(1414)، تفصيل وسائل الشيعة إلى تحصيل مسائل الشريعة، ط2، تحقيق مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث.
- [10] الحر العاملي، محمد بن الحسن،(1414)، وسائل الشيعة ، ط2، تحقيق: مؤسسة آل البيت



عليه السلام لإحياء التراث.

- [11] حسين ياسين العبادي، (2011)، (الحماية الجنائية للثروة النفطية)، كلية القانون، جامعة بابل.
- [12] السرخسي، محمد بن أحمد بن أبي سهل، (1414)، المبسوط، بيروت، دار المعرفة.
- [13] سيد كامل، شريف، (2001)، الحماية الجنائية للأطفال، القاهرة، دار النهضة العربية.
- [14] الصدوق، محمد بن علي، (بلا تاريخ)، التوحيد، تحقيق: سيد هاشم الحسيني.
- [15] طعيمات، سليمان، (2001)، حقوق فئات ذات أوضاع خاصة، ط1، عمان، دار الشروق.
- [16] عز الدين عبد العزيز، (1977)، معجم المعاني الجامع، دار العلم للملايين.
- [17] العطاران، حمد، (2001)، تربية الطفل وفقاً لآراء ابن سينا والغزالي والطوسي، ط1، بيروت، الدار الإسلامية.
- [18] علي بن أحمد (ابن حزم)، (1998)، حجة الوداع، ط1، تحقيق: أبو صهيب الكرمي، الرياض، بيت الأفكار الدولية للنشر والتوزيع .
- [19] فضل الله، محمد حسين، (2015)، المسائل الفقهية، ط8، بيروت، دار الملاك.
- [20] الفلسفي، محمد تقي، (بلا تاريخ)، الطفل بين الوراثة والتربية، تحقيق: فاضل الحسيني الميلاني، بيروت، دار التعارف للمطبوعات.
- [21] قانون أصول المحاكمات الجزائية العراقي رقم (23) لسنة 1971
- [22] قانون العقوبات العراقي رقم (111) لسنة 1969.
- [23] قانون العمل رقم (37) لسنة 2015.
- [24] القانون المدني العراقي رقم (40) لسنة 1951.
- [25] قانون رعاية الأحداث رقم (76) لسنة 1984 المعدل.
- [26] قانون رعاية القاصرين رقم (78) لسنة 1980
- [27] قانون وزارة التربية العراقية رقم (22) لسنة 2011.
- [28] كعدان، عبد الناصر، (2005)، (العناية بالطفل وتربيته عند ابن سينا)، 2005، حوليات القدس الطبية، قسم تاريخ الطب/ معهد التراث العلمي العربي، جامعة حلب، المجلد 1، ص 25-32.
- [29] الكلبيكاني، محمد رضا، (1414)، الدر المنضود، ط1، قم، دار القرآن الكريم .
- [30] المجلس الأعلى للشئون الإسلامية - موسوعة المفاهيم الإسلامية العامة.



[/https://shamela.ws/book](https://shamela.ws/book)

- [31] المجلسي، محمد باقر، (1403)، بحار الأنوار، ط3، بيروت، دار إحياء التراث العربي.
- [32] المدرسي، محمد تقي، (1427)، الفقه الاسلامي تعليقات على العروة الوثقى و مهذب الأحكام، ط1، بيروت، دار القارئ.
- [33] مسودة مشروع قانون الحماية من العنف الأسري العراقي .
- [34] مشروع قانون مناهضة العنف الأسري العراقي .
- [35] النجفي، محمد حسن، (بلا تاريخ)، جواهر الكلام، ط7، بيروت، مؤسسة النشر الإسلامي.
- [36] وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية ، الموسوعة الفقهية الكويتية ، ط 2، الكويت، دار السلاسل .



مبدأ الاستقلال الدستوري في ضوء مبدأ عدم التدخل في الشؤون الداخلية

فيصل صادق توفيق¹، أ.د. خاموش عمر عبدالله²

¹ جامعة سوران/ كلية القانون والعلوم السياسية والادارة – العراق

² المستشار القانوني في برلمان إقليم كردستان – العراق

Faisal.tofiq@soran.edu.iq

Xamoshomar@yahoo.com

ملخص. يتناول هذا البحث مسألة الاستقلال الدستوري للدولة وعلاقته بمفهوم السيادة ومبدأ عدم التدخل في الشؤون الداخلية وفقاً لأحكام القانون الدولي. ويؤكد البحث على أن الدستور يُعد تعبيراً عن سيادة الدولة واستقلالها في اختيار نظام الحكم الذي يلبي تطلعات شعبها دون تدخل خارجي، مع الالتزام بالمبادئ والمتطلبات الدولية الحديثة. ومع تطور القانون الدولي، أصبحت السيادة مفهوماً نسبياً، حيث تحولت من سيادة مطلقة إلى سيادة مشروطة بالمسؤولية تجاه المواطنين، والأمن، والسلم الدوليين. ولم يعد مبدأ عدم التدخل ذلك المبدأ الذي لا يمكن المساس به كما كان في السابق؛ بل أصبح أكثر مرونة، متأثراً بالتغيرات الدولية والتطورات مثل حماية حقوق الإنسان، وتعزيز السلام، والدفاع عن الحكومات الشرعية. وقد بررت هذه العوامل أحياناً التدخل في الشؤون الداخلية للدول الأخرى لمنع تصاعد الأزمات الدولية. يعتمد البحث على المنهج التحليلي وينقسم إلى قسمين رئيسيين: يتناول القسم الأول طبيعة مبدأ الاستقلال الدستوري، بينما يناقش القسم الثاني مبدأ عدم التدخل في الشؤون الداخلية وصلته المباشرة بالاستقلال الدستوري. ويختتم البحث بعدد من الاستنتاجات التي تؤكد حق الدول في ممارسة سيادتها الداخلية مع مراعاة المسؤوليات الدولية.



الكلمات المفتاحية: الاستقلال الدستوري، السيادة، عدم التدخل، القانون الدولي.

Abstract. This research addresses the issue of constitutional independence of the state and its relationship with the concept of sovereignty and the principle of non-intervention in internal affairs according to international law. The study emphasizes that the constitution is an expression of the state's sovereignty and independence in choosing a system of governance that meets the aspirations of its people without external interference, while adhering to modern international principles and requirements. As international law has evolved, sovereignty has become a relative concept, transitioning from absolute sovereignty to one conditioned by responsibilities towards citizens, security, and international peace. The principle of non-intervention is no longer the inviolable principle it once was; instead, it has become more flexible, influenced by international changes and developments such as the protection of human rights, the promotion of peace, and the defense of legitimate governments. These factors have sometimes justified intervention in the internal affairs of other states to prevent the escalation of international crises. The research employs an analytical approach and is divided into two main sections: the first addresses the nature of the principle of constitutional independence, and the second discusses the principle of non-intervention in internal affairs and its direct connection to constitutional independence. The study concludes with several findings that affirm the right of states to exercise their internal sovereignty while considering international responsibilities.

Keywords: Constitutional Independence, Sovereignty, Non-Intervention, International Law.

المقدمة:

يشهد العالم في عصرنا الحالي تغيرات متسارعة في كافة المجالات، سواء على المستوى الداخلي للدول أو على الساحة الدولية. في هذا السياق، أصبح الدستور أداة حيوية تجسد سيادة الدول واستقلالها، ويمثل الرابط الأساسي بين القانون الداخلي الذي يعكس الإرادة الوطنية للدولة وبين القانون الدولي الذي يتطلب التزاماً بالمعايير الدولية المتفق عليها. ومع هذا التقدم، بات الدستور نقطة التقاء وأحياناً نقطة



تصادم بين هذين المجالين، إذ تسعى الدول جاهدة للحفاظ على استقلالية قراراتها الداخلية والسياسية من جهة، وبتكيف في الوقت ذاته مع الضغوط الدولية التي تهدف إلى تعزيز الشرعية الدولية من جهة أخرى.

مبدأ الاستقلال الدستوري يضمن للدولة حرية اختيار نظامها السياسي والقانوني الذي يعبر عن إرادة شعبها دون أي تدخل خارجي. غير أن هذا الاستقلال كثيرًا ما يكون تحت ضغط المجتمع الدولي الذي يسعى إلى فرض معايير مثل حقوق الإنسان والحكم الرشيد، مما يضع الدول أمام معضلة التوفيق بين مصالحها الداخلية والالتزامات الدولية. في هذا السياق، يصبح مبدأ عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول ذو أهمية كبيرة، فهو يعزز فكرة السيادة ويحمي الدول من التدخلات الخارجية غير المبررة. ولكن مع ازدياد تأثير المنظمات الدولية وتنامي التدخل الإنساني والضغوط الدولية، يتعرض مبدأ السيادة الدستورية لضغوط قد تؤثر في استقرار الدولة واستقلالية قراراتها.

من هنا، يتناول هذا البحث العلاقة بين مبدأ الاستقلال الدستوري ومبدأ عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول. فيما يهدف البحث إلى دراسة كيفية تأثر الاستقلال الدستوري بالضغوط الدولية وكيف يمكن تحقيق توازن بين الحفاظ على السيادة الوطنية والامتثال للمعايير الدولية دون المساس بالشرعية الدستورية.

إشكالية البحث: يتناول البحث كيفية تأثير مبدأ عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول على مبدأ الاستقلال الدستوري. فرغم أن بناء النظام السياسي للدولة استنادًا إلى مبدأ الاستقلال الدستوري يعكس المساواة في السيادة، إلا أن نشوء المنظمات الدولية وتطور المفاهيم القانونية كعدم التدخل قد أثرت في هذا المبدأ. بناءً على ذلك، يطرح البحث إشكالية مدى تأثير مبدأ عدم التدخل على الاستقلال الدستوري، وما هي الطبيعة القانونية لهذا التأثير.

أهمية البحث: تكمن أهمية البحث في تسليط الضوء على مبدأ الاستقلال الدستوري، والذي يعد نتاجًا لتطور الدول عبر الزمن، ويسمح لها باختيار نظام حكم يعبر عن تطلعات شعبها بحرية، دون تدخل خارجي، وفي الوقت ذاته يتماشى مع المعايير الدولية. يتناول البحث أهمية الحفاظ على هذا المبدأ كركيزة أساسية لاستقرار الدول وسيادتها.

هدف البحث: يهدف البحث إلى إبراز أهمية مبدأ الاستقلال الدستوري في استقرار الدولة على الصعيدين الداخلي والخارجي، باعتباره الأساس الذي يستند إليه مبدأ السيادة. يركز البحث على تأثير



محاولات التدخل في الشؤون الداخلية على هذا المبدأ، ويسعى إلى دراسة تأثير المتغيرات الدولية على استقلالية الدساتير الوطنية.

منهجية البحث: تم الاعتماد على المنهج التحليلي في هذا البحث من خلال تحليل النصوص القانونية والمبادئ الدولية المتضمنة في الاتفاقيات والمعاهدات الدولية. ويسعى البحث إلى إيجاد حلول لمعالجة الإشكالية المطروحة.

خطة البحث: يتألف البحث من مطلبين رئيسيين: الأول يتناول تعريف مبدأ الاستقلال الدستوري، والثاني يستعرض مبدأ عدم التدخل في الشؤون الداخلية وعلاقته المباشرة بالاستقلال الدستوري. ويختتم البحث باستنتاجات وتوصيات.

1. المطلب الأول: مبدأ الاستقلال الدستوري

ينقسم هذا المطلب إلى فرعين رئيسيين: في الفرع الأول، سنستعرض التعريف بمبدأ الاستقلال الدستوري وتحديد معالمه الرئيسية، أما في الفرع الثاني، فسنتناول موقف القانون الدولي من هذا المبدأ، كمدخل لبحث العلاقة بين مبدأ الاستقلال الدستوري ومبدأ عدم التدخل في الشؤون الداخلية.

1.1. الفرع الأول: التعريف بمبدأ الاستقلال الدستوري

يشير مبدأ الاستقلال الدستوري، كما وضحه الفقيه البلجيكي جون سالمون، إلى "حق كل دولة في اختيار وتحديد طبيعة وحجم وشكل نظامها السياسي دون تدخل من الدول الأخرى يمثل هذا المبدأ رمزاً لاستقلال الدولة السياسي والقاعدة القانونية التي تحميه" (همود، 2017: 35). ويعد حرص القانون الدولي على احترام الاختلافات الاجتماعية والثقافية بين الدول عاملاً رئيسياً في تبني هذا المبدأ. اخذاً بنظر الاعتبار ان يكون قواعده القانونية، ومبادئه الدولية منسجماً مع طبيعة المخاطين به "الدول" لان قواعده القانونية بطبيعة الحال تاتي من قانون رضائي جاءت نتيجة لتوافق المخاطبين به. وبما ان قيام المجتمع السياسي هو الشرط الاساسي للدستور او للقواعد الدستورية فان انعدم قيام هذا المجتمع من الناحية القانونية بحيث كانت السيادة فيه لعناصر اجنبية عنه - وفي هذا نذهب مع الراي الذي يرى في السيادة انها تعني سلطة الدولة وليس المقصود بها الصفة التي تمتلكها الدولة بحيث لا تتبع اية دولة اخرى - فانه لا يتصور وجود الدستور او القواعد الدستورية (الشاوي، 2002: 51) وفي تعليق للدكتور منذر الشاوي حول الراي الذي يعتبر الدولة والسيادة بمعناهما الملموس مترادفان يقول:



انه اذا كانت السيادة تعني سلطة الدولة، فلا شك في انها يمكن ان تكون معيارا، او الشرط الضروري للدولة. اما اذا كان المقصود بالسيادة انها الصفة التي تمتلكها الدولة بحيث ان سلتها لا تتبع اية دولة اخرى، فان السيادة بهذا المعنى لا يمكن ان تكون معيارا للدولة او عنصرا ضروريا لها). لهذا فان الشرط الاساسي للدستور هو وجود الدولة ولو كانت ناقصة السيادة (الشاوي، 2002: 52). اما اذا انعدمت السيادة بمعنى عندما تكون حقوق السلطة العامة التي تمارسها قد فوضت من قبل السلطة الاجنبية او العليا - على حد رأي لكاريه دمليرج- في مجتمع فلا يتصور وجود دستور فيها (ساير، 2004: 107). وهذا ما ادى الى ان يكون مبدأ الاستقلال الدستوري مرتبطاً ارتباطاً وثيقاً بالاستقلال السياسي للدولة. وأي مساس بهذا الاستقلال، سواء كان تحت ذريعة الشرعية الدولية أو لأي سبب آخر، يؤدي إلى تغيير جوهر في هيكل القانون الدولي، حيث يكون مبدأ السيادة هو الأكثر تأثراً (همود، 2017: 37). عليه فإن غياب السيادة الخارجية يؤثر سلباً على السيادة الداخلية، ويؤدي في النهاية إلى تآكل استقلال الدولة، وهناك رأي لديتري غريم يقول:

(ان الدولة لا يمكن ان تكون لها علاقات داخلية دونما سيادة خارجية، واذا فقد النظام السياسي سيادته الخارجية، فلا يمكنه الحفاظ على سيادته داخليا. ان الافتقار الى السيادة الخارجية لا يعني اقل من خضوع سلطة الدولة لارادة اجنبية، وفي هذا تستبعد استقلالية القرار. فاذا كان غياب الاستقلالية شاملا، كفت الدولة عن الوجود، ولا يمكن المطالبة باسم الدولة الا من قبل كيان يحظى بسلطات يمكنه ان يمارسها). (ديتر غريم، 2012: 111).

من هنا تتجلى فكرة الاستقلال الدستوري في صورة قدرة الدولة على وضع دستور يعكس إرادة شعبها وخصوصياتها الوطنية، بما يتماشى مع قواعد القانون الدولي التي تصدر بناءً على توافق الدول. وبما أن المجتمع السياسي هو أساس وجود الدساتير، فإنه لا يمكن تصور وجود دستور في غياب سيادة الدولة. وعلى الرغم من أن السيادة تُفهم أحياناً على أنها السلطة العليا للدولة، إلا أنها لا تعني بالضرورة عدم تبعية الدولة لأي سلطة خارجية؛ فحتى الدول التي تتمتع بسيادة نسبية يمكن أن تحظى بدستور يحكم شؤونها الداخلي.

على الرغم من هذا، لم يشهد المجتمع الدولي فرض نظام حكم معين على الدول حتى نهاية الحرب الباردة، باستثناء بعض المحاولات مثل نظرية توبار (عطية، 2006: 479) التي دعت إلى عدم الاعتراف بالحكومات التي تصل إلى السلطة عن طريق الانقلابات العسكرية، ولكنها لم تلق قبولاً دولياً واسعاً. لأن امر الاعتراف وعدم الاعتراف بشرعية الحكومات من قبل دولة تجاه دولة اخرى، يسمح او



يمهد للتدخل في الشؤون الداخلية والدستورية، ولا يقبل المنطق القانوني بقبول تصويب دولة نفسها قاضيا يحدد شرعية الحكومة في دولة ما، وتعارض في الوقت نفسه مبدأ حق تقرير المصير والمساواة (المصدر السابق: 481). من هنا فان وجود معيار محدد لشرعية الحكومات يتنافى حتى مع قيم الثورات التحررية نفسها في اشارة من الدكتور الشيباني الى قول توماس جيفرسون في رسالة بعثها الى سفارته في باريس سنة 1793 جاء فيه (طبيعي اننا لا نستطيع ان ننكر على اي امة الحق الذي تقوم عليه حكومتنا نفسها، وهو حق كل امة في حكم نفسها بالشكل الذي تريد وتغيره متى شاءت) (همود، 2017: 38). هذا التوجه يعكس الرغبة في الحفاظ على مبدأ الاستقلال الدستوري، الذي يؤكد حق كل دولة في اختيار نظام الحكم المناسب لها دون تدخل خارجي.

عليه فان تعريف مبدأ الاستقلال الدستوري يجربنا الى معرفة موقف القانون الدولي وتعامله معه، والتساؤل هل ان القانون الدولي يتدخل في شكل ونوع وطبيعة نظام الحكم داخل الدولة؟.

1.2. الفرع الثاني/ موقف القانون الدولي من مبدأ الاستقلال الدستوري

اتخذ القانون الدولي موقفاً داعماً لمبدأ الاستقلال الدستوري ما دام هذا المبدأ يعكس حق الدول في اختيار النظام السياسي الذي يستند إلى مبدأ السيادة. يُعتبر مبدأ السيادة الأساس القانوني الذي بُني عليه مبدأ الاستقلال الدستوري، حيث تضمن السيادة للدول حرية تقرير مصيرها السياسي، الاقتصادي، والاجتماعي بدون تدخل خارجي. ويعتمد هذا التوجه على عدد من المبادئ الأساسية المتفق عليها في القانون الدولي، مثل مبدأ المساواة في السيادة، وحق تقرير المصير، ومبدأ عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول (حامد، 2012: 96). اما دور ميثاق الأمم المتحدة والاتفاقيات الدولية فعلى الرغم من أن ميثاق الأمم المتحدة، باعتباره معاهدة دولية ملزمة، لم يشر بشكل مباشر إلى مبدأ الاستقلال الدستوري، الا انه يتضمن مبادئ أخرى تدعمه ضمناً. ومن أبرز هذه المبادئ حق الشعوب في تقرير مصيرها، الذي نصت عليه المادة الأولى من ميثاق الأمم المتحدة. حيث يُفهم من هذا المبدأ أن القانون الدولي لا يفرض شكلاً معيناً للحكومات، بل يعترف بحق الشعوب في اختيار نظمها السياسية بحرية واستقلال استناداً الى الفقرة الثانية من المادة الاولى من ميثاق الامم المتحدة (التي تقضي باحترام المبدأ الذي يقضي بالتسوية في الحقوق بين الشعوب وبان يكون لكل منها تقرير مصيرها... (ميثاق الامم المتحدة، 1945). ويعزز الرابطة بين مبدأ الاستقلال الدستوري ومبدأ حق تقرير المصير، ومبدأ المساواة في السيادة، ومبدأ عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول وهذا الربط اعطى لمبدأ الاستقلال الدستوري اساسه القانوني وفقاً للمبادئ القانونية المذكورة. بالاضافة الى ان القرار لا يشير فقط الى حق الشعوب



في اختيار نظمها السياسي بل اعطى هذا الحق للدول ايضا وفقا لنص القرار الذي جاء فيه: "بمقتضى حق الشعوب في تقرير مصيرها، كل الشعوب لها حق اختيار نظامها السياسي بدون تدخل من الدول الاخرى". لقد شكل هذا التراكم المتنوع من الوثائق التي تؤكد على حق كل دولة في اختيار نظامها السياسي والاقتصادي بان هذا الحق يعتبر قاعدة قانونية في القانون الدولي (همود، 2017: 40).

اما الجمعية العامة للأمم المتحدة، فمن خلال قراراتها، أكدت أيضًا هذا الحق. فقرار الجمعية العامة المرقم 1514 لعام 1960 اعتبر أن حق تقرير المصير يشمل حق اختيار النظام السياسي كوسيلة لتحقيق هذا المبدأ. كما أكدت الجهود الدولية الخاصة بحقوق الإنسان لعام 1966 على حق الشعوب في تقرير مصيرها، وأشارت إلى حقها في اختيار نظمها السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية بحرية. وفق المادة الاولى المشتركة بينهما على مبدأ اختيار النظام السياسي ما نصه ان: "لكل الشعوب الحق في تقرير مصيرها وانه بموجب هذا الحق لهم حق تحديد نظمهم السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية بحرية".

وهناك قرارات أخرى للأمم المتحدة، مثل القرار 2181 لعام 1965، عززت الربط بين مبدأ الاستقلال الدستوري ومبدأ عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول. هذه العلاقة أصبحت أكثر وضوحًا في القرار 2625 لعام 1970 المعروف باسم "إعلان مبادئ القانون الدولي المتعلقة بعلاقات الصداقة والتعاون بين الدول"، الذي شدد على أن حق تقرير المصير والاستقلال الدستوري يجب أن يُمارس في إطار من عدم التدخل واحترام السيادة.

وفيما يتعلق بمواقف محكمة العدل الدولية، قدمت المحكمة توضيحات مهمة تعزز مفهوم الاستقلال الدستوري. في الرأي الاستشاري المتعلق بقضية الصحراء الغربية لعام 1975، قضت المحكمة بعدم وجود قاعدة قانونية دولية تلزم الدول بتبني شكل معين من الأنظمة السياسية، مشيرةً إلى تنوع الأنظمة السياسية في العالم اليوم (همود، 2017: 40). وفي قضية نيكاراغوا عام 1986، والتي تتعلق بتدخل الولايات المتحدة في الشؤون الداخلية لنيكاراغوا، قضت المحكمة بأن "التوجهات السياسية الداخلية للدولة تقع ضمن اختصاصها الحصري"، مما يعني أن القانون الدولي لا يسمح بالتدخل في اختيار الدول لنظمها السياسية، ما دامت تلك النظم لا تخرق الالتزامات الدولية القائمة.

إلا أن هناك استثناءات لهذا المبدأ، خاصة فيما يتعلق بأنظمة الحكم التي تعتمد على أيديولوجيات قمعية. الأمم المتحدة، من خلال قرار الجمعية العامة لعام 1981، أدانت كل الأيديولوجيات القائمة على التمييز العنصري، مثل النازية والفاشية، التي تحرض على الكراهية وتقوض حقوق الإنسان



(الجمعية العامة، 1981). مجلس الأمن الدولي أيضًا تبنى قرارًا ينص على عدم الاعتراف بنظام الفصل العنصري في روديسيا (زمبابوي حاليًا)، معتبرًا هذا النظام غير قانوني بسبب انتهاكاته لحقوق الإنسان. على الرغم من هذه الاستثناءات، لا يشير القانون الدولي إلى ضرورة تبني شكل معين من الأنظمة السياسية. والدول تظل حرة في اختيار نظمها السياسية والاقتصادية، سواء كانت جمهورية أو ملكية، ديمقراطية أو دكتاتورية، اشتراكية أو رأسمالية، أو حتى دينية، شريطة ألا يتعارض ذلك مع القواعد الأساسية للقانون الدولي مثل حقوق الإنسان والمساواة (حوبه، 2020: 61).

ويظهر في الواقع الدولي على سبيل المثال، في الوقت الحالي دولًا مثل المملكة العربية السعودية التي تتبنى نظامًا ملكيًا يقوم على مبادئ الشريعة الإسلامية، بينما هناك دول أخرى، مثل الولايات المتحدة، تتبنى نظامًا ديمقراطيًا جمهوريًا يقوم على فصل السلطات وحقوق الفرد. هذا التنوع يعكس حرية الدول في اختيار نظمها الداخلية دون تدخل خارجي. كما أن بعض الدول، مثل الصين، تتبنى نظامًا شيوعيًا مركزيًا في إدارتها السياسية والاقتصادية، بينما في المقابل نجد دولًا أخرى مثل كوريا الجنوبية تتبنى نظامًا ديمقراطيًا رأسماليًا. هذا التباين يُظهر أن القانون الدولي لا يفرض نموذجًا سياسيًا أو اقتصاديًا معينًا، بل يضمن فقط أن يكون هذا الاختيار نابعًا من إرادة الشعب وملتمسًا بالقواعد الدولية الأساسية.

وخلاصة الموقف الدولي في النهاية، تبين أنه لا يفترض على الدول تبني نظام حكم معين، سواء كان جمهوريًا أو ملكيًا، ديمقراطيًا أو دكتاتوريًا، أو اقتصاديًا سواء كان اشتراكيًا أو رأسماليًا. ولكن في ظل النظام العالمي الجديد، أصبح هناك توجه قوي نحو تعزيز الديمقراطية كإطار للحكم، وإن كان هذا التوجه غالبًا ما يأتي كنتيجة لضغوطات سياسية واقتصادية خارجية وليس كالتزام قانوني.

2. المطلب الثاني / مبدأ الاستقلال الدستوري و علاقته بمبدأ عدم التدخل في الشؤون الداخلية

يُعدُّ الحفاظ على الأمن والسلامة الوطنية للدول من المهام الأساسية للنظام الدولي في فترات الاستقرار، حيث تتطلب هذه المهمة حماية مصالح الدول القومية. ولا يمكن للنظام الدولي أن يستقر إلا إذا التزمت الدول بسلوكيات وتصرفات محددة، حيث أن تصرفات الدول غير المقيدة تجاه بعضها قد تُفضي إلى تهديد وحدة وسلامة الدول واستقلالها. من هذا المنطلق، اعتمدت الدول والمجتمع الدولي مبدأ عدم التدخل في الشؤون الداخلية كوسيلة لتعزيز سيادة الدول. مبدأ عدم التدخل يركز على مفهوم أن أي تدخل في الشؤون الداخلية لدولة من قبل دولة أخرى أو أي كيان آخر يشكل تهديدًا لسيادتها



وسلامتها الإقليمية واستقلالها السياسي والاقتصادي والاجتماعي، وحتى الثقافي. هذا المبدأ يعكس، بشكل أو بآخر، مبدأ الاستقلال الدستوري، حيث إن مبدأ عدم التدخل يتماشى مع مبدأ الاستقلال الدستوري، ويتأثر به في وجوده أو عدمه، وفي صحته أو بطلانه.

لكن السؤال الذي يطرح نفسه هو: هل بقي مبدأ عدم التدخل على حاله بهذا المفهوم التقليدي أم أنه شهد تغييرات؟ هل ظهرت مفاهيم جديدة في القانون الدولي أثرت بشكل مباشر أو غير مباشر على مبدأ عدم التدخل؟ وكيف أثرت هذه التغييرات على مبدأ الاستقلال الدستوري؟ لمناقشة هذه الأسئلة وتوضيح التأثيرات والتغيرات، سنتناول في الفرع الأول الاتجاه التقليدي لمبدأ عدم التدخل وعلاقته بالسيادة والتدخل الدولي. وفي الفرع الثاني، سنتطرق إلى الاتجاه الحديث في تفسير مبدأ عدم التدخل، من خلال مناقشة الأشكال والاستثناءات الواردة عليه.

2.1. الفرع الاول / الاتجاه التقليدي لمبدأ عدم التدخل في مقابل السيادة والتدخل الدولي

كانت لمعاهدة وستفاليا الفضل الأكبر لترسيخ مبدأ السيادة للدول في العلاقات الدولية، واعطت للحكومات كامل الحرية بان تفعل ما تشاء داخل حدودها الإقليمية دون التدخل في حدود و اراضي الدول الأخرى. وهذا التجسيد للسيادة المطلقة للدول ما هو الا للحد من التدخل في الشؤون الداخلية للدول. فالتدخل كما هو متعارف عليه دوليا وفقا للموسوعة الفلسفية العلمية (*philosophy*) يعني:

"استعمال القوة او التهديد باستعمالها لمحاولة فرض تغيير شامل او جزئي في الوضع السياسي او الثقافي خارج نطاق ولاية المتدخل القانونية، ويقصد به عادة تدخل دولة في الشؤون السياسية الداخلية لدول اخرى، لكنه قد يمتد للتدخل في الشؤون الاقتصادية، الدينية، الثقافية، واساليب عيش الدول الأخرى".

اذا التدخل هو فرض ارادة الدولة المتدخلة على ارادة الدولة المتدخل في امرها، ومن ثم على حد رأي دانيال انتو كولتزر (تتوسع مجال التدخل وتتحقق لتشمل اجبار الدولة اخراها كي تتبنى شكل حكومة معينة، او دستور، او تطلب حصول مواطنيها على امتيازات من قبل الدولة التي يقيمون فيها على نحو يخالف القوانين المطبقة) (الرحباني، 2011: 19). وفي هذه الحالة فان التدخل يضرب في الصميم مبدأ الاستقلال الدستوري وفقا لما هو متعارف عليه هذا المبدأ سبق ان اشرنا اليه سلفا.

وكانت الراهضة الاولى لعدم التدخل، في اعلان الثورة الفرنسية كرد فعل وكنتيجة، لمحاولات الدول الملكية التدخل في شؤون فرنسا الداخلية كما اشارت اليها غرادين خديجة بالقول ان الثورة الفرنسية نادت بعد قيامها سنة 1789 وعن طريق الجمعية الوطنية سنة 1790 واعلنت ان الشعب الفرنسي يرفض الحروب ولن يستخدم القوة ضد حرية الشعوب. الا انه ورغبة للثورة الفرنسية دعم ومساندة الشعوب



المضطهدة للتحرر من الانظمة الملكية اصبحت هي الاخرى عرضة لمحاولات التدخل في شؤونها الداخلية، ولهذا الغرض صدر تصريح *pilinitz* في 1791 وبيان *Brunnuick* في 1792 يهددان فرنسا بالتدخل في شؤونها الداخلية لاعادة النظام الملكي المهزوم الى العرش. عليه نص دستور عام 1793 في المادة 118 على: "يمتتع الشعب الفرنسي عن التدخل في شؤون حكومة دولة اخرى، ولا يقبل ان يتدخل الحكومات الاخرى في شؤونه الداخلية" (خديجة، 2017: 23). ومن جانبها فقد اخذ اعلان الاستقلال للولايات المتحدة الامريكية بمبدأ عدم التدخل بشكل غير مباشر، ويفهم من الرسالة التي بعث بها كاتب الدولة (جيفرسون) لمبعوثها الخاص في باريس في 12 مارس 1793، ان الولايات المتحدة الامريكية سوف تمتنع عن التدخل في الشؤون الداخلية للدول الاخرى، وتترك شعوب هذه الدول حرة في تقرير مصيرها واختيار نظامها السياسي (المصدر نفسه: 22). وفي السياق ذاته يعد المبدأ المعروف بتصريح (مونرو) الانعطافة الالهة لتحرير عدم التدخل في ظل ميثاق الدول الامريكية بعد التراجع الملحوض الذي شهده مبدأ عدم التدخل في القارة الاوروبية اثر تأثير تدخلات في شؤون الدول تحت غطاء الحلف المقدس (الصالحى، 2009، الصفحات 34-35)، ومن ثم التدخلات السافرة للنادي الاوروبي في شؤون الغير من دول داخل القارة الاوروبية وخارجها ليمتد الى القارة الاسيوية والقارة الافريقية. عليه سارعت الدول والتحالفات الدولية الى مواجهة تلك الموجة الاوروبية - الاستعمارية - في كل من الدول الامريكية والافريقية (ادريس، 1990: 215).

ويظهر ان عهد العصبة تعرض لمبدأ عدم التدخل من خلال تكريسه جنباً مع جنب مسألة الاختصاص وعدم اللجوء الى القوة، ويرجع ذلك الى تأكيد العصبة على تحريم اللجوء الى الحرب والعدوان (عبدالقادر، 2014: 78) و (الطيار، التدخل الانساني وتأثيره على مبدأ السيادة، 2011: 37) وبتقرير هذا المبدأ في ميثاق العصبة وفقاً للمادة 8/15 من عهد عصبة الامم على انه: "اذا ادعى احد اطراف النزاع، وثبت للمجلس ان النزاع يتعلق بمسألة تدخل وفقاً للقانون الدولي في الاختصاص الداخلي البحت لاحد طرفي النزاع، فليس للمجلس ان يقدم اية توصيات بشأن تسوية ذلك النزاع" (هنداوي، 1997: 72) فقد خطى التنظيم الدولي خطوات كبيرة في مجال التطور القانوني على رأي استاذنا الدكتور عبدالفتاح عبدالرزاق ويستمر بالقول (فبعد ان كانت الدول تستبد بمقتضى نظرية السيادة التقليدية فيما تعتبره داخلاً في اختصاصاتها من الشؤون، اصبح الامر بمقتضى المادة المذكورة سلفاً خاضعاً لحكم القانون الدولي ولتقدير الهيئات الدولية) (عبدالرزاق، 2002: 234). وهذا يؤكد على ان عهد العصبة يعتبر اول تطوير لقواعد القانون الدولي التقليدي. عليه لا يدخل في المجال المحفوظ



للدولة اي امر الا اذا قضى بذلك القانون الدولي العام واقره مجلس العصبة (عبدالقادر، 2014: 79). ويذكر ان العصبة اصدرت اكثر من لائحة اكد فيها على ضرورة احترام مبدأ عدم التدخل (الديس، 1990: 215). وعلى السياق نفسه، تبنت الدول الاشتراكية والنامية موقفاً صارماً تجاه مبدأ عدم التدخل، حيث جعلت منه مبدأً عاماً وثابتاً ينطبق على جميع الدول، بغض النظر عن طبيعة أنظمتها السياسية أو الاقتصادية. تؤكد هذه الدول على حقها الكامل في اختيار نظام الحكم الخاص بها دون تدخل خارجي، وترفض بشدة أي استثناءات تُستخدم كذريعة للتدخل، حتى لو كانت متعلقة بحماية حقوق الإنسان. وفقاً لهذا الموقف، يُعتبر أي تدخل دولي، مهما كانت مبرراته، انتهاكاً صارخاً لسيادة الدولة المعنية ومحاولة لفرض نموذج أو نظام معين عليها. وقد ذهب بعض الباحثين في القانون الدولي إلى اعتبار مبدأ عدم التدخل واجباً مطلقاً، لا يجوز للدول تجاوزه إلا في حالة الدفاع المشروع عن النفس (الانباري، 2016: 38).

ووفقاً للمعطيات السابقة، يعتبر عدم التدخل أساساً للحفاظ على السلامة الإقليمية والوحدة الترابية للدولة، ويُنظر إليه كضمانة لأمن الدولة وسلامتها وحمايتها مصالحها الوطنية. وفي المقابل، يقيد هذا المبدأ سلوك الدول الخارجي ويمنعها من القيام بأي عمل أو سلوك يُعتبر اعتداءً على سيادة دولة أخرى (الرحباني، 2011: 24). فقد اعتمدت الصين مبدأ عدم التدخل كجزء من سياسة "اللاعنف" وعدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول الأخرى. وتُعد سياسة الصين في هذا المجال واضحة في مبادئها الخمسة للتعايش السلمي، التي تتضمن مبدأ احترام السيادة الوطنية ووحدة الأراضي، وعدم التدخل في الشؤون الداخلية. وقد نص المادة 5 من دستور الصين على أن الصين تتبنى سياسة خارجية مستقلة وأنها تحترم سيادة ووحدة أراضي الدول الأخرى وقد سار كل من الاتحاد السوفيتي السابق والهند والجزائر وكوبا على هذا النهج الذي سار عليه الصين. وهناك رأي يقول ان تحديد المسائل التي تعد من الشؤون الداخلية للدول لا يكون حاسماً ونهائياً، وإنما يتوقف الأمر على درجة تطور المجتمع الدولي وان كان يمكن القول ان المسائل التي تدخل في صميم الاختصاص الداخلي للدولة هي: النظام السياسي للدولة ونظامها الاقتصادي وتحديد طبيعتها والتصرف في اموالها والدفاع عن اراضيها، والهجرة منها واليها (الوفا، 2010: 43). وفي هذا الاتجاه يذهب (براونلي) في تحديده للشؤون الداخلية بان المقصود منه كل شأن خاص يسمح به مبدأ السيادة للتصرف فيه بكل حرية، وبالاخص اختيار الدولة لنظامها السياسي والاقتصادي والاجتماعي والثقافي وتنظيم هذه الامور بحرية (Ian, 1963, p. 44). بمعنى انه من حق الدولة ان تمنح لنفسها الدستور التي ترضاها وان تتبنى النظام الداخلي التي تليق بها وتلائمها وان



هناك امورا معينة تدخل في الاختصاص الداخلي للدولة يحضر على القانون الدولي والمجتمع الدولي التدخل فيها (الغزال، 1986: 95).

وفي تعليق على ان ميثاق عصبة الامم لم يذكر اي معيار قانوني دقيق لتحديد الشؤون التي تدخل في صميم الاختصاص (السلطان) الداخلي للدول، يذهب الدكتور عبدالفتاح عبدالرزاق (2002) ابعد من ذلك، بانه لا يوجد معيار دقيق في هذا القانون (الدولي العام) للتمييز بين ما يعد داخلا في الاختصاص الوطني للدول وما لا يعد كذلك (عبدالرزاق، 2002: 234). وبالرغم من ذلك تمسكت الدول بالمسائل التي تدخل ضمن اختصاصها الخاص سواء كانت الداخلية منها او الخارجية كسياج مانع لحماية نفسها من اي تدخل تحت مسمى مبدأ السيادة. الا انه كانت هناك الكثير من الحالات التي لم يستطع مبدا عدم التدخل " السيادة" الصمود او ان يؤدي دور الجدار المنيع امام محاولات التدخل سواء كانت من قبل الدول او المنظمات الدولية (عبدالقوي، 2015: 41). من هنا يثار التساؤل: ما العمل في حالة قيام دولة ما بالتدخل في شؤون غيرها من الدول وبالاخص التدخل في ذلك المجال الذي يسمى بالمحفوظ؟ بداية اشار البعض ان مجمع القانون الدولي تبنى في 29 نيسان 1954 توصية تضمنت نصوصا ستة حدد من خلالها موقفه بخصوص المسائل المتعلقة بالاختصاص المحفوظ اي المجال المحفوظ للدول (عبدالرزاق، 2002: 239). وجاء في النص الاول منها:

(يقصد بالمجال المحفوظ للدول مجموعة من النشاطات الوطنية التي لا يتقيد اختصاص الدولة في ممارستها بآية قيود ناجمة عن القانون الدولي، ويعتمد نطاق هذا المجال المحفوظ على القانون الدولي كما انه يتغير وفقا لحركة تطور هذا الاخير).

وبالعودة الى المقصود بالاختصاص الداخلي هو حق كل دولة في أن تُصدر وتطبق دستورها بالطريقة التي تراها مناسبة، وتُنظم من خلاله شؤونها الداخلية دون تدخل خارجي. هذا المفهوم يُعبر عن السيادة الوطنية التي تُمنح للدولة داخل حدودها الإقليمية، حيث تُعتبر الدولة صاحبة الاختصاص العام لتنظيم كافة مجالات الحياة المتعلقة بالمجتمع والإنسانية داخل إقليمها. وهناك رأي للاستاذ بطرس غالي الامين العام السابق للامم المتحدة تاكد على ذلك حيث قال: (ان فقهاء القانون الدولي متفقين على اهم الموضوعات التي تعد شؤوننا داخلية لدولة ما، ومنها النظام السياسي والدستوري للدولة... ومسائل الهجرة والتجنس والتعريفات الجمركية وغيرها من الشؤون الاجتماعية...). (المصدر السابق: 237). ويتمحور من هذا ان للدولة حق تنظيم الحكم وفقا للدستور، وحق التشريع، وسلطة القضاء داخل اقليمها، والسيادة على مواردها الاقتصادية (عبدالقوي، 2015: 42). عليه فان اي مساس بحق من



هذه الحقوق يؤثر في مبدأ الاستقلال الدستوري للدولة من منظور ان هذه المسائل او الحقوق انعكاس حقيقي لاستقلال الدولة وسيادتها ما لم تقم الدولة بنفسها التنازل عن تلك الحقوق.

ويفهم مما سبق ان مفهوم مبدأ عدم التدخل ومجاله مرتبط بفكرة التدخل، والتدخل في الشؤون الداخلية للدول يتسع بتطور القانون الدولي، ويضيق وفقاً لاتساع وضيق العلاقات التي تدخل فيها الدولة. وهذا ان دل على شيء فانما يدل على ان مبدأ عدم التدخل وجدت في الاصل لصالح الدول، ولكن بما انه مرتبط بالقانون الدولي فكلما وجدت قاعدة قانونية دولية تنظم مسألة داخلية خرجت تلك المسألة في اطار الاختصاص الداخلي للدولة، وفي هذا يؤكد الاستاذ بطرس غالي بالقول الى (انه اذا ابرمت معاهدة دولية بشأن مسألة ما يدخل في الشؤون الداخلية تصبح هذه المسألة ذات صفة دولية ولا يعود من الممكن ان تدعي الدولة انها من صميم شؤونها الداخلية) (عبدالرزاق، 2002: 237). وفي هذه الحالة يجوز لاشخاص القانون الدولي التدخل فيه (عبدالقوي، 2015: 42). وهذا يؤثر في مبدأ الاستقلال الدستوري اذا ما نظرنا اليه من زاوية حرية الدولة في اختيار ما تراها مناسباً لها من أنظمة وقوانين، وما لا تناسبها، او رفض ما تراها في غير صالحها في المجال الاقتصادي والاجتماعي والسياسي والثقافي. وهنا ندخل مجال حديث لتفسير مبدأ عدم التدخل ونكون امام السؤال الالهم وهو ما هي النظرة الحديثة لموضوع مبدأ عدم التدخل وما هي الاستثناءات الواردة عليه .؟

2.2. الفرع الثاني/ التفسير الحديث لعدم التدخل والتدخل في القانون الدولي

دأب المجتمع الدولي وبذل جهوداً للاعتراف صراحة بعدم التدخل باعتباره مبدأ في القانون الدولي وعمد مختلف مواثيق المنظمات الدولية والاقليمية على ان تضمنه تماشياً مع ما جاء من ميثاق الامم المتحدة، ولتتحول بذلك الى قاعدة قانونية ملزمة فعلياً. ومما يقرأ من مضمون ما احتوته تلك المواثيق هو ان مبدأ عدم التدخل يتمحور حول حظر كل الاعمال (كجانب مادي) والسلوكيات والتصريحات (كجانب معنوي) التي تصدرها او تقوم بها جهات اجنبية بشأن قضايا ومشاكل تندرج ضمن الاختصاص الداخلي لدولة اخرى ذات سيادة. وفي هذا السياق يمكن الاشارة الى العديد من المواثيق والمعاهدات الدولية والاقليمية التي اشارة بصورة مباشرة وغير مباشرة الى مبدأ عدم التدخل او رفض واستبعاد استخدام القوة في العلاقات الدولية (جلان، 1980: 188) و (ادريس، 1990، الصفحات 131-140) و (الصالح، 2009، الصفحات 74-76). ومن ابرز المواثيق الدولية التي نصت على عدم التدخل ميثاق منظمة الدول الامريكية الذي وقعته 21 دولة امريكية حيث جاء في المادة 19 منها " انه لا يحق لاية دولة او مجموعة دول ان تتدخل بشكل مباشر او غير مباشر ولاي سبب كان في الشؤون الداخلية



او الخارجية لاية دولة اخرى". هذا بالاضافة الى العديد من قرارات الجمعية العامة للامم المتحدة منها الاعلان رقم 2131 الصادر عام 1965 الذي اقر مبدأ عدم التدخل، وعلان مبادئ القانون الدولي المتعلقة لعلاقات الودية والتعاون بين الدول رقم 2625 الصادر عام 1970، وعلان عدم جواز التدخل بجميع انواعه رقم 103/36 عام 1981، اضافة الى اقرار لجنة القانون الدولي للامم المتحدة مبدأ عدم التدخل مبدا مطلقا الا اذا كانت الدولة في حالة الدفاع الشرعي وذلك في مشروعها الخاص بحقوق وواجبات الدول عام 1974. (الرحباني، 2011: 25) الى ان وصلنا الى نهاية الثمانينيات- (هنا يمكن الاشارة الى قرار معهد القانون الدولي المتعلق بحماية حقوق الانسان ومبدأ عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول فقد جاء في الفقرة 2 من المادة 2 من القرار ان التدابير الجماعية او الفردية المتخذة تجاه دولة لم تحترم التزامها بضمن حقوق الانسان لا يمكن اعتبارها بمثابة تدخل غير مشروع في الشؤون الداخلية لهذه الدولة). (القرار - IDI، 1990: 266)- من القرن المنصرم والتحول الذي حدث، فبعد انهيار الاتحاد السوفيتي اخذ تأثير مبدا عدم التدخل يقل، بالرغم التاكيد الدائم على مبدأ عدم التدخل الا ان الواقع الدولي، والتغيرات الدائمة والمتسارعة التي تشهدها في شتى مجالاتها الانسانية والسياسية والاجتماعية واقتصادية، جعل من موضوع التدخل امرا لا بد منها واخذت اشكالا متنوعة وكثرة المبررات التي تفرض في احيان كثيرة مسالة التدخل ضروريا لتغيير سلوك الدول التي يفرض التدخل في شؤونها الداخلية.

عليه سوف نناقش في الاتي اشكال التدخل الدولي واهم الاستثناءات الواردة على مبدا عدم التدخل. التدخل (في القانون الدولي) نوعان تدخل مباشر وتدخل غير مباشر وتكون التدخل غير مباشر اذا ما ادخل فيه طرف ثالث بين دولتين وهذا طرف لا يشترط ان يكون دولة خارجية او طرف خارجي فقد يكون الطرف الثالث داخل الدولة نفسها فيقوم بما تطلب منها دولة اخرى وتؤثر من خلالها التأثير في قرارها السيادي. اما التدخل المباشر فهو قيام دولة ومن خلال اجهزتها رسميا كان او غير الرسمية التدخل في شؤون دولة اخرى دون اي وسيط وبشكل علني او خفي وبارادتها الذاتية دون اي اعتبار لراي الدولة المتدخل في شؤونها او موافقتها. (الرحباني، 2011: 26). وللتدخل المباشر وغير المباشر انماط واشكال: فالتدخل العسكري هو النموذج الاول التقليدي والابرز للتدخل المباشر، وتاتي التدخل العسكري بارسال وحدات عسكرية نظامية من جيشها الوطني مباشرة او غير نظامية تابعة لاحد طرفي النزاع القائم في الدولة الاخرى بعد تسليحها وتدريبها وتجهيزها من قبل الدولة المرسله. ومن نتائج التدخل العسكري اما ان يكون احتلال للاراضي او مصادرة اصول دولة اخرى او رعاياها او احتجاز واعتقال



الاجانب او طرد الدبلوماسيين الاجانب (Rattan, 2019, p. 11). ونظرا لاعتماد الدول سبل التعاون وتعزيز العلاقات فيما بينها جعلت الدول ان تتدخل في شؤون بعضها دون استخدام القوة وبطريقة غير مباشرة, عليه نشأت صراع بين التدخل باسم التعاون من جهة وحماية السيادة والاستقلال من جهة اخرى, واخذت ثلاث اشكال من التدخل غير المباشر. وهي التدخل التخريبي عن طريق استعمال وسائل الاعلام بهدف التشجيع على الثورة او فتنة داخلية او التحريض على أنشطة غير قانونية تؤدي الى العنف داخل الدولة.

اما النوع الثاني فهو التدخل الاقتصادي الذي يعتبر من اخطر انواع التدخل فهي تاتي اما بفرض عقوبات, او المقاطعة الاقتصادية, وقطع الطرق البرية, والمائية بالاضافة الى حظر التصدير والاستيراد, او فرض عقوبات مالية عن طريق المؤسسات المالية الدولية. وتؤثر التدخل الاقتصادي تاتير بالغ الالهية على الحكومات والدول, لان الاسواق باتت الان تتحكم في مصير الدول وان قوى الاسواق المالية العالمية تعتبر اقوى من الدول على حد تعبير سوزان سترانج (Strange, 1996, pp. 3-6). ومن الامثلة الحية على فرض العقوبات الاقتصادية الدولية تلك التي فرضت على العراق عام 1991, والعقوبات الاقتصادية الدولية على كوريا الشمالية عام 2016, حيث ان كل اعضاء الدول في الامم المتحدة ملزمون بعدم التعاون مع كوريا الشمالية بشأن التدريب المهني او تقديم المشورة او الخدمات او اية مساعدة ذات الصلة بتوفير او تصنيع او صيانة او استخدام المواد النووية ذات الصلة بالصواريخ الباليستية او اسلحة الدمار الشامل.

اما النوع الثالث فهو التدخل الدبلوماسي فهذا النوع من التدخل قد لاتصل الى حد تدخل غير قانوني ولكن تعتبر محظورا اذا كانت تنطوي على لهجة التهديد او استخدام الجيش, او الغير من التدابير القسرية. فالتدخل الدبلوماسي غالبا ما يتداخل مع المواقف السياسية من دولة تجاه دولة اخرى, فلا يجوز للدبلوماسي المساهمة في حركة ثورية او تشجيع انقلاب او القيام بحملة سياسية ضد تصرفات الحكومة القائمة, واثارة القلاقل والاضطرابات لاي غرض كان (Rattan, 2019, p. 12).

اما الاستثناءات الواردة على مبدأ عدم التدخل والتي اثرت على مبدأ الاستقلال الدستوري سلبا واجابا, جاءت كرد فعل للاتجاه السائد التقليدي لدى فقهاء القانون الدولي لان مبدأ عدم التدخل هو مبدأ ملزم للدول, والتوجه الجديد راي ان تطبيق قاعدة عدم التدخل تطبيقا مطلقا سيؤدي الى التعسف في استغلال حق الاستقلال احيانا لتصل الى مخالفة القانون, في المقابل وكضرورة قانونية لتصحيح المخالفات القانونية كان لا بد من ادخال بعض الاستثناءات على عدم التدخل بالتدخل. واسند امر اتخاذ



ما يلزم لاي عملية تدخل في الشؤون الداخلية للدولة المخالفة الى مجلس الامن الدولي تحت بنود الفصل السابع من ميثاق الامم المتحدة. ويعتبر مجلس الامن سلطة تنفيذية للامم المتحدة في مجال حفظ السلم والامن الدوليين، له حق اصدار القرارات الملزمة، وسلطة التدخل في حل النزاعات الدولية، وفرض الجزاءات، والقيام بعمل عسكري اذا تطلب الامر ضد الخارجين على قواعد الشرعية الدولية (زكريا، 2001: 186). عليه سنتناول اهم الاستثناءات الواردة على مبدأ عدم التدخل في سياق الفرع التالي.

2.3. الفرع الثالث / اهم الاستثناءات الواردة على مبدأ عدم التدخل

من اهم الاستثناءات الواردة على مبدأ عدم التدخل وفقا لميثاق الامم المتحدة والقرارات والاعلانات التي تلتها من قبل الجمعية العامة للامم المتحدة هو حق الدفاع عن النفس الذي نكر في المادة 51 من ميثاق الامم المتحدة، عندما اجاز للدول الدفاع عن نفسها فرادى او جماعات. وكان لشن الحرب على افغانستان من قبل الولايات المتحدة الامريكية هذه الذريعة حين اعطت لنفسها حق الدفاع عن النفس وتستطيع ضرب الارهابيين اينما كانوا وباية وسيلة تراها مناسبة وذلك بعدما (تعرض لهجمات ارهابية من قبل تنظيم القاعدة) في احداث 11 ايلول 2001 وعليه كان حرب افغانستان ونية امريكا باستئصال القاعدة و داعمها من الطالبان بعد اتهام اسامة بن لادن وتنظيم القاعدة بانها وراء التفجيرات التي حصلت في نيويورك.

اما الاستثناء الاخر بالتدخل فهو تحصل بناء على طلب السلطات الدولة وذلك وفقا لعدة شروط، فالشرط الاهم حتى يكون التدخل شرعية، يجب ان يكون صاحب الطلب حكومة شرعية وفق القواعد الدستورية للدولة. واسباب الطلب قد يكون بناء على معاهدة دفاع مشترك بين الدولتين او ان يكون لاعادة الاستقرار لوجود حرب اهلية. اما بعد انهيار الاتحاد السوفيتي فقد حصل تحول كبير في مجال التدخل وتنوعت الذرائع والاسباب التي توجب التدخل في شؤون الداخلية للدول وكان من اهم انواع التدخل هو التدخل الانساني وهذا التدخل تدخل في دائرة التدخل المباشر العسكري، ويعرف "باستخدام القوة العسكرية من قبل دولة او مجموعة دول ضد دولة اخرى، ليس بهدف الدفاع عن النفس بل بهدف منع انتهاكات حقوق الانسان" (Murphy, 2000, p. 1).

ويعتبر التدخل من اجل احلال ونشر الديمقراطية احدى الاستثناءات الاخرى على مبدأ عدم التدخل، وكثير الحديث حول الديمقراطية بحلول القرن الواحد والعشرين ومن ابرز الحالات والتدخلات في هذا المجال تلك التي قامت بها الادارة الامريكية، التدخل العسكري في هايتي بعد احداث 11 ايلول 2001، ومن قبل التدخل في كل من الدومنيكان عام 1965، وغرينادا 1982، وباناما 1989، والعراق 2003،



الا انه لم يحقق في اي من هذه الدول ما كان يرجوه من نشر الديمقراطية وانهاء الطغيان. اما الاستثناء الاخر فهو التدخل بحجة مكافحة الارهاب، فبعد احداث 11 ايلول 2001 اصدر مجلس الامن قراره الرقم 1373 في 28 ايلول 2001 وادانت فيه الهجمات الارهابية التي وقعت في نيويورك والعاصمة واشنطن وبنسلفانيا، وانشا لجنة مكافحة الارهاب التي تعمل على مشروع اتفاقية دولية شاملة بشأن الارهاب.

اما الامر الاخر ذات الاهمية في موضوع الاستثناءات فهو مسالة تراجع مبدا السيادة المطلق الى مبدا نسبي وتغير "مفهوم السيادة" الى السيادة كمسؤولية اي مسؤولية الدولة تجاه مواطنيها، وفي هذا يقول كوفي انان الامين العام للامم المتحدة في تقريره السنوي الى الجمعية العامة عام 1999 والذي قال فيه: " ان مفهوم السيادة يمر في جوهره وفي معناه العميق، بعملية تحول كبرى لا تعود فقط الى وقوعه تحت ضغط وقوى العولمة والتعاون الدولي، فالدول يجب ان ينظر اليها الان باعتبارها ادوات في خدمة شعوبها وليس العكس". وكان الهدف من هذا حماية المواطنين داخل الدول عن طريق الدولة نفسها وان لم تستطع ذلك يكون لزاما على المجتمع الدولي القيام بذلك والتدخل لرفع اي انتهاك او قمع او الابادة الجماعية التي تتعرض له المواطنين وفي هذا نذهب مع رأي الامين العام للامم المتحدة "الاخر" خافير بيريز دي كويلار " بان مبدأ عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول لا يمكن النظر اليه كحاجز يحمي خلفه حقوق الانسان التي يمكن ان تنتهك بصورة واسعة ومنهجية مع افلات منتهكيها من العقاب" (تورار، 2010: 415). واخذ كندا على عاتقها امر تنظيم هذه الفكرة وانشا اللجنة العالمية حول التدخل وسيادة الدول وكان من ضمن اهداف اللجنة بلورة مفهوم واسع للتدخل الانساني، واعادوا صياغة مفهوم السيادة، فالسيادة بحسب عمل اللجنة تقترض مسؤولية مزدوجة: خارجيا، على الدول احترام سيادة الدول الاخرى، اما داخليا فعلى الدول احترام حقوق والكرامة الانسانية لمواطنيها. واخذ مفهوم المسؤولية في الحماية مكان مفهوم الحق بالتدخل وتوسعت دائرة المسؤولية الى مسؤولية المساعدة ومسؤولية التدخل ومسؤولية اعادة البناء.

تماشيا مع المعطيات السابقة والتطورات التي شهدتها المجتمع الدولي يظهر ان الدول الغربية تبنت تفسيراً حديثاً لمبدأ عدم التدخل أطلقوا عليه تسمية "التفسير المرن"، والذي يعتمد على فكرة أن الدول والمنظمات الدولية تمتلك الحق في حماية حقوق الإنسان في أي دولة أخرى. ويعتبر هذا التفسير أن قضايا حقوق الإنسان تتجاوز الحدود الوطنية، وأنها مسألة إنسانية عالمية تهم المجتمع الدولي بأسره، بغض النظر عن النظام القانوني الذي ينتمي إليه الأفراد في ضوء جنسياتهم. ونشأ هذا التوجه نتيجة



نقاط الضعف التي كانت واضحة في النظام الدولي القائم بعد الحرب العالمية الثانية. ففي ذلك الوقت، إذا انتهكت دولة حقوق دولة أخرى، كانت الدول تتصرف وفق مصالحها الخاصة دون وجود آلية لضمان استخدام القوة بشكل قانوني لفرض القانون الدولي. كما لم تكن هناك حماية دولية للمواطنين داخل الدول إذا ما تعرضوا لانتهاكات حقوقية من قبل حكوماتهم، ولم يكن القانون الدولي يهتم بشرعية الأنظمة السياسية داخل الدول. بالإضافة إلى ذلك، حتى الأفعال الخطيرة مثل الإبادة الجماعية التي ترتكب داخل دولة ما لم تكن تُعتبر مبرراً كافياً للتدخل الخارجي. هذا الواقع دفع الدول الغربية إلى تطوير مفهوم "التدخل الإنساني"، حيث يُعتبر التدخل في الشؤون الداخلية للدول مبرراً في حالات معينة، مثل الحماية من الإبادة الجماعية أو الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان. (ديتر غريم، 2012: 90). ومن الأمثلة على التفسير المرن لمبدأ عدم التدخل، يمكننا الإشارة إلى:

1. التدخل في كوسوفو (1999): (تدخل حلف شمال الأطلسي (الناتو) في كوسوفو دون تفويض من الأمم المتحدة بهدف حماية الألبان من حملة التطهير العرقي التي قامت بها القوات الصربية. هذا التدخل يُعتبر مثلاً على التفسير المرن لمبدأ عدم التدخل، حيث تم تبريره كواجب إنساني لحماية حقوق الإنسان.

2. التدخل في ليبيا (2011): (تم استخدام التفسير المرن للتدخل العسكري في ليبيا تحت ذريعة حماية المدنيين من هجمات قوات معمر القذافي. تم تبرير هذا التدخل بموجب مبدأ "مسؤولية الحماية" (R2P)، الذي يرى أن المجتمع الدولي يجب أن يتدخل عندما تفشل الدول في حماية مواطنيها.

3. التدخل في العراق (2003): (رغم أن التبريرات الرسمية لهذا التدخل كانت تستند إلى مزاعم بامتلاك العراق لأسلحة دمار شامل، إلا أن هناك مبررات أخرى استخدمت لاحقاً تتعلق بتحرير الشعب العراقي من نظام صدام حسين وحماية حقوق الإنسان.

يُثير التفسير المرن لمبدأ عدم التدخل جدلاً واسعاً، حيث يُعتبر البعض أداة لتحقيق أجندات سياسية دولية تحت غطاء حماية حقوق الإنسان، في حين يرى آخرون أنه تطور ضروري لحماية الأفراد في العالم المعاصر من انتهاكات جسيمة قد تتعرض لها حقوقهم الأساسية داخل دولهم. ونحن نرى الرأي الأخير هو الرأي الصائب، لأن ما مر به العالم وما يمر به الآن يشير إلى أنه إذا لم يتكاتف الجهود الدولية لمواجهة بعض الدول والسياسات القمعية التي تتبعها ستعيش العالم في جوء من الانتهاكات والجرائم تجاه البشرية قد تصل في أغلبها إلى الإبادة الجماعية والتطهير العرقي. فنتيجة لتقاعس دولي



واسع عن التدخل المباشر لوقف المجازر في رواندا(1994) قتل حوالي 800 ألف شخص في غضون 100 يوم. وكان هذا بمثابة درس للعالم لضرورة التدخل السريع والمطلوب، ما أدى ذلك الى تطوير مفهوم " مسؤولية الحماية" (R2P).

وكذلك الحال بالنسبة للحرب الاهلية في يوغسلافيا السابقة حيث ادت الى فظائع راح ضحيتها الكثير، ففي مذبحه سربرينيتشا قتل اكثر من 8 الاف مسلم بوسني وادى ذلك الى تحرك الامم المتحدة للتدخل في البوسنة والهرسك(1992-1995) ولو بشكل محدود في البداية، وفي وقت لاحق تدخل الناتو بشكل كثيف بشن غارات على القوات الصربية لوقف المجازر وحماية المناطق الامنة التي كانت تعاني من التطهير العرقي.

اما التدخل البريطاني لوقف الحرب الاهلية وحماية الحكومة الشرعية ضد المتمردين في سيراليون عام (2000) كان فعالا لانهاء الحرب وتعزيز السلام والاستقرار. وتوالت التدخلات بتوالي الاحداث والحروب الاهلية فحدث التدخل الاممي في دارفور (2003-2007) بفرض عقوبات ومن ثم ارسال قوات لحفظ السلام. وفيما هو متعلق بما تعرض له مسلمو الروهينغيا في ميانمار لحملة قمع عنيفة من قبل الجيش الميانماري، ما أدى الى مقتل الالاف وتشريد مئات الالاف الى بنغلاديش المجاورة، دعا المجتمع الدولي الى محاسبة المسؤولين عن هذه الانتهاكات ودعم اللاجئين، وتزايدت الدعوات لتدخل دولي لحماية حقوق الانسان، وبالرغم من عدم التدخل الا ان الحالة دفعت لفرض عقوبات دولية على قادة الجيش الميانماري.

هذه الأمثلة تظهر كيف أن التفسير المرن لمبدأ عدم التدخل اثرت بشكل فعال عدم توسع الحروب الاهلية واصبحت وسيلة فعالة لانهاء الصراعات الداخلية داخل الدول وتعزز من عمليات السلام والاستقرار، واظهر ان فاعليته تجاوز تصور البعض بانها ذريعة للتدخل في سيادة الدول لتحقيق مصالح سياسية واقتصادية. في مقابل ان التمسك بمبدأ عدم التدخل في كثير من الحالات كانت تؤدي الى ازمات انسانية كبرى.

الخاتمة

في الختام، يمكننا أن نستخلص من مبدأ الاستقلال الدستوري أنه لا يوجد في القانون الدولي ما يلزم الدول باعتماد نظام حكم معين، مما يضمن لها حرية اختيار نظمها السياسية كجزء اساسي من عملية صياغة الدستور. ورغم ذلك، فإن النظام العالمي الجديد يشجع الدول على تبني الديمقراطية



كأساس لاختيار دساتيرها ونظم حكمها. وقد تأكد لنا أن القانون الدولي يمنح كل دولة الحق الكامل في تحديد نظمها السياسية الداخلية والتعبير عن علاقاتها الخارجية بحرية، دون أي تدخل خارجي، حيث تعتبر هذه الأمور من الشؤون الداخلية السيادية للدولة.

ويظل مبدأ عدم التدخل في الشؤون الداخلية حجر الزاوية في العلاقات الدولية، حيث أن احترام سيادة الدول والتزام أعضاء الأمم المتحدة بهذا المبدأ يشكلان أساساً راسخاً للتعاون الدولي. هذا المبدأ يُعتبر نقطة توازن تحدد حدود سلطات الدول على الصعيدين الداخلي والخارجي، وتُعزز من مصالح الدول المشتركة.

وتبين لنا ان الاتجاه التقليدي يؤكد بشكل مطلق على مبدأ السيادة وعدم قبول اي نوع من التدخل في الشؤون الداخلية للدول فالدولة تمتلك سلطة لا تعلوها سلطة وقراراتها نافذة دون اخذ اعتبار لاي سلطة او لقرار خارجي ايا كان طبيعتها الا برضاها او ان تكون في مصلحتها الوطنية. ومع ذلك، يتضح أن القانون الدولي لم يستقر تماماً على مفهوم مطلق للسيادة والاستقلال الدستوري. فمع تطور القواعد القانونية الدولية، أصبحت السيادة تحمل أيضاً مسؤولية تجاه السلم والأمن الدوليين، وكذلك مسؤولية حماية المواطنين داخل الدولة ذاتها.

وقد أظهر هذا التطور أن القانون الدولي أصبح يشمل بعض القضايا التي كانت تُعتبر سابقاً من الاختصاص الداخلي للدولة. وبالتالي، فإن التدخل في الشؤون الداخلية للدول أصبح أكثر شيوعاً ومرونة مع توسع نطاق القانون الدولي.

واستنتجنا ان التدخل الدولي لمنع الانتهاكات والجرائم التي ترتكب جراء الحروب الاهلية ضد المدنيين بات امرا لا بد منه لحماية حقوق الانسان وتعزيز السلام والامن والاستقرار. وهذا يشير إلى أن مبدأ عدم التدخل، على الرغم من نشأته لحماية سيادة الدول، يتأثر بتطور القانون الدولي، حيث تتحول بعض القضايا الداخلية إلى جزء من الشأن الدولي، مما قد يحد من مبدأ الاستقلال الدستوري.

المصادر

- [1] احمد ابو الوفا. (2010). الوسيط في القانون الدولي (الإصدار 5). القاهرة: دار النهضة العربية.
- [2] اسماعيل الغزال. (1986). القانون الدولي العام. بيروت: المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع.
- [3] بوراس عبدالقادر. (2014). التدخل الدولي الانساني وتراجع مبدأ السيادة الوطنية. الاسكندرية:





دار الجامعة الجديدة.

- [4] بوكرا ادريس. (1990). مبدأ عدم التدخل في الشؤون في القانون الدولي المعاصر. الجزائر: المؤسسة الوطنية للكتاب.
- [5] جاسم محمد زكريا. (2001). مفهوم العالمية في التنظيم الدولي المعاصر (الإصدار 2). القاهرة: دار النهضة العربية.
- [6] الجمعية العامة. (1981). قرار المرقم 36/162. نيويورك: الامم المتحدة.
- [7] جيرهارد فان جلان. (1980). القانون بين الامم, مدخل الى القانون الدولي العام. بيروت: دار الجيل.
- [8] حسام احمد هندواوي. (1997). التدخل الدولي الانساني. القاهرة: دار النهضة العربية.
- [9] الدستور الفرنسي
- [10] ديتز غريم. ت. عومرية سلطاني (2012). السيادة كمفهوم قانوني وسياسي: الجذور والمستقبل. بيروت: الشبكة العربية للابحاث والنشر.
- [11] سامح عبدالقوي السيد عبدالقوي. (2015). صور التدخلات الدولية السلبية وانعكاساتها على الساحة الدولية.. جمهورية مصر العربية: مركز الدراسات العربية للنشر والتوزيع.
- [12] الشيباني منصور ابو همود. (2017). الديمقراطية في القانون الدولي بين المشروعية والقوة. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية.
- [13] عاطف علي علي الصالحي. (2009). مشروعية التدخل الدولي وفقا لقواعد القانون الدولي العام. القاهرة: دار النهضة العربية.
- [14] عبدالفتاح ساير داير. (2004). القانون الدستوري (الإصدار 2). مصر: دار الكتاب العربي مؤسسة مصرية للطباعة الحديثة.
- [15] عبدالفتاح عبدالرزاق. (2002). مبدأ عدم التدخل في القانون الدولي العام. اربيل - كردستان: مؤسسة موكرياني للطباعة والنشر.
- [16] عبدالقادر حويه. (2020). الوجيز في قانون المجتمع الدولي (التطور والاشخاص). جامعة وادي - الجزائر: اصدارات مخبر الدراسات الفقهية والقضائية.
- [17] عصام عطية. (2006). القانون الدولي العام (الإصدار 6). بغداد: شركة العاتك للطباعة والنشر والتوزيع - القاهرة والكتبة القانونية.



- [18] غرادين خديجة. (11, 2017). الاطاري النظري والقانوني لمبدأ عدم التدخل في القانون الدولي المعاصر. مجلة الاستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية, جامعة محمد بوضياف بالمسيلة-، 223.
- [19] القرار - /DI/. (1990). نص القرار بتاريخ 13 ايلول 1989/. السويد: منشور في الكتاب السنوي للمعهد /DI vo/.
- [20] كشيدة الطيار. (2011). التدخل الانساني وتأثيره على مبدأ السيادة. جامعة محمد خيضر بسكرة. الجزائر، الجزائر: جامعة محمد خيضر بسكرة.
- [21] ليلي نقولا الرحباني. (2011). التدخل الدولي مفهوم في طور التبدل. بيروت: منشورات الحلبي.
- [22] ميثاق الامم المتحدة
- [23] محمد خضير علي الانباري. (2016). مبدا عدم التدخل واستثناءاته في القانون الدولي المعاصر. بيروت- لبنان: منشورات الحلبي الحقوقية.
- [24] محمد ناصر حامد. (2012). الوسيط في القانون الدولي العام. الرياض: مكتبة القانون والاقتصاد.
- [25] منذر الشاوي. (2002). نظرية السيادة. بغداد: منشورات العدالة.
- [26] ميثاق منظمة الدول الامريكية
- [27] هيلين تورار. (2010). تدويل الدساتير الوطنية. لبنان: منشورات الحلبي الحقوقية.
- [28] الوثائق باللغة العربية
- [29] Alexander Moseley, Interventionism. Retrieved from The Internet Encyclopedia of Philosophy (IEP) (ISSN 2161-0002) www.iep.utm.edu .
- [30] cji. (1975, 5 22). international court of justice. Retrieved 5 20, 2024, from icj-cij.org:
- [31] George Washington University- USA, 1.
- [32] <https://www.icj-cij.org/home> cji. (27 6, 1986). international court of justice من تاريخ الاسترداد 4 18 2024، من [icj-cij.org](https://www.icj-cij.org/home):
- [33] <https://www.icj-cij.org/home>. (1989). نص القرار منشور في الكتاب IDI . السويد: المعهد IDI vo السنوي.
- [34] Ian, B. (1963). International law and use of force by states. Oxford: Clarendon Press.
- [35] Murphy, S. (2000). Sovereignty and Intervention: Are International



Legal Norms Changing?

- [36] Rattan, J. (2019). Changing Dimensions of Intervention Under International Law. Sage Journals.
- [37] Strange, S. (1996). The Retreat of the State: the diffusion of power in the world economy,. Cambridge university press Cambridge.





العنوان (مصطلح الساعة في القرآن الكريم) (دراسة تحليلية نقدية)

م.م. حيدر خزعل فهد¹

¹ مديريّة تربية ذي قار – العراق

P888p0@gmail.com

ملخص. يبرز مفهوم القرآن يفسر بعضه بعضا معيارا محدد الفهم القرآن وعدم التعسف في تأويله ويعمل على إظهار سمة التكامل الدلالي للقرآن، وهو تكامل يجعله مستغنيا عن غيره في إيضاح دلالات ما ورد فيه من ألفاظ وتركيبات. وقد عملت على صياغة ذلك في مقترح منهجي يؤكد على الهيكل التدويني للنص الإلهي؟ ويعتمد الألفاظ القرآنية بوصفها الوحدات الدلالية الأساس في هذا النص. وهذا المدخل اللفظي للفهم هو الذي يهيئ الأساس للانطلاق نحو تفسير النص كله. يتمثل المستوى الإجرائي ههنا بتتبع موارد اللفظة القرآنية، ذلك لأن دلالتها القرآنية ستتمثل بكل مورد من مواردها، وسيكون السياق اللغوي خاضعا لسمات تلك اللفظة الدلالية ملبيا لحاجاتها. وبذا فهو وسيلة للكشف عن تلك السمات التي يختزنها في ألفاظه. والسياق في منهجنا سياق متسع يتجاوز الموضوع الواحد إلى كل مواضع اللفظة، ويختزن هذا المنحى واحدية الدلالة لا تعددها. وكلما ازدادت موارد الاستعمال ازدادت المحددات الدلالية للفظه موضع الدراسة وللألفاظ المصاحبة. لقد رصد البحث لفظه الساعة، ووقف على علاقاتها التركيبية من إسناد وتعلق وتعديدية وإضافة وغيرها وأعتنى بمصاحباتها وهي ألفاظ ظهرت معها في أكثر من مورد. وكانت نتيجة ذلك أن اسمية الساعة تتعالق مع أفعال المحيي، والإيتان، والقيام، والساعة يمكن رؤيتها بالعين عند مجيئها وهي كائنة في الدنيا لأبد منها وهناك سؤال ورهبة من أمرها، فهي مورد للمجازاة ولا مجال للهروب أو الإمهال؛ مع أوصاف أخرى تؤكد كونها عاقلة بامتلاكها القدرة على التدبير عبر الانتقال والمباغرة واختيار الوقت المناسب؛ فهي تأتي على اختلاف من الأحزاب بينهم وبذا فهي ليست من أسماء القيامة كما يرى المفسرون عامة. ومجمل ذلك يقودنا إلى القول بأن الساعة





في القرآن الكريم علم دال على مسمى عاقل مرتبط بالله تعالى لما يأتي لتحقيق وعد الله بالعدل، ومعاقبة المجرمين، وهي صورة تقترب كثيرا من تلك النصوص النبوية الذي ذكرت مهدي آخر الزمان، بل إن بعض الأحاديث عن العترة الطاهرة أطلقت بوضوح عليه تسمية الساعة.

الكلمات المفتاحية: التفسير القرآني، التكامل الدلالي، اللفظة القرآنية، الساعة.

Abstract. It highlights the concept of the Qur'an, interprets some of the specific criteria for understanding the Qur'an and non-arbitrariness in the interpretation, and works to show the semantic evolution of the Qur'an, which is the evolution that makes us independent of others in explaining the meanings of the words and phrases in it. And did you act on the formulation of this in a methodological proposal that confirms the structure of the divine text? Al-Qur'anic words are used as semantic units in this text. And this is the verbal entry for understanding, which is the basis for starting the interpretation of the entire text. The executive level is now based on the cases of the Qur'anic word, because the Qur'anic meanings will be represented by all the cases, and the linguistic context will be subject to the attributes of the denotative word. And so, it is a way to discover all the qualities that are hidden in the language. And the context in Manhajna, the extended context goes beyond the one position to all the positions of the word, and this extends to the direction of unity of signification without multiplicity. And words from the cases of use, from the semantic determinants of the word, the place of study, and the accompanying words. I have monitored the search for the word "hour", and focused on the synthetic relationships of attribution, belonging, addition, addition, etc. And the result of this is that the name of the hour is associated with the verbs al-Majji, al-Ityan, and al-Qiyam, and the hour can be seen with the eyes of the al-Majji, and it is an object in the world, and there is a question and fear of things, it is a matter of punishment, and there is no room for fleeing or delaying. With other attributes, it is confirmed that they are wise by having the ability to plan through transition, surprise, and choosing the right time; It comes upon the differences of the parties between them, and so it is my list of the names of the resurrection, as the commentators see.





Keywords: Quranic Interpretation, Semantic Integration, Quranic Word, The Hour.

مفهومات التأسيس:

فهم القرآن:

التفسير: (علم يبحث فيه عن كيفية النطق بألفاظ القرآن ومدلولاتها وأحكامها الإفرادية والتركيبية ومعانيها التي تحمل عليها حالة التركيب وتتمت ذلك) (الأندلسي، 1413هـ: 1/ 121)، وخلص بعض الباحثين إلى القول بأن التفسير: ((علم يتم به فهم القرآن، وبيان معانيه، والكشف عن أحكامه، وإزالة الإشكال والغموض عن آياته)) (الخالدي، 2008: 24). فموضوع هذا العلم المعنى وما أراد الله تعالى إيصاله. ومن وسائل الكشف عن هذه الدلالة أن يفسر القرآن بالقرآن (الحيدري، 2006: 153-169)، إذ يتم فهم الآية عبر آية أخرى أو آيات أخر فهو: ((مقابلة آية بالآية وجعلها شاهد لبعضها على الآخر ليستدل على هذه بهذه المعرفة مراد الله تعالى من قرآنه الكريم)) (الصغير، 2002: 81). ولقد كان سعي القرآن من لحظات نزوله الأول نحو أن يفهم منه وبه، ففي آياته دعوة واضحة للعودة إليه بما هي نص مدون لتدبره، وفهم معارفه التي مفتاحها فهم ما عناه من ألفاظه ليستدل الإنسان من القرآن نفسه على أنه لا يمكن لغير الله تعالى أن يأتي بالقرآن أو أن يأتي بمثل سوره. وأوضح المواضع في هذا الشأن آية التدبر وهي قوله تعالى: (أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْفُرْقَانَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ آخِثًا كَثِيرًا) (النساء : ٨٢) ؛ وأيضا قوله تعالى: (أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْفُرْقَانَ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا) (محمد : ٢٤) فالآيتان في مقام بيان أن لنص القرآني مستغن بنفسه عن الحاجة لغيره لبيانه والإفصاح عن دلالاته، فهو نص محكم البناء. وبهذا الصدد ألمح العلامة الطباطبائي في الميزان إلى أن تفسير القرآن يتم من القرآن نفسه بالمنزلة الأولى ثم على الآثار المنقولة عن النبي وأهل بيته بالمنزلة الثانية، وذلك حين قال: ثانيهما: أن نفس القرآن بالقرآن ونستوضح معنى الآية من نظيرتها بالتدبر المندوب إليه في نفس القرآن.... وكيف يكون القرآن هدى وبينة وفرقانا ونورا مبينا للناس في جميع ما يحتاجون ولا يكفيهم في احتياجهم إليه، وهو أشد الاحتياج!! (الطباطبائي، بلا ت.: 1/ 11). والإشادة بهذا الضرب من التفسير واضحة لدى المختصين بالتفسير وعلوم القرآن عامة؛ لكن من النادر أن نجد لها توظيفا في تفسير القرآن فضلا عن أن نجد معالم واضحة أو موازين محددة لهذا النمط من التفسير ما خلا تطبيقات غلبت عليها سمة خلط هذا النمط بغيره، علما أن الروايات المتعلقة به قليلة وإذا أخذنا



بعين الاعتبار أن بعض ما طرح بوصفه تفسيراً للقرآن بالقرآن يفنقر إلى رؤية واضحة في هذا المجال، مع عدم ارتكازها على دلالة الألفاظ القرآنية، بل هي تنطلق من المعاني الواسعة تلك التي جرى فهمها من الآية أو من عدد من الآيات مسبقاً من دون التدبر في العلاقة التي تجعل من اللفظة مترابطة أو متوالدة في سياقاتها. الأمر الذي يدل على غياب الرؤية المؤسسة للكيفية التي يتم للنص القرآني أن يفسر بها نفسه. ومنشأ ذلك عائد إلى عوامل متعددة ليس محل الكلام عنها هنا، وبعضها ارتبط بالعصر الأول لنزول القرآن الكريم والسنوات التي أعقبت رحيل صاحب القرآن (صلوات الله عليه وآله).

إن ما يذكر في هذا المجال ومنه كلام العلامة الطباطبائي الأنف الذكر في أولية تفسير القرآن بالقرآن وتقدمه في الاعتبار على بقية ضروب التفسير واتجاهاته، يسند ما سعينا إلى تأسيسه في بحث سابق (بلا مؤلف، 2009: 49) وقد رأينا أن يصطلح على هذا المنهج الإجرائي بر منهج الدلالة القرآنية للألفاظ ليكون آلية تستثمر معطيات علم الدلالة ومنهج المدونة المغلقة في تطبيق ما عرف في التراث التفسيري بتفسير القرآن بالقرآن. ومن ثم العمل على اظهار الخصيصة الأكثر بروزاً للقرآن الكريم وهي تكامله الدلالي على نحو تمكن المتلقي من فهمها من غير الحاجة إلى غيرها مادام أنها جاءت فيما جاءت تحدياً لأهل هذه اللغة التي نسجت بها.

الدلالة القرآنية:

هي الدلالة التي استعملت بها لفظة ما في القرآن الكريم؛ ولكل لفظة استعملت في القرآن دلالة لا تشاركها بها لفظة أخرى، ولا تشاركها غيرها من الألفاظ في دلالتها. وتلك هي الفرضية الأولية التي يستوجبها تفسير القرآن بالقرآن؛ ولهذه الدلالة سماتها المميزة لها عن الدلالات الأخرى: اللغوية، والعرفية والاصطلاحية، والشرعية، أو نحو ذلك مما سار عليه العرف اللغوي والتفسيري.

ويكون استشراف تلك الدلالة عبر تتبع موارد استعمال اللفظة في القرآن الكريم، لاسيما في المراحل الأولى لتطبيق المنهج ويعمل على إبراز طائفة الألفاظ المصاحبة، في إطار ما اصطلح عليه بر السياق اللغوي أو اللفظي الخاص بها؛ والمصاحبات هي ما تعلق من ألفاظ أو تراكيب أو بنى صرفية أو أدوات رابطة باللفظة محل البحث سواء أكانت سابقة لها أم لاحقة لما لذلك من أثر في إيضاح دلالة الألفاظ، فعملية الاقتران التركيبي بين الألفاظ هي وليدة الانسجام بين سمات تلك الألفاظ، ودلالة اللفظة تمثل سماتها التي يظهرها الاستعمال.



ومن هنا يمكن أن نصف هذه الدلالة بأنها دلالة سياقية والسياق وهنا تحديدا هو سياق لفظي لغوي أو مقالتي لا غيره؛ فلا يدخل سياق الحال المقام؛ لأنه سياق من خارج المدونة، ولا مدخل له لمن يفسر القرآن بالقرآن والسياق اللغوي القرآني مختلف عما هو متعارف في الدراسات اللغوية، ذلك لأنه يتجاوز الموضوع الواحد إلى كل المواضيع التي استعملت فيها تلك اللفظة فالسياق اللفظي للفتحة يشمل كل تلك الموارد. بل يتجاوز ذلك إلى ما أصطلح عليه بسياق المدونة ليشمل القرآن كله لما له من خصائص فريدة بوصفه كتاب الله المعجز. إن المرتكز الذي يؤسس عليه تفسير القرآن بالقرآن يسند نظرتنا إلى القرآن بوصفه مدونة لها خصائص لغوية تتفرد بها عن بقية المدونات، وهي تتباين مع مستويات أخرى لاستعمال العربية فالقرآن مدونة متكاملة الدلالة يمكن مقارنة صورة تكاملها في الوحدة البيانية للقرآن التي أطلقها بعض المعاصرين وهي تتمثل بر النظر إلى القرآن الكريم كوحدة لفظية وكلامية بحيث لا يمكن أن نفهم فقراته إلا خلال النظر إلى جميع أبعاد وجوانب هذه الوحدة من اللفظية وكذلك إلى جميع فقراتها ((الحكيم، 2005: 266) ؛ فهو نظر العمدة فيه الرجوع إلى النص نفسه، وسياق الفاظه في مواردها الرسم السمات التحليلية أو الملامح الدلالية الدقيقة لكل لفظة من ألفاظه.

وتسلك آية التدبير النساء (٨٢) الأنفة الذكر في هذه المنهجية مسلك اللجنة الأساس من هذه المدونة الإلهية لبناء منهج لفهم القرآن من القرآن نفسه (بلا مؤلف، 2009: 253). ويبدو للمتتبع أن التفسير سار باتجاه الابتعاد عن هذا المنحى فاعتمد الخط بين مسارات متعددة للتفسير منها ما يقوم على المأثور على قلته فيتم الخلط بين الآيات والأحاديث، ومنه قول الصحابي والتابعي، ومنها ما يقوم على الرأي، وقد يفاد من اللغة وغيرها .

المدونة المغلقة:

المدونة المغلقة، أو غلق المدونة هي آلية منهجية القراءة النصوص وفهمها من دون مسبقات تتأسس عليها القراءة للنص وتتحو بقارئ المدونة نحو ألا يفهم تلك المدونة ومكوناتها في ظل تلك المسبقات، مهما كان نوع تلك المسبقات خاصة المسبقات العقدية، التي تظهر جليا في فهم المفسرين للآيات القرآنية ومقاصدها في ظل المذهب الفقهي أو العقدي الذي يتمسك به ذلك المفسر. بل يحترز به من تلك المسبقات اللغوية التي يحاول اللغويون أن يدرجوا الاستعمال القرآن تحت معاييرها، وأن يضيفوا عليه نقداتهم القاعدية. وهذا المنهج أشبه ما ما بي يكون بالطريقة التي يتبعها عالم الآثار في فهمه لما يعثر عليه من قطع طينية ونقوش على جدران الأبنية من بعض الحضارات الموعلة في القدم



وليس له طريق لفهم تلك النقوش إلا الإمعان، والتأمل في هذه البقايا وأجزائها ليكشف دلالاتها ويقدم صورة عن تلك الحضارة التي خلفتها. (الأسدي، بلا ت.: 18-19) فكذاك منهج المدونة المغلقة بالنسبة للباحث اللغوي فتكون وظيفته أمام النص الكشف عن دلالة مفرداته وأبنيتها وتراكيبه وكيفية الترابط بين أجزائه ثم مقاصده من ذلك النص. ما يعني أن منهجية فهم القرآن بالقرآن تتسجم مع روحية المدونة المغلقة وخطوطها العامة.

ويأتي في هذا السياق ما يعزز فكرة منهج الدلالة القرآنية في التكامل الدلالي للقرآن الكريم واستغنائه، ما عرف بعرض الأحاديث على القرآن من نحو ما جاء عن رسول الله صلى الله عليه وآله بقوله : (أعرضوا حديثي على الكتاب فما وافقه فهو مني وأنا قلته (الطبراني، 1983: 2/ 97). وجاء في بحار الأنوار قوله : ((وقد روي عين هذا الأثر عن علي وقول الباقر وابنه الصادق لبعض أصحابهما : لا تصدق علينا إلا بما يوافق كتاب الله وسنة نبيه...)) (الحر العاملي، 1414: 27/ 109) وغير ذلك فالقرآن هو المعيار الذي به يقبل الحديث، وبه يرد؛ والأحرى أن يكون معيار لما فيه، ويلزم من ذلك أن تكون آياته واضحة وميسرة للفهم والقطع لا الاحتمال في الدلالة بتعدد الآراء كما هو واقع التفسير الآن.

ولما كان المدخل إلى فهم القرآن يتأسس على فهم دلالات الألفاظ المفردة كما مر وصولاً إلى دلالات القرآن على مستوى التركيب والآيات والمقاصد العامة لذا فأول ما يجب الوقوف عنده في الأحاديث هي دلالات ألفاظه وتحديداً ما ورد فيه من ألفاظ استعملت في القرآن الكريم لتكون الطريق الذي يتم به عرض الحديث على القرآن. فإذا كانت اللفظة القرآنية مستعملة بالدلالة نفسها في الحديث فالحديث موافق للقرآن والا فمعكس ذلك، وإن خلا الحديث من استعمال لفظة قرآنية فلنلجأ إلى المعنى العام للحديث ومدى توافقه مع معاني القرآن بمعنى أن يبقى المعنى القرآني هو المعيار في ذلك.

1. المبحث الأول: الدلالة اللغوية ومنهج المدونة المغلقة

تأتي الدلالات اللغوية في بحثنا بوصفها معاني أولية تتأسس عليها الدلالة القرآنية، ولا يمكن تجاهل دلالاتها فيما بين النص المنزل والمرسل إليهم؛ فالرسالة نسجت بلغتهم، وذلك هو القانون الإلهي في مخاطبة الأمم كما يظهر من قوله تعالى: (وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَّسُولٍ إِلَّا بِلِسَانٍ قَوْمِهِ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ فَيُضِلَّ اللَّهُ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ) (إبراهيم: 4). ونعني بوصفها معاني أولية أنها الأساس الذي تقوم عليه الدلالة القرآنية للفظ، والقرآن الكريم يستعمل هذه اللفظة بدلالة عند العرب مع سمات أخر يضيفها عليها على نحو يجعل الحصيلة دلالة قرآنية مستقلة ويمكن أن نتبين السمات المضافة



عبر الاستعمال القرآني في مواضع محددة (أي السياق اللفظي في القرآن بهيأته المدونة. والسياق اللفظي هو سياق مدونة لا يغيب عن الألفاظ، أما سياق المقام النزول فلا يمكن الاعتماد عليه لأنه يغيب عن الألفاظ بعد كتابتها، بل يغيب عنها بمجرد انتهاء موقف الكلام، ثم يغدو خاضعا للتغيير بحسب ما يروى منه، فاستحضاره في فهم الدلالة القرآنية يشوبه من العلل ما قد ينحرف بالدلالة القرآنية إلى جهات أخر، فاعتمد الرواية التي شابها ما شابها من عدم الدقة وخضوعها للأهواء في خضم الصراع السياسي والمذهبي والديني المستعر منذ وفاة الرسول الكريم (صلى الله عليه وآله). وعلى العموم فهو سياق غير موجود في القرآن المدون)، كما أن الاعتماد عليه في فهم القرآن يؤدي إلى الدور بمعنى أنه من جهة بوصفه حديثا من الأحاديث - يخضع لمبدأ عرض الأحاديث على القرآن الوارد عن رسول الله (صلى الله عليه وآله وعن أهل بيته (عليهم السلام) فما خالف القرآن يرد وما وافق القرآن يقبل؛ ومن جهة أخرى يكون هو المبين للدلالة القرآنية وهو أمر غير مقبول إلا بأسبقية الدلالة القرآنية التي تتخذ معيارا للحكم على الأحاديث سواء اشتملت على ذكر سياق مقام الآيات (سبب النزول وما يتصل بالآية مما وقع في تلك الأيام. لذا فإن منهجنا المدونة المغلقة يقتضي استبعاد سياق المقام (أو ما عرف بأسباب النزول. ويستوجب التأمل في معرفة الدلالة اللغوية العرفية لدى العرب وعدم الخلط بين الدلالات كما هو حاصل في معجماتها التي لم تقتصر على اللغوية منها، بل توسعت إلى ذكر معان أخر غير لغوية.

الجذر اللغوي (سوع) واستعمالاته.

تعود لفظة (ساعة) إلى الجذر المعجمي (سوع) ومنه جاءت (ساعة) بقلب الواو ألفا لتحركها وانفتاح ما قبلها على مقتضى الإعلال، والتاء فيها للتأنيث، واستعمال هذا الجذر كان محدودا في القرآن الكريم، وهو أيضا كذلك في العربية فلم يستعمل القرآن من مشتقات هذه المادة خلا الساعة، وسواع. وأورد المعجميون لهذه المادة اشتقاقات معدودة تدور معانيها على النحو الآتي:

1. الوقت الحاضر، والجمع الساع والساعات.
2. الساعة واحدة من أربع وعشرين ساعة.
3. الوقت القليل من النهار والليل. (جلست عندك ساعة).
4. الشدة والمشقة ساعة سوعاء: الشديدة؛ وهي على نمط ليلة ليلاء.
5. المعاملة: المساعوة هي مفاعلة.
6. القيامة.



7. الهدء من الليل؛ هو السوع

8. البعد.

9. الإهمال والضياع أسعت الأبل سوعا إذا أهملت في المرعى وهي تسوع وسائع ضائع، ومسياع الناقة تذهب في المرعى. وللرجل مسياع للمال ومسيع مضيع.

من ذلك ما ورد في صحاح الجوهري بقوله: ((سوع: الساعة: الوقت الحاضر، والجمع الساع والساعات... وساعة سوعاء، أي شديدة. كما يقال ليلة ليلاء وتقول: عاملته مساوعة من الساعة، كما تقول مياومة من اليوم، ولا يستعمل منهما إلا هذا. والساعة القيامة وجاءنا بعد سوع من الليل، وبعد سوع، أي مياومة من اليوم، ولا يستعمل منهما إلا هذا. والساعة القيامة، وجاءنا بعد سوع من الليل وبعد سوع، أي بعد هء منه، وأسعت الإبل: أهملتها، فساعت هي تسوع سوعا. ومنه قيل ضائع سائع وناقاة مسياع: تذهب في المرعى. ورجل مضيع مسياع للمال، وهو مضيع مسياع)) (ابن منظور، 1981).

وجزم الزجاج أن الساعة) في كل القرآن الوقت الذي تقوم فيه القيامة كما في لسان العرب الذي قال: ((الساعة في الأصل تطلق بمعنيين أحدهما أن تكون عبارة عن جزء من أربعة وعشرين جزءا هي مجموع اليوم واللييلة، والثاني أن تكون عبارة عن جزء قليل من النهار أو الليل يقال جلست عندك ساعة من النهار أي وقتا قليلا منه ثم استعير لاسم يوم القيامة قال الزجاج معنى الساعة في كل القرآن الوقت الذي تقوم فيه القيامة يريد أنها ساعة خفيفة يحدث فيها أمر عظيم فقللة الوقت الذي تقوم فيه سماها ساعة وساعة سوعاء أي شديدة، والساع والساعة المشقة والساعة البعد وقال رجل الأعرابية أين منزلك؟ فقالت أما على كسلان وان فساعة وأما على ذي حاجة فيسين)) (الجوهري، 1990). وقد تظافت أقوال المفسرين في القول بدلالة الساعة على يوم القيامة، وإرسال ذلك إرسال المسلمات فمن ذلك قول الرازي في قوله تعالى: (قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِلِقَاءِ اللَّهِ حَتَّىٰ إِذَا جَاءَتْهُمْ أَسَآءَةٌ بَغْتَةً قَالُوا يَحْسِرْتُنَا عَلَىٰ مَا قَرَرْنَا فِيهَا وَهُمْ يَحْمِلُونَ أَوْزَارَهُمْ عَلَىٰ ظُهُورِهِمْ أَلَا سَاءَ مَا يَزِرُونَ). الأنعام (٣)؛ قال: ((والمراد بالساعة القيامة، وفي تسمية يوم القيامة بهذا الاسم وجوه: الأول: أن يوم القيامة يسمى الساعة السرعة الحساب فيه كأنه قيل: ما هي إلا ساعة الحساب الثاني: الساعة هي الوقت الذي تقوم القيامة سميت ساعة لأنها تفجأ الناس في ساعة لا يعلمها أحد إلا الله تعالى) (الرازي، 1401هـ). وعن الطبري في تفسيره: (القول في تأويل قوله تعالى: (وَلِلَّهِ مَلَكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ يُؤْمِنُ يَوْمَئِذٍ يَخْسِرُ الْمُبْتَطِلُونَ) يقول تعالى ذكره ويوم تقوم الساعة) يقول تعالى ذكره: ويوم



تجيء الساعة التي ينشر الله فيها الموتى من قبورهم ويجمعهم لموقف العرض) (الطبري، 1420هـ.: 22 / 81). ويبدو أن ابن عطية قد أحس أن في بعض سياقات هذه اللفظة لا يمكن أن تصدق على القيامة فنحا إلى القول بأن الساعة هي ساعة موت الإنسان ففي قوله تعالى: (فَلْ أَرَبُّكُمْ إِنْ أَنْتُمْ عَذَابُ اللَّهِ أَوْ أَنْتُمْ السَّاعَةُ أَغَيَّرَ اللَّهُ تَدْعُونَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ. بَلْ إِيَّاهُ تَدْعُونَ فَيَكْشِفُ مَا تَدْعُونَ إِلَيْهِ إِنْ شَاءَ وَتَنْسَوْنَ مَا تُشْرِكُونَ) فقال: و أتاكم عذاب الله معناه أتاكم خوفه وأماراته وأوائله مثل الجذب والبأساء والأمراض ونحوها التي خاف منها الهلاك ، ويدعو إلى هذا التأويل أنا لو قدرنا إتيان العذاب وحلوله لم يترتب أن يقول بعد ذلك (فيكشف ما تدعون) لأن ما قد صح حلوله ومضى على البشر لا يصح كشفه ويحتمل أن يراد بالساعة في هذه الآية موت الإنسان...) (الأندلسي، 1422هـ.: 2 / 291).

بيدولي أن دلالة الساعة على القيامة دخل من معنيين قلة الوقت المتمثل بسرعة وقوع يوم القيامة وبالشدّة لما فيه من الأمر العظيم، ولو جئنا إلى رسم مخطط التوسع الدلالي على محور التحول من المادي إلى المعنوي لقولنا أن أول ما استعمل لهذه المادة هو الإهمال الذي يؤدي إلى ضياع الأجل ذلك مما جاء في اللسان بقوله: (وساعت الإبل سوعا ذهبت في المرعى وانهملت وأسعتها أنا وناقاة مسياح ذاهبة في المرعى قلبوا الواوياء طلبا للخفة مع قرب الكسرة حتى كأنهم توهموها على السين وأسعت الإبل أي أهملتها فساعت هي تتوع سوعا وساع الشيء سوعا ضاع وهو ضائع سائع وأساعه أضاعه ورجل مسيع مضيع ورجل مضياح مسياح للمال (ابن منظور، 1981).

ويبدو أن المضي وإهمال الإبل في مرعاها هو المسار الذي ابتدئ منه تطور استعمال هذه المادة لتكون فيما بعد الوقت القليل الذي تهمل فيه الإبل؛ ومنه انتقل في اللفظة ساعة للدلالة الزمنية على جزء محدد من الليل والنهار وهو ما ذكره ابن فارس في مقاييس اللغة بقوله: ((سوع السين والواو والعين يدل على استمرار الشيء ومضيه. من ذلك الساعة سميت بذلك. يقال جاءنا بعد سوع من الليل وسواع، أي بعد هده منه. وذلك أنه شيء يمضي ويستمر ومن ذلك قولهم عاملته مساعوة، كما يقال مياومة وذلك من الساعة، ويقال أسعت الإبل إساعة، وذلك إذا أهملتها حتى تمر على وجهها. وساعت فهي تسوع. ومنه يقال هو ضائع سائع، وناقاة مسياح، وهي التي تذهب في المرعى. والسياح: الطين فيه التبن)) (ابن فارس، 1432هـ.).

على أن دلالة لفظة ساعة على الزمن من الدلالات القديمة ولعلها من ألفاظ اللغة الأم للغات الجزرية فقد جاءت هذه اللفظة في العبرية والآرامية والسريانية والمندائية والحبشية؛ إذ ذكر في القاموس



المقارن الألفاظ القرآن الكريم في مادة (سوع) : ((العبرية ش ع هـ، شاشا ساعة زمن الآرامية شاع تاء السريانية: شاع المندائية شيتا الحبشة س ع ات؛ ساعت : ساعة، وقت). (علي، 2009: 265) ومن المعروف أن السين في العربية هي شين في بعض أخواتها من اللغات الجزرية.

2. المبحث الثاني: الدلالة القرآنية للفظه ساعة في القرآن الكريم.

من أسس منهجنا أن لكل لفظه قرآنية دلالتها التي تميزها عن أقرب الألفاظ إليها، وهي دلالة تمتاز عن المستويين المعجمي والعرفي من كلام العرب، وبذلك لا يحمل البعد المعجمي أو العرفي لدى متكلمي العربية على الدلالة القرآنية لتكون صدى لهما. ونستند في ذلك إلى التكامل الدلالي للمدونة الإلهية؛ كما مر في صدر البحث، فكشف الدلالة القرآنية يجب أن يكون معتمدا على الاستعمال القرآني. وعلى هذا فإن معرفة دلالة لفظه ساعة والساعة اللتين وردتا في القرآن يتوقف على استقصاء موارد استعمالهما في القرآن الكريم.

بداية فإننا نقول أن تلك الموارد قد أظهرت تباينا دلاليا بين اللفظتين، لا يقتصر على الجانب النحوي بدخول أداة التعريف بل هو أكثر اتساعا من مجرد التغيير بين التكرير والتعريف¹. مما سيتضح فيما يأتي.

من المواضيع المهمة التي تبين أن لكل من (ساعة والساعة) دلالتها الخاصة؛ هو ما جاء من استعمالهما معا في قوله تعالى: (وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ يُقْسِمُ الْمُجْرِمُونَ مَا لَبِثُوا غَيْرَ سَاعَةٍ كَذَلِكَ كَانُوا يُؤْفَكُونَ) (الروم : ٥٥).

فالساعة (المعرفة بأل) قد أسند إليها الفعل تقوم ويتحقق ذلك في يوم خاص، أضيف إلى فعلها (يوم تقوم... وهي تثير الرعب فالمجرمون يسارعون إلى القسم مدعين أنهم لم يلبثوا قبلها ، إلا نزرا قليلا من الوقت عبروا عنه ب (ساعة). وكأنهم أدركوا أن قيام الساعة حد فاصل لحياتهم السابقة.

إذن فالساعة هي شيء آخر غير (ساعة من نهار)، وقد ذهب رأي المفسرين عامة إلى أنها القيامة، من ذلك قول الرازي: ((والمراد بالساعة القيامة، وفي تسمية يوم القيامة بهذا الاسم وجوه: الأول: أن يوم القيامة يسمى الساعة السرعة الحساب فيه كأنه قيل: ما هي إلا ساعة الحساب الثاني: الساعة هي الوقت الذي تقوم القيامة سميت ساعة لأنها تفجأ الناس في ساعة لا يعلمها أحد إلا الله تعالى)).

¹ إن التأمل في مفهوم التعريف والتكرير في الفكر النحوي العربي يري أن تأسيسهما قائم في إطار تصنيفي بحث ، وكأنه لم يعط الدلالة التي يحدثها التعريف أكثر من مجرد تحول الاسم من التكرير إلى التعريف، وميزات شكلية في الجملة، تجعل التغيير الدلالي الذي تحدثه أداة التعريف ضيقا.



(الرازي، 1401هـ.: 12/208؛ الألويسي،: 1370هـ.: 7/131؛ الفيروز آبادي، 817هـ.: 1/108) وقال الفيروزآبادي: (الساعة جزء من أجزاء الزمان والأيام.... ويعبر بالساعة عن القيامة تشبيهاً بذلك السرعة حسابها، كما قال: (وهو أسرع الحاسبين). أو لما نبه عليه بقوله: (ويوم تقوم الساعة يقسم المجرمون ما لبثوا غير ساعة)، فالأولى القيامة، والثانية: الوقت اليسير)) (الفيروز آبادي، بلا ت.: 2/276). وجزم الزجاج بدلالاتها هذه في كل القرآن كما تقدم وعلل استعمال هذه اللفظة لتسمية القيامة بقلة الوقت عند النفخ بالصور، وموت الخلائق ثم البعث وكأنه يريد أن يقول أن دلالتها القرآنية لم تبتعد عن دلالتها اللغوية خلافاً لجهة تخصصها للدلالة على القيامة، وهو قول جانب فيه الزجاج الصواب؛ إذ لم يذكر دليلاً على ذلك؛ خاصة أنه لم يظهر أساساً منهجياً في قوله سوى ما قد يلمح من معان عامة تتناظر مع ما سيحدث في يوم القيامة، ولقد أهمل هذا الرأي سياقات هذه اللفظة، وبيئتها اللغوية فأهمل مصاحباتها اللفظية التي اقترنت بلفظة الساعة.

الدلالة القرآنية للفظ (ساعة):

جاء استعمال لفظ ساعة بدلالاتها الزمنية بكونها جزءاً من أجزاء النهار، من جهتين الأولى دلالة قصر مدة العيش عند حلول الأجل؛ خاصة ممن لم لا يرغب بحلوله والجهة الثانية: المدة الزمنية القصيرة التي لن يسمح بها لتأخير الأجل، أو ما وعدت به الأمم أو الجماعات أو الأفراد. وبهذا فإن الدلالة القرآنية للفظ (ساعة النكرة هي المدة القصيرة من الزمن، وهنا تشترك بوضوح مع المعنى اللغوي الذي جاء في كلام العرب، وكما يبدو فإن الدلالة الظرفية التي تغلف الجهتين واضحة، لذا فإن طبيعة علاقاتها التركيبية (النحوية) بالألفاظ المصاحبة قد تحددت بهذه الدلالة، فلم تظهر في موقع الفاعلية، أو المفعولية، أو الخبرية، كما هو الحال مع لفظ الساعة.

ولقد جاء في القرآن الكريم ما يكشف دلالتها بوضوح وكونها الجزء من النهار بقوله تعالى:

(وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ كَأَن لَّمْ يَلْبَثُوا إِلَّا سَاعَةً مِّنَ النَّهَارِ يَتَعَارَفُونَ بَيْنَهُمْ قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِلِقَاءِ اللَّهِ وَمَا

كَانُوا مُهْتَدِينَ) يونس: ٤٥.

لورود (من) سواء أكانت للتبعيض، أم للتبيين. وفي مجيء لفظ (ساعة) من النهار يتعارفون؟ فيه إظهار لقصر تلك المدة إذ تمضي ساعة التعارف سريعاً لا يحسن بها، وهكذا هذه الدلالة للفظ ساعة النكرة في مواضعها كلها، فهي لا تعدو أن تكون قطعة من الزمن عاشها هؤلاء من قبل في سياق لن يكون



لأي أمة إمكان تأخير تلك اللحظة التي ينتهي فيها أجلها المحدد، وتظهر هذه الدلالة للفظة ساعة) في مواردها السبعة التي استعملت فيها في القرآن، وهي قوله تعالى:

- 1- (وَلِكُلِّ أُمَّةٍ أَجَلٌ فَإِذَا جَاءَ أَجْلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ) الأعراف : ٣٤.
- 2- (إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ النَّاسَ شَيْئًا وَلَكِنَّ النَّاسَ أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ . وَيَوْمَ يُحْشَرُهُمْ كَأَن لَّمْ يَلْبَثُوا إِلَّا سَاعَةً مِّنَ النَّهَارِ يَتَعَارَفُونَ بَيْنَهُمْ قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِلِقَاءِ اللَّهِ وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ) (يونس : ٤٥-٤٤).
- 3- (قُلْ لَا أَمْلِكُ لِنَفْسِي ضَرًّا وَلَا نَفْعًا إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ لِكُلِّ أُمَّةٍ أَجَلٌ إِذَا جَاءَ أَجْلُهُمْ فَلَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ) (يونس : ٤٩)

4- (ولو يواخذ الله الناس بظلمهم ما ترك عليها من دابة ولكن يؤخرهم إلى أجل مسمى فإذا جاء أجلهم لا يستأخرون ساعة ولا يستقدمون) (النحل: ٦١).

5- ويوم تقوم الساعة يقسم المجرمون ما لبثوا غير ساعة كذلك كانوا يؤفكون الروم: ٥٥

6- وما أرسلناك إلا كافة للناس بشيرا ونذيرا ولكن أكثر الناس لا يعلمون ويقولون متى هذا الوعد

إن كنتم صادقين قل لكم ميعاد يوم لا تستأخرون عنه ساعة ولا تستقدمون) اسبأ : ٣٠-٢٨

7- (فَأَصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُولُو الْعَرْشِ مِنَ الرُّسُلِ وَلَا تَسْتَعْجِلْ لَهُمْ كَأَنَّهُمْ يَوْمَ يَرَوْنَ مَا يُوعَدُونَ لَمْ يَلْبَثُوا إِلَّا سَاعَةً مِّنْ نَّهَارٍ بَلَّغَ فَبَلَغَ فَبَلَغَ يَهْلِكُ إِلَّا الْقَوْمَ الْفَاسِقُونَ) (الأحقاف: ٣٥).

فالاستعمال القرآني للفظة (ساعة) النكرة قد قرنها في مواردها بأجل محدد ينقضي أو نحوه من ميعاد وحشر فالدلالة القرآنية تتمثل في أن هذه اللفظة تعبر عن الحقبة الزمنية القصيرة من وجهة نظر هؤلاء الذين لبثوا في هذه الحقبة، أوان يعطوا تأخيرا في حلول الأجل المسمى ولو كان قصيرا قصر ساعة، وموعده تحقيق ما وعدوا به من قبل، وليست هي دلالة مطلقة خارج هذا السياق الذي تفرضه هذه الآيات.

ومما يلتفت إليه في هذه الموارد استعمال الفعل لبثوا ويلبثوا) وهو من الألفاظ التي استعملت في القرآن الكريم في أكثر من مورد ، وقد اقترنت دلالاته القرآنية بالبقاء في مكان أو زمان محددتين، قال تعالى:

- 1- (وَكَذَلِكَ بَعَثْنَاهُمْ لِنَتَسَاءَلُوا بَيْنَهُمْ قَالَ قَائِلٌ مِّنْهُمْ كَمْ لَبِثْتُمْ قَالُوا لَبِثْنَا يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ قَالُوا رَبُّكُمْ أَعْلَمُ بِمَا لَبِثْتُمْ فَابْعَثُوا أَحَدَكُمْ بِوَرِقِكُمْ هَذِهِ إِلَى الْمَدِينَةِ فَلْيَنْظُرْ أَيُّهَا أَزْكَى طَعَامًا فَلْيَأْتِكُمْ بِرِزْقٍ مِّنْهُ وَلْيَتَلَطَّفْ وَلَا يُشْعِرَنَّ بِكُمْ أَحَدًا) (الكهف : ١٩).
- 2- (وَلْيَبْثُوا فِي كَهْفِهِمْ ثَلَاثَ مِائَةٍ سِنِينَ وَارْدَاؤُا تِسْعًا) (الكهف : ٢٥).



- 3- (وَقَالَ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ وَالْإِيمَانَ لَقَدْ لَبِئْتُمْ فِي كِتَابِ اللَّهِ إِلَى يَوْمِ الْبَعْثِ فَهَذَا يَوْمُ الْبَعْثِ وَلَكُمْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ) الروم: ٥٦.
- 4- (فَلَمَّا قَضَيْنَا عَلَيْهِ الْمَوْتَ مَا دَلَّهُمْ عَلَى مَوْتِهِ إِلَّا دَابَّةُ الْأَرْضِ تَأْكُلُ مِنْسَأَتُهُ فَلَمَّا خَرَّ تَبَيَّنَتْ الْجُنُودُ أَن لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ الْغَيْبَ مَا لَبِئُوا فِي الْعَذَابِ الْمُهِينِ) سبأ: ١٤.
- 5- (. لَلْبَيْتِ فِي بَطْنِهِ - إِلَى يَوْمِ يُبْعَثُونَ) (الصفات: ١٤٤).
- 6- (كَأَنَّهُمْ يَوْمَ يَرَوْنَهَا لَمْ يَلْبَثُوا إِلَّا عَشِيَّةً أَوْ ضُحَاهَا) النازعات: ٤٦.
- 7- (وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَى قَوْمِهِ - فَلَبِثَ فِيهِمْ أَلْفَ سَنَةٍ إِلَّا خَمْسِينَ عَامًا فَأَخَذَهُمُ الطُّوفَانُ وَهُمْ ظَالِمُونَ) العنكبوت: 14

وقد ورد استعمال آخر لهذه اللفظة (أي ساعة) مضافة وذلك في قوله تعالى: (لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ فِي سَاعَةِ الْعُسْرَةِ مِنْ بَعْدِ مَا كَادَ يَزِيغُ قُلُوبَ فَرِيقٍ مِنْهُمْ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ إِنَّهُ بِهِمْ رَءُوفٌ رَحِيمٌ) التوبة: (١١٧).

(ساعة العسرة) التي استعملت مرة واحدة تبدو دلالتها واضحة على حقبة قصيرة من الزمن في الدنيا، ولكنها شديدة الوطأة على المسلمين المهاجرين والأنصار على ما في الآية لما فيها من شدة، تؤدي إلى زلزلة القلوب. وتتضح دلالة هذه اللفظة بنسبتها إلى العسرة فهي وقت الشدة فهي قطعة من الزمان قد تصل إلى يوم أو عدة أيام وانعكس التخلف عن رسول الله صلى الله عليه وآله إلى شدة على من ارتضى هذا التخلف قال تعالى: (وَعَلَى الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خَلَفُوا حَتَّىٰ إِذَا صَافَتْ عَلَيْهِمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ وَصَافَتْ عَلَيْهِمْ أَنْفُسُهُمْ وَظَنُّوا أَن لَّا مَلْجَأَ مِنَ اللَّهِ إِلَّا إِلَيْهِ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ لِيَتُوبُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ) التوبة: (١١٨).

3. المبحث الثالث: الدلالة القرآنية للفظ (الساعة)

كما سبق فمنهجية البحث في فهم الدلالة القرآنية للألفاظ تتأسس على تقصي الموارد القرآنية التي استعملت فيها اللفظة بعينها ليتم لنا تفسير ما أشكل من مواردها بالنظر إلى ما وضح من تلك الموارد ؛ مع التنويه إلى الاستقلال اللفظي الذي تتمتع به المفردة القرآنية عن أصلها المعجمي، وعن استعمال بقية الألفاظ التي تشركها في مادتها المعجمية، لذا إن ما تم فهمه من الدلالة القرآنية للفظ (ساعة) النكرة لن يلقي بظلاله على دلالة لفظة الساعة.



نقول: لقد استعملت لفظة الساعة المعرفة ب(أل) في ست وثلاثين آية كررت في أربع منها، فيكون مجموع ما استعمل من هذه اللفظة أربعين مرة². وبالنظر إلى هذا المجموع الذي يتطلب الإتيان على كل موارد مساحة أوسع مما تسمح به حدود البحث. سأعمد إلى تلخيص السمات الدلالية القرآنية الى الساعة مستقاة من تلك الموارد. ويمكن أن نجملها فيما يأتي:

أولاً: الساعة حتم لا بد منها: فهي مما يجب ألا يرتاب في حدوثه فهي وعد الله الحق على ما في قوله تعالى: وَأَنَّ السَّاعَةَ آتِيَةٌ لَا رَيْبَ فِيهَا وَأَنَّ اللَّهَ يَبْعَثُ مَنْ فِي الْقُبُورِ (الحج: 7). (إِنَّ السَّاعَةَ لَأْتِيَةٌ لَا رَيْبَ فِيهَا وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يُؤْمِنُونَ) (غافر: ٥٩).

(وَإِذَا قِيلَ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ وَالسَّاعَةُ لَا رَيْبَ فِيهَا فَلْتُمَّ مَا تَدْرِي مَا السَّاعَةُ إِنْ نَظُنُّ إِلَّا ظَنًّا وَمَا نَحْنُ بِمُستَبْتِغِينَ) الجاثية: ٢٢. بل الساعة موعدهم القمر: ٤٦).

ثانياً: أمر الساعة حاسم

وهي مما يثير الرهبة في قلوب من يخشون ربهم قال تعالى: (الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُم بِالْغَيْبِ وَهُمْ مِّنَ السَّاعَةِ مُشْفِقُونَ الأنبياء: ٤٩). وقوله: (يَأْتِيهَا النَّاسُ أَنْقَاؤاً رَبِّكُمْ إِنْ زَلْزَلَةَ السَّاعَةَ شَيْءٌ عَظِيمٌ) الحج: ١ وقوله: (والساعة أدهى وأمر القمر): ١٤٦.

ثالثاً: يتفرد الله تعالى بعلم الساعة:

وجاء ذكر ذلك في أكثر من آية، وفي بعض تلك الآيات قرن بأمر أخرى تفرد الله بعلمها، وكلها من وقائع الدنيا قال تعالى: (إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنزِلُ الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ) لقمان: ٢٤ وقد قرن الله تعالى بها نبيه عيسى (عليه السلام) بقوله (وَإِنَّهُ لَعَلَّمَ لِّلسَّاعَةِ فَلَا تَمْتَرُنَّ بِهَا وَاتَّبِعُونَّ هَذَا صِرَاطٌ مُّسْتَقِيمٌ) الزخرف: ٦١ ، فهو المعني بالضمير في وإنه لتقدم ذكره في الزخرف (٥٧) ، ثم أعقب هذه الآية ذكر اختلاف الأحزاب قبيل مجيء الساعة³.

رابعاً: وظيفة الفاعلية

² لهذا الرقم أي (أربعين دلالاته القرآنية وبلوغ النضج، كما يتضح من الآيات الآتية وإذ واعدنا موسى أربعين ليلة ثم اتخذتم العجل من بعده وأنتم ظالمون) (البقرة: ٥١)، (قال فإنها محرمة عليهم أربعين سنة يتيهون في الأرض فلا تأس على القوم الفاسقين) (المائدة: ٢٧)، (وواعدنا موسى ثلاثين ليلة وأتمناها بعشر فتم ميقات ربه أربعين ليلة وقال موسى لأخيه هارون اخلفني في قومي وأصلح ولا تتبع سبيل المفسدين). (الأعراف / ١٤٢).

³ الآيات ٦٥-٧٣ من سورة الزخرف ترسمت مشهداً قرآنياً لما يحدث حول الساعة، وقد تم ربط هذا المشهد بأبرز علامة من علامات ظهور الإمام المهدي (عليه السلام)، وهي اختلاف بني فلان للتفصيل ينظر سقوط الفخارة فرج لأمة محمد (صلى الله عليه واله).



لقد غلب طابع وظيفة الفاعلية على استعمال القرآن للفظة الساعة، ويظهر ذلك بإسنادها إلى الأفعال: تأتي وتقوم⁴ وأتت وجاءت وهذا الفعل استعمل في مورد واحد، وكذلك تظهر هذه السمة في وصفها بقائمة واثية، وهي فاعلية مع المباغطة على نحو لا يمكن توقعها. وهو أمر مختلف عن البيئة النحوية أو اللفظية التي ظهر فيها استعمال (ساعة) وكذا مختلفة عن البيئة اللغوية لريوم القيامة التي قالوا فيه إن الساعة من أسمائه إذ غلب عليها طابع الظرفية لنسبة القيامة إلى لفظة (يوم) في مواردها التي بلغت (٧٠) مورد قرآني⁵. ولم يسند إلى هذا التركيب فعل أو نحوه مما كان للساعة. إن للساعة يومها الذي تقوم فيه لتعالق قيامها مع لفظة يوم المستندة إلى علاقة الإسناد مع الفعل تقوم الذي تكرر في خمسة موارد، وذلك يوم مسمى بقيامها ومنسوب إليه بقوله تعالى: (ويوم تقوم الساعة ... والموارد هي:

1- قوله تعالى (وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ يُبْلِسُ الْمُجْرِمُونَ) (الروم: ١٢).

2- قوله تعالى: (وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ يُؤْمِنُونَ بِبَرَأَتِكُمْ أَسْمَاءُ الْهَيْبَةِ) (الروم: ١٤).

3- قوله تعالى: (وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ يُقْسِمُ الْمُجْرِمُونَ مَا لَبِئُوا غَيْرَ سَاعَةٍ كَذَلِكَ كَانُوا يُؤْفَكُونَ) (الروم: ٥٥).

4- قوله تعالى: (النَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ أَدْخِلُوا آلَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ الْعَذَابِ) (غافر: ٤٦).

5- قوله تعالى: (وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ يُحْسِرُ الْمُنْظَرُونَ) (الجانبية

: ٢٧). وهو منحى يختلف عما يظهر في موارد استعمال تسمية يوم القيامة، التي لم يسند إليها إيقاع حدثها، بل اكتفى بعلاقة الإضافة بين لفظة يوم والقيامة.

خامسا: الساعة في الدنيا

⁴ فرق العسكري بين جاء وأتى بقوله: ((الفرق بين قولك جاء فلان وأتى فلان أن قولك جاء فلان كلام تام لا يحتاج إلى صلة، وقولك أتى فلان يقتضي مجيبه بشيء ولهذا يقال جاء فلان نفسه ولا يقال أتى فلان نفسه ثم كثر ذلك حتى استعمل أحد اللغويين في موضع ٢٠٩. الآخر الفروق اللغوية: على العموم فإننا لم نتب بين الفرق الدلالي القرآني في استعمال (جاء) و (أتى)، ولعل ذلك مما يختص بحث مستقل

⁵ إن الدلالة القرآنية للرقم (٧٠) يمكن أن نستكشف عبر بعض الآيات التي استعملت هذه الرقم، فدلالته على وصول الأمر إلى تمامه أي الإنتهاء لاسيما الموضع في التوبة، مع ملاحظة أن الموارد الثلاثة جاءت في موارد الهلاك والعقاب والموارد هي قوله تعالى: واختار موسى قومه سبعين رجلا لميقاتنا فلما أخذتهم الرجفة قال رب لو شئت أهلكتهم من قبل وإياي أهلكنا بما فعل السفهاء منا إن هي إلا فتنتك نضل بها من تشاء وتهدي من تشاء أنت ولينا فاغفر لنا وارحمنا وأنت خير الغافرين (الأعراف ١٥٥). استغفر لهم أو لا تستغفر لهم إن تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم ذلك بأنهم كفروا بالله ورسوله والله لا يهدي القوم الفاسقين التوبة ١٨٠. ثم في سلسلة ذرعا سبعون ذراعا فاسلكوه ؟ الحاقة / ٣٢).



وهو أمر له أهمية كبرى، فقد عملت الآيات القرآنية على ربط الساعة بالدنيا، فهي جزء من أحداثها. فليست تجري في حياة أخرى بعد هذه الحياة؛ ومن الموارد التي تبين ذلك قوله تعالى: (يَسْأَلُونَكَ عَنِ السَّاعَةِ أَيَّانَ مَرْسَلُهَا قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِنْدَ رَبِّي لَا يُجَلِّيهَا لِوَقْتِهَا إِلَّا هُوَ ثَقُلَتْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ لَا تَأْتِيكُمُ إِلَّا بَغْتَةً يَسُورًا كَأَنَّكَ كَافٍ فِي عَظْمِهَا فَلْإِنَّمَا عِلْمُهَا عِنْدَ اللَّهِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ) (الأعراف: ١٨٧)

فقوله: ؟ ثقلت في السماوات والأرض؟ يربطها بالدنيا، إذ السماوات والأرض ظرف للساعة لمكان ظرفية حرف الجر (في)؛ وهي من أعظم الأمور فلم يذكر لغير الساعة مثل هذا الوصف. وفي الآية الآتية ما يبين أن حلول الساعة ليس نهاية المطاف كما هو الحال في يوم القيامة، أو الموت والآية مما جاء على لسان بعض المغرورين ممن ألبس عليهم، قال تعالى: (وَمَا أَظُنُّ السَّاعَةَ قَائِمَةً وَلَئِن رُودَتْ إِلَى رَبِّي لَأَجِدَنَّ خَيْرًا مِّنْهَا مُنْقَلَبًا) الكهف: ٣٦، فالمتكلم مؤمن بالله تعالى الذي ابتداء خلقه ولا محالة من العودة إليه تعالى لاستعماله الفعل رددت بالبناء للمجهول الذي يظهر في الاستعمال القرآني دالا على العودة إلى أول الأمر الذي ابتدئ به باقترانه بلفظة (الكرة)، كما في قوله تعالى: (ثم رددنا لكم الكرة عليهم وأمددناكم بأموال وبنين وجعلناكم أكثر نفيرا) الإسراء: ١٦. والعودة إلى (أمه) التي ولدته بقوله تعالى: (فَرَدَدْنَاهُ إِلَىٰ أُمِّهِ كَيْ تَقَرَّ عَيْنُهَا وَلَا تَحْزَنَ وَلَنَعْلَمَ أَنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ) (القصص: ١٣) فالرد وهو هنا العودة إلى الله الخالق شيء، وقيام الساعة شيء آخر، ولو كانت الساعة هي الرد إلى الله بالموت الخاص أو العام لما وجد مسوغ لنفيه قيام الساعة سادسا: يوم الساعة يوم فرقة من أحداث يوم الساعة أن يتفرق المجرمون، ولن يكون لهم عون من شركائهم وسيكفرون بهم قال تعالى: (وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ يُبْلِسُ الْمُجْرِمُونَ وَلَمْ يَكُن لَّهُمْ مِّنْ شُرَكَائِهِمْ شُفَعَاءُ وَكَانُوا بِشُرَكَائِهِمْ كَافِرِينَ وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ يُؤْمِنُونَ) (الروم: ١٢-١٤).

وهي من الآيات تظهر أن الساعة ليست القيامة، لأن من سمات القيامة التي يذكرها القرآن أن الخلق سيجمعون لغاية هي يوم القيامة، قال تعالى: (اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لِيَجْمَعَنَّكُمْ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ لَا رَيْبَ فِيهِ وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ حَدِيثًا) (النساء: ٨٧). (قُلْ لِمَنْ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ قُلْ لِلَّهِ كَتَبَ عَلَىٰ نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ لِيَجْمَعَنَّكُمْ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ لَا رَيْبَ فِيهِ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنفُسَهُمْ فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ) (الأنعام: ١٢). (قُلْ اللَّهُ يُحْيِيكُمْ ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ثُمَّ يَجْمَعُكُمْ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ لَا رَيْبَ فِيهِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ) (الجن: ٢٦). وإذا لاحظنا فإن التفرق الذي سيكون عند قيام الساعة. قد أسند إليهم على حين أن الجمع قبل القيامة قد أسند إلى الله تعالى مع ذكر لفظ الجلالة للمح الإلهوية القاهرة، ويمكن أن نتصور



أن تفرقهم عند الساعة يدل على طبيعة العلاقة التي تقوم على بعض المصالح التي يظهر عدم جدواها لتفاهتها عند قيام الساعة. وستكون نقطة فصل بين الحق والباطل والغلبة ستكون للمؤمنين كما هو واضح.

سابعاً: نظر العين في هل ينظرون إلا: من التراكيب اللفظية التي يلتفت إليها في سياق لفظة الساعة تركيب (هل ينظرون إلا) كما في قوله تعالى: (فَهَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا السَّاعَةَ أَنْ تَأْتِيَهُمْ بَغْتَةً فَقَدْ جَاءَ أَشْرَاطُهَا فَأَنَّى لَهُمْ إِذَا جَاءَتْهُمْ ذِكْرُهُمْ) وهو من المصاحبات التي أحدثت لها ربطاً واضحاً مع لفظة الساعة وهو تركيب لغوي دال على توقع حلول أمر عظيم على نحو المفاجأة، وهذا الأمر حتم لا بد من حدوثه، بظهور لفظة أخرى مع هذا الاقتران، وهي لفظة بغتة). وهذه اللفظة هي الأخرى ظهر ربطها مع الساعة بموضعين، واستعملت مع مظاهر عظيمة هي مجيء (: محمد : ١٨ ربك، أو الملائكة، أو بعض آيات ربك. قال تعالى: (هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ فِي ظُلَلٍ مِنَ الْغَمَامِ وَالْمَلَائِكَةُ وَقُضِيَ الْأَمْرُ وَإِلَى اللَّهِ تُرْجَعُ الْأُمُورُ البقرة : ٢١٠). (هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ تَأْتِيَهُمُ الْمَلَائِكَةُ أَوْ يَأْتِيَ رَبُّكَ أَوْ يَأْتِيَ بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا لَمْ تَكُنْ ءَامَنَتْ مِنْ قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيمَانِهَا خَيْرًا قُلْ أَنْتَظِرُوا إِنَّا مُنْتَظِرُونَ) الأنعام : ١٥٨ وهذه الساعة سيبرها المعنيون (رأي العين؛ لأن دلالة ينظرون القرآنية هي النظر بالعين الجارحة لقوله تعالى: وَإِنْ تَدْعُوهُمْ إِلَى الْهُدَى لَا يَسْمَعُوا وَتَرَاهُمْ يَنْظُرُونَ إِلَيْكَ وَهُمْ لَا يُبْصِرُونَ) الأعراف: ١٩٨). (أَشْحَةً عَلَيْكُمْ فَإِذَا جَاءَ الْخَوْفُ رَأَيْتَهُمْ يَنْظُرُونَ إِلَيْكَ تَدُورُ أَعْيُنُهُمْ كَالَّذِي يُغْشَى عَلَيْهِ مِنَ الْمَوْتِ) (الأحزاب: ١٩). (وَتَرَاهُمْ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا خَشِيعِينَ مِنَ الَّذِينَ يَنْظُرُونَ مِنْ طَرْفٍ خَفِيٍّ....) (الشورى: ٤٥).

وَيَقُولُ الَّذِينَ ءَامَنُوا لَوْلَا نُزِّلَتْ سُورَةٌ فَإِذَا أُنزِلَتْ سُورَةٌ مُحْكَمَةٌ وَذُكِرَ فِيهَا الْقِتَالُ رَأَيْتَ الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ يَنْظُرُونَ إِلَيْكَ نَظَرَ الْمَغْشَى عَلَيْهِ مِنَ الْمَوْتِ فَأُولَئِكَ لَهُمْ (محمد: ٢٠).

ثامناً: الساعة وعد الله قال تعالى : (وَكَذَلِكَ أَعْتَرْنَا عَلَيْهِمْ لِيَعْلَمُوا أَنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ وَأَنَّ السَّاعَةَ لَا رَيْبَ فِيهَا إِذْ يَتَنَزَّعُونَ مِنْهُمْ أَمْرَهُمْ فَقَالُوا ابْنُوا عَلَيْهِم بُنْيَانًا رَبُّهُمْ أَعْلَمُ بِهِمْ قَالَ الَّذِينَ غَلَبُوا عَلَىٰ أَمْرِهِمْ لِنَتَّخِذَنَّ عَلَيْهِمْ مَسْجِدًا) (الكهف: ٢١).

فالساعة وعد الله، وقد أخبرت بها الأمم السالفة وليس هذه الأمة فحسب. وهي أمر جليل لا يقارن بشيء من حوادث الدنيا الأخرى، وأن خصومها مهما سيكونون من قوة سيجدون أنفسهم في أسوأ موقف قال تعالى: (قُلْ مَنْ كَانَ فِي الضَّلَالَةِ فَلْيَمْدُدْ لَهُ الرَّحْمَنُ مَدًّا حَتَّىٰ إِذَا رَأَوْا مَا يُوعَدُونَ إِمَّا الْعَذَابَ وَإِمَّا



السَّاعَةُ فَسَيَعْلَمُونَ مَنْ هُوَ شَرٌّ مَكَانًا وَأَضْعَفُ جُنْدًا) مريم : ٧٥، وفي الآية ما يشير إلى استعداد هؤلاء للوقوف بوجه الساعة من اتخاذ الخطط المناسبة ومنها المكان ، والجند. ولكن بمجيء الساعة ستتقلب الأمور. ولو كانت الآية بصدد وصف ما سيجري عند وقوع القيامة لما كان للتصويل بر إما (من جدوى، والأحرى أن الآية تنتظر إلى وعدين لله سيقعان أحدهما : العذاب، والآخر: الساعة. ويبدو أن المؤمنين بالله تشملهم الشفقة من الساعة ولعل ممكن ذلك لمعرفة حقيقة أمرها، وما ستحدثه من تغيرات قد يصعب معها البقاء على حد الإيمان وفي الجانب الآخر من يعرف أمرها لكنه غير مؤمن بها، ويطلبون مجيئها، مشككين بأمرها فهم يمارون بها ويستعجلون أمرها مشككين بها ، كما في قوله تعالى: (يَسْتَعْجِلُ بِهَا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِهَا وَالَّذِينَ آمَنُوا مُشْفِقُونَ مِنْهَا وَيَعْلَمُونَ أَنَّهَا الْحَقُّ أَلَا إِنَّ الَّذِينَ يُمَارُونَ فِي السَّاعَةِ لَفِي ضَلَالٍ بَعِيدٍ) (الشورى : ١٨).

وترد لفظة (مرية) الدالة على الشك لتكون في جملة الألفاظ التي اقترنت مع لفظة الساعة البيان بعض أحوال الذين كفروا فهم سيبقون في ذلك الشك ولن يخرجوا منه حتى يأتيهم واحد من أمرين: إما الساعة، وإما عذاب يوم عقيم. ووصف يوم عقيم لم يستعمل في غير هذا المورد، وذلك قوله تعالى: (وَلَا يَزَالُ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي مَرِيَةٍ مِنْهُ حَتَّى تَأْتِيَهُمُ السَّاعَةُ بَغْتَةً أَوْ يَأْتِيَهُمْ عَذَابٌ عَقِيمٌ الْحَج : ٥٥). اليوم فريد فيما يشتمل عليه. ما ينسجم وكون هذا تاسعا: أوصاف أخرى للساعة وهناك مسارات متعددة المزيد من الملامح التي

تذكرها الآيات للساعة، والوقوف عليها مفصلا يقتضي أبحاثا لا بحثا واحدا ، لأننا بصدد شبكة متداخلة من العلاقات اللفظية لكل لفظة أثرها في تعضيد تلك الملامح، ومن ثم انسياق كل تلك الملامح تحت الدلالة القرآنية الواحدة لهذه اللفظة. ومن تلك الملامح تعلق هذه اللفظة بألفاظ أخرى من مثل (كذب، وكذبوا) مسند للمفرد وللجمع وكذا تعلقها بالفعل اقترب وقريب ونحوها؛ قال تعالى: (بَلْ كَذَّبُوا بِالسَّاعَةِ وَأَعْتَدْنَا لِمَنْ كَذَّبَ بِالسَّاعَةِ سَعِيرًا) الفرقان: (١١) وقوله تعالى: (أَقْرَبَتْ السَّاعَةُ وَأَنْشَقَّ الْقَمَرُ) القمر : ١ التي تظهر استعمالاتها في القرآن اقترانا بأمر المهدي عليه السلام. وهو أمر قد وقفنا عليه في بحوث متفرقة (٢٨).

مما سبق يمكننا أن نجمل أوصاف الساعة كما يأتي: لا بد أنها ستأتي في يوم ما لا يعلمه إلا الله تعالى، وهي من وعد الله القادم، وهي أمر الله الذي أخبر به الأمم السابقة، ومن سماتها الخاصة: كونها من أمور الدنيا واتصافها بالحركة من الإتيان والقيام بإظهار أمرها، وهي مما يمكن أن ينظر إليه بالعين



وهو أمر يستلزم كونها مما له كيان مادي يمكن رؤيته، فهي ليس زمنا كما هو حال يوم القيامة). مع اقترانها بأفعال دالة على ربطها بالدنيا لا غيرها كالأفعال : اقتراب وكذب ويستعجل غيرها .

خاتمة البحث

ولج البحث الى النص القرآني بمنهج يتوسم فهم القرآن بالقرآن، ويرى أن تكون دلالات الألفاظ المفردة مفتاح تفسيره فهي أصغر وحدة دلالية ذات معنى في النص لقد توجه البحث إلى اعتماد السياق اللفظي على نحو فاعل، وهو سياق تجاوزت مساحته المؤلف في فهم السياق، فهو يشمل موارد الساعة مجتمعة أي أن كل مورد يعكس سمات دلالية لهذه اللفظة ويتشارك مع الموارد الأخرى لإظهار سمات أخرى لللفظة، ومجمل تلك الموارد هو الذي يقرر دلالة اللفظة قرآنيا . ولقد كونت المصاحبات اللفظية للساعة، وعلاقتها

التركيبية جانبا معتبرا في الدلالة القرآنية لأن تلك المصاحبات والعلاقات تمثل استجابة لما يمتلكه اللفظة من سمات. لقد اتسمت الساعة قرآنيا بكون مسماها له القدرة على الانتقال وأن يرى بالعين مع إمكانية التدبير فهي تأتي من حيث لا يشعر أحد بها فتباغت أعداءها، وتحقق ذلك في الدنيا لا بد منه لأنها وعد إلهي للناس مع صفات تفصيلية أخرى للساعة فهي مما يكذب به المجرمون، ويستعجل بها من هو لها منكر، على حين أن من يؤمن بها مشفق من أمرها. ويوم حلولها لا يعلمه إلا الله. فالساعة علم دال على عاقل يكون على يديه الحساب والمجازاة على الأرض. ولقد أظهر البحث تباينا واضحا بين اللفظتين ساعة والساعة فعلى حين بقيت (ساعة) قريبة من دلالتها اللغوية بدلالاتها على الزمن مما تقدم يمكننا القول بأن الساعة في القرآن هي تسمية للمهدي (عليه السلام) الذي بشرت به السنة النبوية، ويومه يوم لتحقق العدل لا بد منه آت لا محالة.

المصادر

القرآن الكريم

- [1] الحيدري، كمال. (2006). أصول التفسير والتأويل. دار فراق / مطبعة أستانة، إيران. الطبعة الأولى 1437 هـ.
- [2] الفيروز آبادي، مجد الدين محمد بن يعقوب. (817 هـ). بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز (تحقيق: محمد علي النجار). المكتبة العلمية، بيروت، لبنان.
- [3] الخالدي، صلاح عبد الفتاح. (2008). تعريف الدارسين بمناهج المفسرين. دار القلم، دمشق.





الطبعة الثالثة 1439 هـ.

- [4] الأندلسي، محمد بن يوسف (أبو حيان). (745 هـ). تفسير البحر المحيط (تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، علي محمد معوض وآخرون). دار الكتب العلمية، بيروت. الطبعة الأولى 1413 هـ.
- [5] ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر. (774 هـ). تفسير القرآن العظيم (تحقيق: سامي بن محمد سلامة). دار طيبة للنشر والتوزيع، الطبعة الثانية 1420 هـ.
- [6] الفيروز آبادي، مجد الدين محمد بن يعقوب. (817 هـ). تنوير المقباس من تفسير ابن عباس. دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.
- [7] الطبري، محمد بن جرير. (310 هـ). جامع البيان في تأويل القرآن (تحقيق: أحمد محمد شاكر). مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى 1420 هـ.
- [8] كلية الآداب، الجامعة المستنصرية. (2010). الدلالة القرآنية وعلامات الظهور في ضوء مبدأ عدم الافتراق: سورة مريم عليها السلام أنموذجاً. بحوث المؤتمر السادس عشر، كلية الآداب، بغداد.
- [9] الألويسي، شهاب الدين محمود. (1370 هـ). روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني. إدارة الطباعة المنيرية / دار إحياء التراث العربي، بيروت. الطبعة الأولى.
- [10] سقوط الفخارة: فرج لأمة محمد (ص) بحث في علامات الظهور واليوم الموعود. مجلة سبيل، بغداد. العدد 5.
- [11] الجوهري، إسماعيل بن حماد. (393 هـ). الصحاح في اللغة (تحقيق: عبد الغفور العطار). دار العلم للملايين، بيروت. الطبعة الرابعة 1990.
- [12] الحكيم، محمد باقر. (2005). علوم القرآن. مؤسسة شهيد المحراب، النجف الأشرف.
- [13] العسكري، أبو هلال. (1997). الفروق اللغوية (تحقيق: محمد إبراهيم سليم). دار العلم والثقافة للنشر والتوزيع، مصر.
- [14] علي، خالد إسماعيل. (2009). القاموس المقارن لألفاظ القرآن الكريم. مؤسسة البديل للدراسات والنشر / دار المتقين للثقافة والعلوم. الطبعة الأولى.
- [15] الهندي، علي بن حسام الدين المتقي. (1989). كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال. مؤسسة الرسالة، بيروت.





- [16] ابن منظور، محمد بن مكرم. (1981). لسان العرب. دار صادر، بيروت.
- [17] الصغير، محمد حسين. (2002). المبادئ العامة لتفسير القرآن الكريم. بيروت.
- [18] الأندلسي، عبد الحق بن غالب (القاضي أبو محمد). (546 هـ). المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز (تحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمد). دار الكتب العلمية، بيروت. الطبعة الأولى 1422 هـ.
- [19] الطبراني، سليمان بن أحمد. (1983). المعجم الكبير (تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي). مكتبة العلوم والحكم، الموصل. الطبعة الثانية 1404 هـ.
- [20] عبد الباقي، محمد فؤاد. (1381 هـ). المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم. منشورات ذوي القربى / مطبعة أميران، إيران. الطبعة الثانية.
- [21] مصطفى، إبراهيم، الزيات، أحمد، عبد القادر، حامد، النجار، محمد. المعجم الوسيط. مجمع اللغة العربية، دار الدعوة، مصر.
- [22] الرازي، فخر الدين. (604 هـ). مفاتيح الغيب المشهور بتفسير الرازي. دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت. الطبعة الأولى 1401 هـ.
- [23] الأسدي، حسن عبد الغني. مفهوم الجملة عند سيويوه. دار الكتب العلمية، بيروت. الطبعة الأولى.
- [24] ابن فارس، أحمد بن زكريا. (395 هـ). المقاييس في اللغة (تحقيق: عبد السلام محمد هارون). اتحاد الكتاب العرب، الطبعة الأولى 1423 هـ.
- [25] مجلة آداب المستنصرية. (2009). منهج الدلالة القرآنية للألفاظ (مدخل إلى تفسير القرآن بالقرآن). العدد 49.
- [26] الطباطبائي، محمد حسين. الميزان في تفسير القرآن. منشورات جماعة المدرسين في الحوزة العلمية في قم المقدسة.
- [27] الشريف الرضي، محمد بن الحسين بن موسى. (406 هـ). نهج البلاغة: المختار من كلام أمير المؤمنين (تحقيق: هاشم الميلاني). العتبة العلوية المقدسة، النجف الأشرف. الطبعة الأولى 1431 هـ.
- [28] الحر العاملي، محمد بن الحسن. (1414 هـ). وسائل الشيعة إلى تحصيل مسائل الشريعة. مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، مطبعة مهر.



الرَّبْطُ وَأَثْرُهُ الدَّلَالِي فِي شَعْرِ أَبِي إِسْحَاقِ الْإِلْبِيرِيِّ دراسة لغوية

م. م. إيمان محمد خلف مرهاش النمراوي¹، أ.د. سليمان شهيد معوض²

¹ المديرية العامة لتربية محافظة الأنبار - العراق

² تدريسي في جامعة الجنان طرابلس - لبنان

menaharon567@gmail.com

dr.sleimanmouawad@hotmail.com

ملخص. تحظى نظرية الحقول الدلالية بأهمية كبيرة لدى العلماء والدارسين كونها تهتم بدراسة العلاقات الدلالية والتفاعلات اللغوية داخل النصوص والخطابات. وتُعَدُّ هذه النظرية من النظريات المهمة في مجال اللغويات التطبيقية. تقوم نظرية الحقول الدلالية على فكرة أنَّ اللغة والخطاب يشكّلان مجالاً دلاليًا يتكوّن من مجموعة من الكيانات الدلالية والعلاقات بينها. وهدف هذه النظرية هو فهم التفاعلات الدلالية والدلالات الضمنية والتركيبية في النصوص وتحليلها بصورة منهجية ومنظمة. يهدف هذا البحث إلى تقديم نظرة عامة عن نظرية الحقول الدلالية في اللغة العربية وفهم مفهومها وأهميتها في فهم اللغة والنصوص العربية. وستتم مناقشة المفاهيم والمصطلحات المرتبطة بهذه النظرية. وسنبيّن تطبيقها في شعر الإلبيريّ من خلال النصوص الشعرية التي سنتناولها بالتحليل على وفق معطيات النظرية.

الكلمات المفتاحية: الحقول الدلالية- الإلبيريّ- أبو إسحاق- اللسانيات- العلاقات الدلالية- السياق- المعنى- الخطاب- النصوص.



Abstract. The theory of semantic fields is of great importance to scholars and researchers because it is concerned with studying semantic relationships and linguistic interactions within texts and discourses. This theory is considered one of the important theories in the field of applied linguistics. The theory of semantic fields is based on the idea that language and discourse constitute a semantic field consisting of a group of semantic entities and the relationships between them. The aim of this theory is to understand semantic interactions and implicit and structural meanings in texts and analyze them in a systematic and organized manner. This research aims to provide an overview of the theory of semantic fields in the Arabic language and to understand its concept and importance in understanding the Arabic language and texts. The concepts and terms associated with this theory will be discussed. We will demonstrate its application in Al-Ilbiri's poetry through the poetic texts that we will analyze according to the data of the theory.

Keywords: Semantic fields - Al-Ilbiri - Abu Ishaq - Linguistics - Semantic relations - Context - Meaning - Discourse - Texts.

مُقَدِّمَةٌ

يأتي الرِّبْطُ اللُّغَوِيُّ عَلَى رَأْسِ قَائِمَةِ اِهْتِمَامَاتِ الدَّرْسِ اللِّسَانِيِّ الْحَدِيثِ لِمَا يُنَاطُ بِهِ مِنْ مَهَامِّ أُصِيلَةٍ فِي عَمَلِيَّةِ التَّاطِيرِ لِعَلَّاقَاتِ أَجْزَاءِ النَّصِّ بِبَعْضِهَا، وَرَدَّ بَعْضُ عَنَاصِرِ الْخِطَابِ مِنَ التَّرَاكِيْبِ وَالْأَسَالِيْبِ الْمُسْتَعْمَلَةِ فِيهِ عَلَى بَعْضِهَا، فَتَتَكَوَّنُ لَدَيْنَا مِنْ خِلَالِهِ تِلْكَ الصِّلَةُ الْوَثِيقَةُ الَّتِي تُهَيِّئُ لِلنَّصِّ مَنَاحًا مَلَائِمًا لِقِرَاءَتِهِ وَفَهْمِ مَغَازِيهِ وَتَحْرِيرِ مَفَاهِيمِهِ الْمَرْجُوعَةِ مِنْهُ.

وَتَقُومُ عَمَلِيَّةُ الرِّبْطِ بَيْنَ عَنَاصِرِ الْخِطَابِ الَّتِي تُشَكِّلُهَا التَّرَاكِيْبُ النَّحْوِيَّةُ عَلَى عَدَدٍ مِنَ الظَّوَاهِرِ اللُّغَوِيَّةِ وَالتَّرَكِيْبِيَّةِ يُمَثِّلُهَا فِي النَّصِّ الرِّبْطُ بِأَحْرَفِ الْعَطْفِ، وَبِالضَّمَائِرِ، حَرْفِ الْاِسْتِدْرَاكِ لَكَّنْ، وَحُرُوفِ الْاِسْتِنْفَاكِ، وَبَعْضِ الْأَسْمَاءِ كَالْمَوْصُولَاتِ وَأَسْمَاءِ الْإِشَارَةِ، وَمَا إِلَى ذَلِكَ مِمَّا يُؤَدِّي فِي الْإِحَالَةِ بِهِ عَلَى سَابِقٍ أَوْ لِأَحَقِّ مُؤَدَّاهُ فِي الرِّبْطِ اللُّغَوِيِّ وَالدَّلَالِيِّ فِي آنٍ مَعًا.

وَالْغَايَةُ مِنْ إِعْمَالِ بَعْضِ الْأَدْوَاتِ وَالْوَسَائِطِ اللُّغَوِيَّةِ فِي هَذَا الصَّدَدِ مَعْلُومَةٌ لَا تَخْفَى، فَلَيْسَ ثَمَّةَ مِنْ طَرِيقٍ آخَرَ فِي اللُّغَةِ يُؤَدِّي إِلَى مَزْجِ عَنَاصِرِ الْخِطَابِ النَّصِيَّةِ بَعْضِهَا مَعَ بَعْضٍ، وَإِجْمَالِهَا فِي نَسِيْجٍ وَاحِدٍ مَسْبُوكٍ الصَّنْعَةِ مَحْبُوكِ الْبِنَاءِ سِوَى هَذِهِ الْأَدْوَاتِ، إِذْ لَوْلَاهَا لَصَارَ الْخِطَابُ فِي النَّصِّ أَشْلَاءً



يسيرُ كلُّ تركيبٍ من تراكيبه المُكوِّنة له في طريقٍ، ويؤدِّي وظيفته مُستقلَّةً عن وظيفة غيره من التراكيب الأخرى.

وإنَّ بينَ السَّبكِ والحَبكِ النصِّي الذي هو من لوازم استقامة الخُطابِ وضروراتِ إحكامِ نَسجه، وبينَ التَّشظيِّ الذي قد يَنْتجُ عن ضَعْفِ الكَاتِبِ في تَوْظيفِ الروابطِ فرقًا بيِّنًا، ولأنَّ الرِّبْطَ وسيلةً أساسيةً تحملنا من النَّظَرِ القاصرِ إلى الجُمْلَةِ لِنَقُلْنَا إلى تَسْلِيْطِ الضَّوِّعِ عَلَى عَمومِ النَّصِّ، بَدَتِ المَسَاعِي اللِّسَانِيَّةُ تَأخُذُ سَبِيلَهَا نَحْوَ العِنَايَةِ بِهِ.

أهمية الموضوع وأسباب اختياره:-

1- تتأتى أهمية الربط ودلالاته من تتبع المعايير النصية اللغوية التي عبَّرَ عليها علماء اللغة النصي.

2- البحث عن الدلالات النصية من خلال وسائل الربط المعروفة، وكيفية التعامل معها في بناء النص اللغوي؛ بغية الوصول إلى رؤية موضوعية في التعامل مع النص الشعري؛ حيثُ كثافة طاقة بعض النصوص الشعرية لهذه المدونة دعنتي إلى توظيفها في أكثر من تقنية خلال أدوات الربط المختلفة.

وقد اقتضت طبيعة الموضوع أن تُقسَمَ الدراسة إلى مَقَدِّمَةٍ، وتمهيدٍ، وأربعة مباحثٍ، متبوعةً بالخاتمة، وثبت المصادر والمراجع.

أولاً: التمهيد : التعريف بالشاعر : اسمه ونسبه

المَبْحَثُ الأوَّل: الرِّبْطُ الإِضَافِيُّ فِي شِعْرِهِ

المَبْحَثُ الثَّانِي: الرِّبْطُ العَكْسِيُّ .

المَبْحَثُ الثَّالِثُ الرِّبْطُ السَّبْبِيُّ.

المَبْحَثُ الرَّابِعُ الرِّبْطُ الرَّمْنِيُّ.

الدراسات السابقة :-

هناك دراسات سابقة تناولت ديوان أبي إسحاق الإلبيري وشعره، لكن تلك الدراسات بعيدة كل البعد عن موضوع بحثي المنوط بـ" الرِّبْطُ وأثره الدِّلَالِي فِي شِعْرِ أَبِي إِسْحَاقِ الْإِلْبِيرِيِّ دراسة لغوية" ومن أمثلة تلك الدراسات:



- (1) أبو إسحاق الإلبيري حياته وشعره، رسالة ماجستير (مخطوط)، إعداد الباحث: ميرغني الطاهر أحمد الفكي، نوقشت في جامعة أم درمان الإسلامية، 2007م.
- (2) التجربة الزهدية بين أبي العتاهية وأبي إسحاق الإلبيري دراسة موازنة، رسالة ماجستير (مخطوط)، إعداد الباحث/ محمود لطفي نايف عبد الله، ونوقشت في جامعة النجاح الوطنية، نابلس، فلسطين، 2009 م، وهذه الدراسة لا تمس علم اللغة النص، ولا تفي بما تصبو إليه الدراسة الرّاهنة، فهي دراسة أدبيّة.
- (3) ظواهر التركيب في ديوان أبي أسحاق الإلبيري الأندلسي، دراسة نحوية دلالية، رسالة ماجستير (مخطوط)، إعداد الباحث/ مروان أكرم أحمد، نوقشت في كلية الآداب، جامعة المنصورة، 2014م.
- منهج البحث:

وقد سلك هذا البحث في سياقه المنهج الوصفي التحليلي؛ حيثُ توصف من خلالها الظاهرة النصية، ثم تحليلها في مختلف العلاقات الداخلية في مستويات الربط المختلفة، وشرح المظاهر المتعددة لأشكال الربط باستخدام اللغة وبيان التأثيرات التي تحدثها النصوص في المتلقين؛ لتحقيق التماسك النصي فيه، والتعامل مع النص الأدبي بوصفه نصًا متماسكًا، حتى بان نص أبي إسحاق الإلبيري شبكة متناسقة، متمازجة، مؤدية بذلك الوظيفة الاتصالية بأحسن ما يكون، ومحقة المقبولية لدى المتلقي.

التمهيد: التعريف بالشاعر

اسمه ونسبه:

هو أبو إسحاق إبراهيم بن مسعود بن سعد التجيبي (ابن الأبار، 1995م، 1/118-119)، نُسب إلى البيرة (البيرة: من كور الأندلس، جليلة القدر، نزلها جندٌ من دمشق من العرب وكثير من موالى الإمام عبدالرحمن بن معاوية، وهو الذي أسسها وأسكنها مواليه، ثم خالطهم العرب بعد ذلك. وكانت البيرة من قواعد الأندلس الجليلة والأمصار النبيلة، فخربت في الفتنة، ينظر: (الحميري، 1975م، ص 28_29. والحموي، 1993م، 1/244)، فقيل له: أبو إسحاق الإلبيري، ونُسب إلى غرناطة (غرناطة: مدينة في نهاية من الحصانة؛ ومملكتها إلى الجنوب والشرق من قرطبة؛ وبين غرناطة وقرطبة نحو خمسة أيام وهي في نهاية النزاهة، ولها قلعة عالية شديدة الامتناع، ينظر: الحموي، 1993م، 2/371-372)..



وفى نسب أبي إسحاق الإلبيري أنه تحيبي من اليمن من (تُحيب)، وقد ذكر ابن حزم في جمهرة أنساب العرب أن ديار تحيب بالأندلس فى سَرْقُسطة ودرُوقَة وقلعة أيوب؛ يعنى غالبيتهم ومعظم جماعتهم (الأندلسي، 1962م، ص 431) ولادته:

لم يرد فى كتب التراجم تاريخ دقيق لولادته، غير أن صاحب موسوعة شعراء الأندلس يرجح أنها فى الربع الأخير من القرن الرابع الهجري (الوائلي، عبد الحكيم، 2001م، ص 21)، وقد ذكر محقق الديوان أن ولادته كانت فى عام 375هـ (الداية، 1991م، ص 8).

ومن الذين تناولوه بالترجمة - أيضًا - الضبي (الضبي: أحمد بن يحيى بن أحمد بن عميرة الضبي (أبو جعفر) مؤرخ: ولد فى مدينة بلش بالأندلس، وقد ركب متن الأسفار فى شمال إفريقيا وطوف فى بلادها، له بغية الملتمس فى تاريخ رجال أهل الأندلس. ينظر: كحالة، 1993م، 1/132)، وقال عنه: "إنه فقيه، قاضٍ، زاهد، عارف، كثير الشعر فى ذم الدنيا، مجيد فى ذلك" (الضبي، 1989م، 1/274). وقال عنه البلوي (البلوي: يوسف بن محمد بن عبد الله بن يحيى بن غالب، أبو الحجاج البلوي المالقي الأندلسي المالكي، ويقال له ابن الشيخ: عالم اللغة والأدب، مولده ووفاته بمالقة، تولى الخطابة بها، كان أحد الزهاد المشهورين، يقال: إنه بنى بمالقة نحو اثني عشر مسجدًا بيده، ولم تقفه غزوة فى البر ولا فى البحر، له كتاب (ألف باء) مجلدان، سماه الزبيدي: (ألف باء للألباء)، وكتاب آخر توسع فيه بما أوجز فى (ألف باء) من أخبار وأشعار، سماه (تكميل الأبيات وتتميم الحكايات مما اختصر للألباء فى كتاب ألف باء)، ينظر: الزركلي، 2002م، 247/8 - 248): "كان الأستاذ أبو عبد الله بن سودة شيعي - رحمه الله - يحمل طلبته على حفظه - يعنى شعر الإلبيري - لجودته" (البلوي، (د ت)، ص 13).

وقال عنه ابن الخطيب (لسان الدين ابن الخطيب: هو محمد بن عبد الله بن سعيد بن عبد الله بن سعيد بن علي بن أحمد السلماني، قرطبي الأصل، ثم طليطلي، ثم لوشي، ثم غرناطي، يكنى أبا عبد الله، ويلقب بلسان الدين، وهو من الألقاب المشرقية، وهو وزير، طبيب، أديب، مؤرخ، وفقه مالكي أندلسي، ولد بمدينة لوشة فى 25 رجب، 713هـ، نشأ بغرناطة وتأدب على شيوخها، توفي فى ربيع الأول، عام 776هـ. ينظر: الخطيب، 1424هـ، 2/1): "وأما شعره، فلا تجد حادي جنازة، ولا مذكر مأدية، ولا واعظًا، إلا وهو مكثر منه" (الخطيب، 1424هـ، 105/1)، مما يدل على أثر شعره على الأندلسيين، الذين ظلوا يتناقلون أشعاره فى الزهد.



وفاته:

تتاقلت الكتب التي ترجمت له، أنه توفي نحو سنة 460هـ، " في أثناء مدة دول الطوائف قبل انهيار الأندلس الكبير بسقوط طليطلة سنة 478هـ" (الداية، 1991م، ص 11).

1. المَبْحَثُ الأوَّل: الرِّبْطُ الإِضَافِيُّ فِي شِعْرِهِ

يعد الربط بالأداة من وسائل الاتساق النحوي التي تظهر على سطح النص ولها دور كبير في هذا السياق يتمثل في وصل المعاني بعضها ببعض (ينظر: ابو زنيد، 2010م، ص 132) وهذه العلاقة الربطية- أي الربط بالأداة تختلف في طبيعتها عن علاقات الربط الأخرى (الإحالة، الاستبدال، الحذف) إذ أنها ليست علاقة إحالية (ينظر: شبل، 2007م، ص 110) ولا استبدالية ولا حذفية إنما يتركز عملها على الجانب الوصلي بين معاني النص، وعلى ذلك سأقف مفصلاً في بعض النماذج التي سنخضعها للتحليل من ديوان الإليبري، على وفق ما سنراه في الآتي:

ويُعَبَّرُ عن هذا القسم من الربط بالأدوات (الواو، الفاء، أم، أو) فيتم الربط بين الجمل بوساطتها عبر إضافة معنى جديد، فتضيف كل جملة لاحقة الى سابقتها عنصراً إخبارياً جديداً (ينظر: شبل، 2007م، ص 162)، وهذا ما أطلق عليه الدكتور تمام حسان بالربط الجمعي منعا للبس بينه وبين مصطلح الإضافة في العربية (ينظر: دي بوجراند، 1998م، ص 35، ورمضان، 2006م، ص 23).

وقد عرفه كل من هاليداي ورقية حسن بأنه "يطلق على الروابط التي تضيف معنى اللاحق إلى السابق (227، *Cohesion in English*)"، وهو التعريف نفسه الذي أطلقه روبرت دي بوجراند، مع الأخذ في الاعتبار أنه سماه ربط مطلق الجمع وربط التخبير، وذكر أنه "هو الذي يربط بين صورتين أو أكثر من صور المعلومات بالجمع بينهما، إذ تكونان متحدتين من حيث البيئة أو متشابهين (دي بوجراند، 1998م، ص 346)"، وتعددت وسائل الربط الإضافي في ثنايا الديوان، ف جاء الربط الإضافي موسوماً بالواو، و(أو)، و(أم). وقد أضفى الربط الإضافي بتعدد وسائله نوعاً من التماسك النصي والتلاحم بين بنيات النص. وقد تعدد دور الربط الإضافي داخل شعره؛ فقد قام بصنع التماسك بين مكونات الجملة الواحدة (الكلمات)، وبين الجمل المتجاورة، والجمل المتباعدة، وقد ساعدت مرونة الربط الإضافي من تأدية وظيفته عبر الديوان في الربط والتلاحم.

فاستخدام (الواو) في ذلك، فيقول من الوافر (الداية، محمد رضوان، 1991م، ص 25):

أبا بكرِ دَعَوْتُكَ لَوْ أَجَبْتَا إلى ما فيه حَظُّكَ إن عَقَلْتَا
إلى علمِ تَكُونُ بِهِ إِمَاماً مُطَاعاً إن نَهَيْتَ وإن أَمَرْتَا



وَتَجْلُو مَا بَعَيْنِكَ مِنْ عَشَاهَا
وَتَحْمِلُ مِنْهُ فِي نَادِيكَ تَاجًا
يَنَالُكَ نَفْعُهُ مَا دُمْتَ حَيًّا
هُوَ الْعَضْبُ الْمُهَنْدُ لَيْسَ يَنْبُو
وَكَنْزًا لَا تَخَافُ عَلَيْهِ لِصًّا
وَتَهْدِيكَ السَّبِيلَ إِذَا ضَلَلْنَا
وَيَكْسُوكَ الْجَمَالَ إِذَا اغْتَرَبْنَا
وَيَبْقَى ذُخْرُهُ لَكَ إِنْ دَهَبْنَا
تُصِيبُ بِهِ مَقَاتِلَ إِنْ ضَرَبْنَا
خَفِيفَ الْحَمْلِ يَوْجُدُ حَيْثُ كُنْنَا

هنا حيث يحمل الشاعر لواء قضية من القضايا التي طالما شغلت أذهان الشعراء في مختلف الأعصر، يدعو مخاطبه أبا بكر إلى التزام التعلم؛ لما يضيفه على صاحبه من صبغة الوقار والقوة، ويُعزِّز من دوافع احتفاء الناس به في كل منزل يحلُّ به، على أن التَّاطِيرَ لعلاقة بعض الجمل المنتخبة في هذا النصِّ كان يلزمه توظيف بعض ما لا بدُّ منه من أدوات تربط بين هذه الجمل وبعضها. ومبيناً قدرته على جعل النص يتفاعل مع بعضه البعض جاعلاً بنيات النص المتناثرة تكاد تكون بنية واحدة بما تحقَّقه أداة الربط (الواو) من مطلق الجمع (ينظر: ابن عقيل، 1980م، 3/103)، يقول الجرجاني: "إنا نرى أمراً آخر نحصل معه على معنى الجمع" (الجرجاني، 1992م، ص 224) وذلك أنها لا تجيء حتى يكون المعنى في جملة لفقاً لمعنى في الأخرى ومُضاماً له وبها يزداد معنى الجمع قوة وظهوراً. (ينظر: الجرجاني، 1992م، ص 225-226).

ولأنَّ الربط من دواعي فهم النصِّ، ودوافع انسجام بعض ركائز بنيائه مع بعضها، يأتي سعيُّ الإليبري هنا لانتقاء الأنسب من تلك الروابط لتُشاكل المعنى المرجو من الخطاب، وانطلاقاً من هذه الغاية نراه يسبك بين جملتي الشرط، من قوله: "مطاعاً إن نُهيبت، وإن أمرت"، لتحلَّ الواو العاطفة بين هاتين الجملتين مُتَّفِقي المعنى والدلالة محلَّ الخيط الذي ينسج طرفي الثوب، فتنزل الثانية من الأولى منزل الجزء من كُله.

ومن هذا السبب، ربطه بين جملة الصفة من قوله: "تكون به إماماً" وهي في محلِّ النعت لقوله: "علماً"، وجملة: "وتجلو ما بعينك من عشاها"، على أن تكون هذه الثانية عطفاً على جملة النعت السالفة، أو أن تكون استثناءً، وهي إذن جملة جديدة مُستأنفة، وعلى ذلك فهي معمولة لمبتدأ محذوف مُقَدِّر بِ(أنت)، أي: وأنت تجلو ما بعينك من عشاها، وعلى شاكلة الأتف كل ما أوردته من جمل معطوفة بالواو في هذا النصِّ.



وقد استند الشاعر إلى الربط الإضافي -أيضاً- عبر الأداة (أو)، وجاءت في المرتبة الثانية بعد (الواو) من حيث ورودها في الديوان، والأداة (أو) تنفيذ الربط عن طريق التخيير، فهي تربط بين صورتين أو أكثر من المعلومات، والصورتان تكونان متحدتين من حيث البيئة أو متشابهتين، لكن الصدق لا يتناول إلا محتوىً واحدًا (دي بوجراند، 1998م، ص 347).

وقد تعددت صور الربط بالأداة (أو)، فقد يأتي بها الشاعر مفردة دون تكرار، وقد يأتي بها مكررة؛ أملاً في إضفاء مزيد من الربط، ولا يختلف من جهة الربط الشكلي وما يؤديه من اتساق نصي عن أدوات الربط الأخرى غير أن هذه الأداة تمتاز عن غيرها من الأدوات في أن الاختيار يقع على واحد من عناصرها المتعاطفة، إذ "يربط التخيير صورتين أو أكثر من صور المعلومات على سبيل الاختيار" (دي بوجراند، 1998م، ص 346) ومن صورها المفردة يلمح قوله (الداية، 1991م، ص 29):

فَلَيْسَتْ هَذِهِ الدُّنْيَا بِشَيْءٍ تَسْوُوكَ حُقْبَةً وَتَسُرُّ وَقْتًا
وَعَايَتُهَا إِذَا فَكَّرْتَ فِيهَا كَفَيْتِكَ أَوْ كَحْلَمِكَ إِنْ حَلَمْتَ

فهو هنا إذ يلهجُ بلسانِ الحكماء، يُحذِرُ مخاطبيه من تقلُّبِ هذه الدُّنْيَا بأهلِهَا، مُؤَكِّدًا عَلَى أَنَّهَا لَا تُمَثَّلُ شَيْئًا لِعَاقِلٍ، فَإِنَّهُ إِنْ تَفَكَّرَ فِيهَا لَا يَقِفُ مِنْهَا إِلَّا عَلَى مَا يَسُوهُ، وَأَنَّ عَايَتَهَا - لِلْمُتَأَمِّلِ - كَالْفَيْئِ الْمُسْتَفِيِّ أَوْ كَالْحُلْمِ الْمُتْرَائِي مَنَامًا لِلنَّائِمِ، وَفِي سَبِيلِهِ لِتَأَكِيدَ تَمَثُّلَهُ لِلدُّنْيَا بِهَاتَيْنِ الصَّفَتَيْنِ، يَأْتِي بِالرَّبْطِ التَّرْكِيبِيِّ الْمُنْعَكِسِ عَلَى الْمَعْنَى بِدَلَالَةِ اسْتِثْنَائِيَّةٍ جَدِيدَةٍ، فَيُخَبِّرُ الْمُخَاطَبَ بِأَنَّ مِنْ شَأْنِ الدُّنْيَا مَعَ أَهْلِهَا أَنَّهَا لِنَقْلِهَا إِذَا مَا أَنَّهَا كَفَيْتُهُ الْمُسْتَفِيِّ فِي الظِّلِّ مِنْ قِيظِ الشَّمْسِ، أَوْ كَحْلَمِ تَرَاءَى لِصَاحِبِهِ مَنَامًا. وَالْمَعْنَى عَلَى التَّخْيِيرِ؛ لِأَنَّ الْفَيْئَ مِمَّا يَقَعُ لِلنَّائِمِ نَهَارًا، وَالْحُلْمَ مِمَّا يَقَعُ - غَالِبًا - لِلنَّائِمِ لَيْلًا، وَبَيْنَهُمَا مُفَارَقَةٌ ضَدِيَّةٌ لَا يَنْتَظِمُهُمَا كَلَامٌ وَاحِدٌ إِلَّا بِاعْتِبَارِ الْمُنَاقِضَةِ وَالضَّدِيَّةِ الْحَقِيقِيَّةِ، وَهَذَا أَبْرَزُ دَوَافِعِ اجْتِبَاءِ الْإِلْبِيرِيِّ لـ(أو) الْعَاطِفَةِ التَّخْيِيرِيَّةِ عَلَى الْوَاوِ، فَالْوَاوُ لِمُطْلَقِ الْجَمْعِ، وَهَذَا لَا يَسُوغُ مَعَ هَذَيْنِ الضَّدِيَّتَيْنِ، وَ(أو) لِإِقَادَةِ التَّخْيِيرِ، وَهُوَ الْأَنْسَبُ فِي الرَّبْطِ بَيْنَ غُضْرِي التَّضَادِّ الْقَائِمَيْنِ فِي الْخُطَابِ مَقَامًا مُتَضَادًّا.

وقوله (الداية، 1991م، ص 37):

إِذَا أَنَا لَمْ أَتَّحِ نَفْسِي وَأَبْكِي عَلَى حَوْبِي بِتَهْتَانِ سَكُوبِ
فَمَنْ هَذَا الَّذِي بَعْدِي سَبَّكِي عَلَيْهَا مِنْ بَعِيدٍ أَوْ قَرِيبِ



وهنا يُبرزُ الشَّاعِرُ أثرَ تجربته الوجدانيَّة، في نعيه على نفسه وتحسُّره على ما فاتها من حظها في الطَّاعَات، وأثرَ فيها من الحَوْبَات التي حملته على البُكاءِ بدمعه التَّهْتَانِ شديداً السَّيلانِ؛ مؤكِّداً على إدراكه لأنَّ أحدًا قريبًا كانَ أو بعيدًا لَنْ يُكَلِّفَ نَفْسَهُ النَّدَمَ عليه ولا التحسُّرَ على ما آلَ إليه حاله.

فوسَّطَ الحرفَ العاطفَ (أو) بينَ (بعيدٍ)، و(قريبٍ) إمَّا لإفادَةِ معنى التَّخْيِيرِ، على أن يكونَ المعنى: لم يَبْكِني القَريبُ، فكيفَ إذنَ بالبعيدِ؟، وإمَّا على الجَمْعِ والضمِّ، فَتكونُ بذلكَ عاملةً عملَ (أو) العاطفة، والمعنى حينئذٍ: (أنا أُولَى بِبُكاءِ نَفْسِي، إذا لم يَبْكِني البعيدُ ولا القريبُ)، وهو الأقربُ إلى المعنى المُرادِ مِنَ الخِطَابِ، وبهذه الأداة يتحقَّقُ التَّماسُكُ في صُورته الظَّاهِرة.

وقد حقَّقَ الشَّاعِرُ بهذه الرِّابطةِ بينَ البعيدِ والقريبِ، بالحرفِ العاطفِ (أو) الغايةَ الدلاليَّةَ المنشودةَ مِنَ النَصِّ، ليس حصرًا في السِّبكِ والتَّماسِكِ النصِّيِّ، بل كذلكَ فيما يَعودُ به هذا الحرفُ على المعنى من إفادَةِ الإغراقِ في الحسرةِ، مَعَ تخلفِ النَّاسِ عَن أن يُلقِيَ له أحدٌ مِنْهُمُ بالألَّا، وذلكَ أدقُّ في مقامِ التَّعبيرِ عن شدَّةِ الحسرةِ والانكسارِ.

ومن أدوات الربط التي تفيد التغيير (أم) (ينظر: شبل، 2007م، ص 162، والداوودي، 2010م، ص 91)، فهي تعادل بين العناصر اللغوية التي تقع في سياقها، فتقوم بوظيفتين في آن واحد وظيفية ربطية بين عناصرها ووظيفة تغييرية وهذا ما يظهر في قول الشاعر (الداوودي، 2010م، ص 63):

وَمَا يَعْرِفُ الْإِنْسَانُ أَيْنَ وَفَاتُهُ أَفِي الْبَرِّ أَمْ فِي النَّجْرِ أَمْ بِقَلَاةٍ

وفي إطارِ النُّصحِ والتَّوجيهِ، يُرشدُ الإلبيريُّ إلى أنَّ الإنسانَ مُسَيَّرٌ لا خيرةَ له في مكانِ مَوْتِهِ ولا في زمانِهِ، فيَجْهَلُ - ضِمْنَا - مَنْ عساهُ يَجْزُمُ بِمَوْتِ فِي زَمَانٍ أَوْ مَكَانٍ مُحدَّدِينَ، وفي إطارِ تنويعِهِ مِنَ الألفاظِ التي تَرَكَّبَ مِنْهَا معنى تامٌ لإفادَةِ دلالةٍ واحدةٍ، تَجْمَعُ تحتها عدداً مِنَ عناصرِ التَّكوِينِ التَّركيبيِّ، يَسُوقُ ما يمزجُ بينَ هذا العناصرِ في مُكوِّنٍ واحدٍ أيضاً؛ لتتحدَّ الدلالةُ وتتوحدَّ المفهوميةُ.

وهذه الأداة لها بُعدٌ جمالي ودلالي يتمثل في كونها تجعل المتلقي على اتصال وارتباط مع النص ومستدعياً المرتكزات المعرفية الذهنية وبذلك يكون معيداً لإنتاج النص بما يتساوق مع مقاصد الشاعر أو الباحث فهي -الأداة- لا تقف عند المعنى التخيري أو الدور الربطي فقط.

ومن بابِ التَّنويعِ في استعمالِ الأدواتِ العاطفةِ يأتي الإلبيريُّ هنا في هذا البيتِ بما يقطعُ الطَّرِيقَ على المُتلَقِّ في الظَّنِّ بأنَّه مِمَّا يَراؤُ بِهِ التَّخْيِيرُ أو غيره، فَيأتي بِحرفٍ مِنَ حروفِ العطفِ التي لا عملَ لها إلا التَّخْيِيرِ، وهو (أم) جزماً بنفي علمٍ مَنْ ادَّعى العِلْمَ بِمَكَانٍ أَوْ زَمَانٍ مَوْتِهِ، مُخبراً بأنَّه لا يَعْلَمُ متى ولا في أيِّ مكانٍ سَيَمُوتُ، في البرِّ أم في البحرِ، أم في الصَّحراءِ.



وقد تضمَّنَ هذا الحرفُ - إلى جانب دلالته القاصرة على التَّخْيِيرِ - معنَى الإِضْرَابِ، فَكَأَنَّهُ أَضْرَبَ عَن سَابِقِهِ مُسْتَأْنِفًا بِهِ بِمَا لَحِقَهُ مِنَ المَعْطُوفَاتِ؛ لِإِفَادَةِ نَفِي العِلْمِ عَمَّن ادَّعَاهُ بِمَكَانِ المَوْتِ أَوْ زَمَانِهِ، وَهَذَا مِنْ لَوَازِمِ حَرْفِ العَطْفِ (أَمْ)، فَتَجَاوَبَتِ المُفْرَدَاتُ المُتَعَاظِفَةُ بِهِ مَعَ بَعْضِهَا، فَانْتَسَجَ الكَلَامُ فِي مَنَوَالٍ وَاحِدٍ، وَاتَّحَدَ مَدْلُولُهُ عَلَى شَاكِلَةِ مَا يُرِيدُهُ الإِلبِيرِيُّ، وَذَلِكَ أبلغُ غَايَاتِ التَّمَاسِكِ الَّتِي إِلَيْهَا يَجْمَعُ المُنْتَكِمُ حِينَ يُوظَّفُ أَدَاةً ك(أَمْ) فِي الرِّبْطِ بَيْنَ المُفْرَدَاتِ وَبَعْضِهَا فِي نَسَقِ خُطَابِيٍّ وَاحِدٍ، كِي لَا يُوقِعَ بَيْنَ هَذِي المَفْرَدَاتِ وَبَعْضِهَا قَطِيعَةً، تُوَدِّي إِلَى تَفْرُقِ الدَّلَالَةِ.

2. المَبْحَثُ الثَّانِي: الرِّبْطُ العَكْسِيُّ :

يطلق الربط العكسي على الوسيلة التي يقام بها علاقة تعارض بين صورتين من صور المعلومات، فهو "يربط على سبيل السلب صورتين في صور المعلومات بينهما علاقة التعارض، إذ تكونان في بيئتهما متحدتين أو متشابهتين، أو أن ذلك يكون بتناولهما لموضوعات بينهما علاقة؛ لكن من خلال تجمع غير متوقع التشيط الموسع وقد يكون كل من الصورتين صادقاً بالنسبة لعالم النص، ولكن تعلق كل منها بالآخر غير واضح(دي بوجراند، 1998م ص 346، 347)".

وهناك من أطلق على هذا النوع من الربط ربط النقيضين، فهو يربط بين شيئين لهما المكانة نفسها، لكنهما يبدوان متدافعين أو غير منسقين في عالم النص، فالعلاقة التي تجمع بينهما علاقة تعارض(أبو غزالة وأحمد، 1999م، ص 107).

ويعد الربط العكسي من وسائل الربط التي اعتمد عليها الشاعر في ديوانه؛ استناداً لقدرتها النصية على السبك النصي، وتدعيماً لفكرته في الربط بين المعلومات ذات العلاقات المتعارضة، فقد استخدم الأداة (لكن) (الداية، 1991م، ص 29) بكثرة، التي جاءت في المنزلة الأولى من حيث الورد، في ستة عشر موضعاً، تلتها (لا) (الداية، 1991م، ص 43) في أربعة مواضع، ثم (بل) (الداية، 1991م، ص 93) في ثلاثة مواضع، واستخدم (بخلاف) (الداية، 1991م، ص 39) في موضع، وقد جاءت كل هذه الأدوات صانعة للتعانق اللغوي داخل بنية النص. يمكن تتبع هذا الدور من خلال قوله(الداية، 1991م، ص 32):

وَلَوْ وَاقَيْتَ رَبِّكَ دُونَ ذَنْبٍ وَنَاقَشْتَكَ الحِسَابَ إِذَا هَلَكْتَ
وَلَمْ يَظْلَمَكَ فِي عَمَلٍ وَلَكِنْ عَسِيرٌ أَنْ تَقُومَ بِمَا حَمَلْنَا



ففي إطار تحديد الشاعر لمشهدٍ من مشاهد الحساب يوم القيامة، ومدى ما يلاقيه الإنسان من هول هذ الموقف، يُقدّم بين يدي الفكرة ما يُلوّح بالصلة بين السلب الموعول في صياغة المعنى من قوله: "وَلَمْ يَظَلِمَكَ فِي عَمَلٍ" والإيجاب المنوط به عكس القضية من قوله: "وَلَكِنْ عَسِيرٌ أَنْ تُقَوْمَ..."، وهما من الأضداد التي لا تجتمع في كلامٍ واحدٍ؛ لما بين السلب والإيجاب من التناقض الظاهر.

غير أنّ مسوغ اجتماعهما في هذا النصّ عود الضمير في الجملة المنفية بـ(لم) على الله تعالى، إذ يستحيل عليه سبحانه الظلم، وعود الضمير الجملة المثبتة على مخاطب، وهو ممن يتوقع منه الظلم لنفسه، ومن ثمّ كان احتمالُه يوم الحساب لظلمه لنفسه شيئاً عسيراً؛ لأنّه - وإن لم يُذنب - فإنّ فيما يُسرّه أو لا يُحيط بعلمه ذنبٌ مخفيٌّ قد يُشددّ عليه النهوض في الحساب، فكان لهذا الجمع بين السالب والموجب مسوغاً تركيبياً، يعكس أثر النسيج الدلاليّ على النصّ في صورةٍ غير مُطرّدة، بل هي على نحو عكسيّ.

وقد استخدم الشاعر - أيضاً - الأداة (بل)، وهي من أدوات الربط العكسي. يمكن توضيح هذه الوظيفة لها من خلال قوله (الداية، 1991م، ص 112):

وَفَرَّقَ عِدَاهُمْ وَخَذَ مَالَهُمْ فَأَنْتَ أَحَقُّ بِمَا يَجْمَعُونَ

وَلَا تَحْسِبَنَّ قَتْلَهُمْ غَدْرَةً بَلِ الْغَدْرُ فِي تَرْكِهِمْ يَعْثُونَ

فوصل المعنى بما يُوجي بعكس ما يُريدُ بتوظيف الأداة التي إن وقعت بين تركيبين دلّت على هذه المناقضة، وهي (بل)، ومعلوم أنّ لـ(بل) من العمل ما يعكس قضية الكلام، ويُعطي مخاطب بها انطباعاً عن رغبة المتكلم في الإضراب عن كلامه الأول؛ لتقرير فكرة أو قضية جزئية مغايرة لما قبل (بل)، وهذا ما فعله الشاعر حين وصل بين الفعل المضارع المنفي بـ(لا) من قوله: "وَلَا تَحْسِبَنَّ قَتْلَهُمْ غَدْرَةً" نافيةً بذلك عمّن تعرّض لذكره في هذا النصّ بالتحريض على قتل من حرّضه على قتلهم، وبين المضرب عنه ممّا أوقعه بعد (بل) من قوله: "بَلِ الْغَدْرُ فِي تَرْكِهِمْ يَعْثُونَ".

ولذلك حدثت المغايرة بين إعرابي ما قبل (بل) وما بعده، فما بعده في حكم المستأنف، فهو كالجمله الجديدة، ومن هنا عرض لـ(الغدر) الرفع بالابتداء بعد (بل)، والقياس قاطع مع العطف بها أن تكون كلمة (الغدر) منصوبةً عطفًا على كلمة (غدره)، ولكن لتغاير القضيتين، نفى الشاعر أمرًا مُحدّدًا من وجه، ثم عاد لإثباته من وجه آخر، وذلك مدعاة التناجس النصي والتعاقب الدلالي بين قضيتين متعاكستين في أثرهما النحوي، ولكنهما متفتتان من حيث الإجراء الدلاليّ.



أضف إلى ذلك قدرتها على الاختزال اللغوي الذي يصنع نوعاً من الإيجاز يعبر به الشاعر على الحلقات اللغوية المفرغة إلى متلقيه في صورة مباشرة دون خلل أو اجتراء للنص؛ مما أسهم في تعانق أفكاره، وترابط بنيته اللغوية.

وإضافة إلى مجيء أدوات الربط العكسي متفرقات في ثنايا الديوان؛ تأكيداً للربط بين بنيات لغوية جزئية - نجد الشاعر أمام زخم المعلومات المتعكسة يلجأ لشحن بنيته النصية بالعديد من أدوات الربط العكسي جملة واحدة؛ إبرازاً لفكرته وإيماناً بقدرتها على ربط أواصر بنيته النصية. يمكن تتبع ذلك عبر قوله (الداية، 1991م، ص 93):

وَلَوْ أَنَّنِي أَدْعُو الْكَلَامَ أَجَابَتِي	كَاجَابَةِ الْمَأْسُورِ دَعْوَةَ أُسِيرِ
لَكِن رَأَيْتُ نَبِيئًا قَدْ عَابَهُ	مِنْ كُلِّ ثَرْتَارٍ وَأَشْدَقِ شَاعِرِ
فَصَمَّتْ إِلَّا عَنِ نَقْيٍ وَلَزِيمًا	قَذَفَتْ بِحَارٍ قَرِيحَتِي بِجَوَاهِرِ
مَا اسْتَحْسَنُوا طَوْلَ الْخَطَابَةِ بَل رَأَوْا	تَقْصِيرَهَا مَهْمَا ارْتَقَوْا بِمَنَابِرِ
وَلَمَّا رَأَوْا سَرَدَ الْكَلَامِ بِسَائِغِ	إِلَّا لِعَبْدٍ قَارِيٍّ أَوْ ذَاكِرِ
فَالْعَيْ فِي الْإِكْتَارِ لَا فِي مَنْطِقِ	يُهْدِي إِلَى الْأَلْبَابِ نَقْثَةَ سَاحِرِ

ذلك أنه - كما يبدو من ظواهر التوظيفات اللغوية والسياقية في هذا الخطاب - يمتدح الكلام في غير عي ولا إكثار، ويعيب على المتشدين المتحاذقين كثرة كلامهم وانصبابه في غير واديه، وطلباً لهذه الغاية يُشدد في تعزيز خطابيه بتعدد الروابط العكسية التي ترأب صدوع التراكيب المتناثرة في خطابيه، فأنتى على جملة الخطاب بما يطلب ما بعده ما قبله من تلك الأدوات، فوظفت (لكن) الاستدراكية مرةً، و(بل) الإضرابية أخرى.

فهو إذ يمتدح نفسه بقوة الحجّة والقدرة على امتلاك ناصية الكلام، يُعَيّد ذلك بأنّ المانع له من الإكثار منه أنّ النبيّ صلى الله عليه وسلم، قد عاب الكثيرين المتشدين المتقيهيقين، فردّه ذلك عن الإكثار منه، ولأنّهُ احتكم في الإفادة من هذا المعنى إلى حديث النبي صلى الله عليه وسلم، وأراد في الوقت نفسه أن يُجلبى به عن عدم صواب الإكثار من الكلام حتى مع قدرته عاعليه؛ لأنّه ممّا يُعاب به الرجال، لزمه أن يستدرك على المعنى بعكس قضية النظم، فأشار إلى أنّه مالك لأزمة الكلام، ولكنّه يُحجم عنه؛ ليعيب فيمن يُكثر منه، فكان لهذا الاستدراك (لكن) أبرز التأثير في الحياذ عن المعنى الذي هو أخذ فيه إلى ما ينقضه به إلا ما ليس يُعاب به من كلام النقي والعمّة.



وتدعيماً لهذه الفكرة يسوق شاهداً على كلامه من قبيل الاحتجاج على أن امتلاك رقاب القول مما لا يبيح لإصاحبه الإكثار في الكلام، فأكد على ذلك بأن العرب لم يكونوا ليبيحوا التثقل في القول حتى لو كان صادراً من خطيب موهو تشهد له المتأثر بذلك، وهما معنيان يتظاهراً فيهما التصادم، فبين انتشاء العرب بفصيح المقال والشهادة لإصاحبه بالجزالة والقوة، وعدم تقبلهم لطوله حتى مع فصاحتها تناقض، سعى الشاعر للتوفيق بينهما بوصلهما بحرف العطف الإضرابي (بل) مُشيراً إلى أن رضاءهم بالكلام له وجه، وعدم رضائهم به له وجه آخر.

3. المبحث الثالث الربط السببي :-

يقوم هذا الربط على ملاحظة العلاقة السببية بين التراكيب عن طريق الأدوات النصية الملفوظة (ينظر: ابو زنيد، 2010م، ص136)، ويشير الربط السببي إلى تلك العلاقة التي تجمع بين صورتين من صور المعلومات بينهما حالة تدرج بمعنى أن تحقق إحداها يتوقف على حدوث الصورة الأخرى، فهو ربط منطقي بين جملتين أو أكثر، وقد أطلق عليه روبرت دي بوجراند مصطلح "التفريع" (دي بوجراند، 1998م، ص347).

ويمكننا الربط السببي من إدراك العلاقات المنطقية القائمة بين جملتين أو أكثر، ويستخدم أدوات السبب والنتيجة والتعبير عنه، مثل: (لذلك، الفاء، مادام، ولهذا، بناء على هذا، من أجل، لأن، اللام، لكى).

ومن مواضع الفاء السببية في الديوان قوله (دي بوجراند، 1998م، ص 32 _ 74):

ونفسك ذم لا تدمم سواها

بعيب فهي أجدر من ذممتا

وذلك استكمالاً لمنطقات الحكمة التي علّق عليها الإليبري كثيراً من منظوماته أو بعضاً منها، وهو هنا يربط بين المذمة التي لا بد للإنسان منها، تحقيراً لنفسه وتهويناً لها، كي لا يتعاطم شأنه عند نفسه، فيأتي من الموبقات ما يدم به من غيره، وبين ما يصدر منها من معائب تستوجب هذا الذم والتوبيخ، وأن المعنيين متراتبين وسط الشاعر بينهما ما يوجب لهما الارتباط والتعاقب، ليبيدهما في صورة متناسجة مسبوكة، فكانت الفاء العاطفة المفيدة للسببية أحد وسائله إلى ذلك.



فقوله: "فَهِيَ أَجْدَرُ مَنْ دَمَمَتْ" بمنزلة الكلام المُعلَق على سببه، حيث أنزل الإليبري هذا الشطر، من قوله: "وَنَفْسَكَ ذَمًّا لَا تَذُمَّمُ سِوَاهَا بَعِيْبٍ" النتيجة من السبب، وهي ممَّا يُطْلَقُ عَلَيْهِ فِي الدَّرْسِ اللِّسَانِيِّ الحديثِ مَصْطَلَحِ الرِّبْطِ السَّبْبِيِّ، لِأَنَّ الإِطَارَ النَّصِيَّ الَّذِي بَيْنَ كِلَا الْجُمْلَتَيْنِ إِطَارٌ مَبْنِيٌّ عَلَى التَّعْلِيْقِ السَّبْبِيِّ الَّذِي يَجْمَعُ تَحْتَهُ بَيْنَ تَرْكِيْبَيْنِ أَحَدُهُمَا لَا يَقُومُ بِغَيْرِ الْآخَرِ.

وقد كثر هذا النوع من الربط السببي المسبوق بالأمر أو النهي، من ذلك - أيضًا - قوله(دي بوجراند، 1998م، ص33):

فَلَا تُكْذِبْ فَإِنَّ الْأَمْرَ جَدُّ

وَلَيْسَ كَمَا احْتَسَبْتَ وَلَا ظَنَنْتَا

أَبَا بَكْرٍ كَشَفْتَ أَقْلَ عَيْبِي

وَأَكْثَرَهُ وَمُعْظَمَهُ سَتَرْتَا

فَقُلْ مَا شِئْتَ فِي مَنِ الْمَخَازِي

وَضَاعِفَهَا فَإِنَّكَ قَدْ صَدَقْتَا

وَمَهْمَا عَيْبَتِي فَلَفَرْتُ عِلْمِي

بِبَاطِنَتِي كَأَنَّكَ قَدْ مَدَحْتَا

فَلَا تَرَضِ الْمَعَايِبَ فَهِيَ عَارٌ

عَظِيمٌ يُورِثُ الْإِنْسَانَ مَقْتًا

على أن مثل ذلك من التأطيرات التركيبية لإعلاقة أجزاء النص الشعري بعضها ببعض، بتوظيف الغاء السببية الجامعة بين نتيجة وسببها، ليس محصوراً في أداء الإليبري وحده في هذا الخطاب، بل إنه مما عول عليه كثير من شعراء العربية في شتى عصور الشعر، ودافعهم واحد مع اختلاف الأغراض،



ذَلِكَ أَنَّهُمْ أَرَادُوا مَا أَرَادَهُ الْإِلْبِيرِيُّ مِنْ إِعْمَالِ هَذِهِ الْعِلَاقَةِ الَّتِي يَتَوَخَّى فِيهَا الشَّاعِرُ الْجَمْعَ بَيْنَ فَاءِ السَّبَبِ وَالْأَمْرِ أَوْ النَّهْيِ، مِنْ أَنَّ مَا كَانَ مِنْ نَهْيِهِ بِقَوْلِهِ:
"فَلَا تَكْذِبْ فَإِنَّ الْأَمْرَ جِدٌّ وَلَيْسَ كَمَا احْتَسَبْتَ وَلَا ظَنَّنَا"

مُرَادًا بِهِ تَعْلِيْقُ هَذَا النَّهْيِ عَلَى مَا هُوَ مِنْ سَبَبِهِ، فَكَذِبُ الْمُخَاطَبِ الَّذِي نَهَاهُ الشَّاعِرُ عَنْهُ، مُرْتَبِطٌ ارْتِبَاطًا دَلَالِيًّا بِجَدِيَّةِ الْأَمْرِ الَّتِي لَا يَتَنَاسَبُ مَعَهَا الْكُذْبُ، بَلْ وَقَدْ يُعَمِّقُ مِنْ أَثَرِهَا بِالرُّكُوعِ إِلَى الْكُذْبِ، فَلَا يُمْكِنُ صَاحِبَتَهُ مِنْ إِتْيَانِ الْأَمْرِ مِنْ بَابِهِ؛ لِحِيلُولَةِ الْكُذْبِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ رُؤْيَتِهِ لَهُ عَلَى صُورَتِهِ الَّتِي تَسْتَدْعِي النَّظَرَ إِلَيْهِ بِجَدِيَّةٍ، فَكَانَتْ الْفَاءُ بَعْدَ النَّهْيِ أَلْزَمَ لِحُضُوعِ الْمُتَلَقِّي لِمَطْلَبِ الْإِلْبِيرِيِّ بِعَدَمِ الْكُذْبِ، وَأَدْعَى إِلَى الْمَرْجِ بَيْنَ عُنْصُرَيْ هَذَا التَّرْكِيبِ بِبَعْضِهِمَا بِعِلَاقَةِ السَّبَبِيَّةِ.
وَعَلَى الطَّرِيقَةِ ذَاتِهَا يُحِيلُ الْإِلْبِيرِيُّ بِفِعْلِ الْأَمْرِ عَلَى خُصُوصِيَّةِ تَعْبِيرِيَّةِ تَحْكُمُ نَسَجَ الْعِبَارَةِ وَمُكَوِّنَ الْبِنَاءِ التَّرْكِيبِيِّ مِنْ قَوْلِهِ:

فَقُلْ مَا شِئْتَ فِي مِنَ الْمَخَازِي

وَضَاعِفَهَا فَإِنَّكَ قَدْ صَدَقْنَا

غَيْرَ أَنَّهُ تِلْكَ الْمَرَّةَ عَمَدَ إِلَى تَوْظِيْفِ الْفِعْلِ الْأَمْرِ مُتَوَصِّلًا بِهِ إِلَى مَا هُوَ مِنْ سَبَبِ خُدُوثِهِ، فَقَوْلُهُ:
"قُلْ مَا شِئْتَ..."، مُرْتَبِّبٌ لِقَوْلِهِ: "فَإِنَّكَ قَدْ صَدَقْنَا" فَجَعَلَ الصِّدْقَ نَتِيجَةً حَتْمِيَّةً لِقَوْلِهِ مَا شَاءَ فِيهِ مِنَ الْمَخَازِي، فَكَانَتْ الْفَاءُ وَسِيلَةً أَسَهَمَتْ فِي عَمْرِ الْإِلْبِيرِيِّ لِأَفَاقِ النَّصِّ بِمَا يَحْكُمُ الْعِلَاقَةَ بَيْنَ الْقَوْلِ وَمَقُولِهِ مِنْ جَانِبٍ، وَالْقَوْلِ وَمَا تَرْتَّبَ عَلَيْهِ مِنْ جَانِبٍ آخَرَ.
وَلَعَلَّ فِي قَوْلِ الشَّاعِرِ:

وَمَهْمَا عِبْتَنِي فَلَقِرْطِ عِلْمِي

بِبَاطِنَتِي كَأَنَّكَ قَدْ مَدَحْتَا

مَا يَدْفَعُ إِلَى الْحُكْمِ بِنَمَطِيَّةِ الرِّبْطِ السَّبَبِيِّ بِالْفَاءِ، وَلَيْسَ فِي لِسَانِي مَا أَنْكَرُ بِهِ ذَلِكَ، غَيْرَ أَنَّ مَا يُلْمَحُ فِي هَذَا الْبَيْتِ مِنْ مَظَاهِرِ التَّعَانُقِ وَالتَّمَاثُلِ النَّصْبِيِّ الْمَعُولِ فِيهَا عَلَى تِلْكَ الْفَاءِ، أَوْلَا أَنَّهَا وَاقِعَةٌ فِي جَوَابِ شَرْطِ جَازِمٍ، مِمَّا يُؤَدِّي إِلَى لُزُومِهَا هَذَا الْمَعْنَى، لِأَنَّهَا لَا تَخْلُو مِنْهُ فِي الْجَزَاءِ، وَثَانِيًا، أَنَّهَا اسْتِحْكَامُ الشَّرْطِ حَوْلَ الْفَاءِ مُؤَدِّ إِلَى الْقَوْلِ بِعَدَمِ صِحَّةِ تَحْقُوقِهِ إِلَّا مَقْرُونًا بِالسَّبَبِ الَّذِي تَعَلَّقَ بِهِ، وَهُوَ الْجَزَاءُ.



وعليه فإن تلك الحالة من حالات بناء المعنى الجزئي من خلال ربط الجزاء بالشرط بالفاء الجزائية، متجرد من أي معنى سياقي آخر قد يحتمله النص بدون هذه الفاء، وذلك مما أراه يستدعي دلالة واحدة إلى جانب هذه السببية التي أدت بها الفاء وظيفته التاطير بين بعض تركيبين أحدهما لا يقوم معناه بغير معنى الآخر.

وقد أجزى قوله كذلك في قوله (دي بوجراند، 1998م، ص33):

فَلَا تَرْضُ الْمَعَايِبَ فَهِيَ عَارٌ

عَظِيمٌ يُورِثُ الْإِنْسَانَ مَقْتًا

المجرى نفسه، حيث أزم الفاء بوصفها واسطة بين معنيين مستوجبين للربط بينهما، سبكا لأحدهما مع الآخر، لأنهما متعاضان في إطار المعنى الدلالي، فنهيه عن الرضا بالمعاييب مرتبط بكونها عارا يلحق بمن لا ينهي عنها، فجزت الفاء العاطفة معنى السببية إلى الواقع في جواب الطلب من قوله: "فهي عار"، ليلزم المخاطب أمرا لولا تعليق الطلب بالفاء ما كان ليذعن له، ومن ثمة يمكن القول بأن هذه الفاء عملت في المعنى عمل الحجة والبرهان.

ومن أدوات الربط السببي في الديوان - أيضا - استخدامه "لكي" (دي بوجراند، 1998م، ص 46)

وَطُفِ الْبِلَادِ لِكَيْ تَرَى آثَارَ مَنْ قَدْ كَانَ يَمْلِكُهَا مِنَ الْأَقْيَالِ

فأمره بتطواف البلاد هنا على غير ما يوجب المعنى الحرفي للفعل الأمرى، فهو صادر منه على سبيل النصح والإرشاد، ويتبين ذلك جليا من خلال النظر إلى مساق توظيف الفعل في هذا النص، إذ يستحيل على الشاعر أمر كل من بلغه خطابه، ويتمحور حول فكرة السفر وما عسى يلاقيه الإنسان فيه من التدبير والتأمل في ملك الهالكين من العظماء الذين سبقوه.

ومما يبرز حقيقة النفاق الإلبري حول المعنى من أجل استغراقه للصورة المجازية التي أنطوت عليه، استعمال أحد الحروف الناصبة للمضارع، والمفيدة للتعليل، وهو (كي) فإن في إيرادها للفعل بعدها مسبوقة بالأمر (طف) مبرر لعل أمر الشاعر لمخاطبه بالتطواف في البلاد، ذلك أنه أراد الانتفاع بما سبق عليه من الحوادث التي لحقت بأهل تلك البلاد وملوكها وملوكها الأقيال الذين حكموها من ذي قبل.

على أن ما يجب الالتفات إليه هنا أن الإلبري لم يرد بتوظيفه لحرف العلة الناصب للمضارع (كي) معنى السببية، فالفرق بين السببية والتعليل واضح، ولو كانت لإفادة السببية لكان التركيب الموالي ل(كي)



ومن ذلك النوع من الربط المفوضي إلى تماسك النص، وإنتاج معنى جديد في إطار التعليل، قول

الإلبيري:

وَلَمْ أَجْزَعْ لِفَقْدِ أَخٍ لِأَنِّي رَأَيْتُ الْمَرَّةَ يُؤْتَى مِنْ أَخِيهِ
وَأَيَّاسَنِي مِنَ الْأَيَّامِ أَنِّي رَأَيْتُ الْوَجْهَ يَزْهَدُ فِي الْوَجِيهِ
فَأَثَرْتُ الْبِعَادَ عَلَى التَّدَانِي لِأَنِّي لَمْ أَجِدْ مَنْ أَصْطَفِيهِ

وهذا البيت مما يضارع سابقه في إرادة الإلبيري الربط بأداة التعليل (اللام) الداخلة على (أن) من قوله: "لأنني رأيت المرأ يؤتى من أخيه!"، فأحل هذه الواسطة محلاً ذا تأثير في تماسك النص جزئياً، إذ لو كان هذا التماسك كلياً لأحدثه الشاعر بين جمل متفرقة بأدوات شتى، غير أن اللام هنا كانت للربط بين جملتين يخضع معنى إحداهما لمعنى الأخرى.

وفي إبدائه لما انتابه من اليأس، يُشكّل بأداة التعليل المحذوفة (اللام) من (أنني) من عموم قوله: "وأَيَّاسَنِي مِنَ الْأَيَّامِ أَنِّي..."، حضوراً دلاليّاً معوّلاً فيه على التماسك الذي أحدثته اللام محذوفة من (أنني) والانسجام الذي وضع كلاً من التركيبتين السابق على (أنني) من قوله: "وأَيَّاسَنِي" واللاحق بها من قوله: "رَأَيْتُ الْوَجْهَ..."، لاشتمال يأس الإلبيري من الأيام على علة رؤيته لزهد الوجه في وجهه.

4. المَبْحَثُ الرَّابِعُ الرَّبْطُ الزَّمْنِيُّ :-

الربط الزمني هو علاقة بين جملتين متتابعتين زمنياً ويمثلها في الانكليزية لفظ (Then) وفي العربية الأدوات "الفاء، ثم، قبل، بعد، منذ، كلما، حين" (الخطابي 1991م، ص 23_24، ورمضان، 2006م، ص 23، وحسين، 2008م، ص 90) وبنية هذا الربط تتكون من إشراك التركيب الثاني مع سابقه وقد يتجاوز الربط فيه المظهر الشكلي للنص إلى المستوى الجمالي الذي يتكثف به النص نفسه (ينظر: حيال، 2011، ص 103) وحرف (الفاء) هو أكثر أدوات الربط الزمني وروداً في شعره وهو حرف يفيد الترتيب والتعقيب والسرعة، وقد اعتمد عليه الشاعر بصورة كبيرة في ربط أوامر النص الشعري، ويظهر ذلك في قوله (حيال، 2011، ص 39):

إِنِّي أَظُنُّكَ قَدْ دُهِبَتْ بِفَرْقَةٍ مِنْ مُؤْنِسٍ لَكَ فَارْتَمَصَتْ لِذَاكَ

على أن ما يتبعني التشبيه عليه في ذلك أن الزمنية المستفادة من توظيف هذه الأحرف، ليست لمطلق التعبير عن الزمن بل هي لتقييد العرب في لسانها الزمن المعين بهذه الحروف قلة وكثرة، وذلك مستجلى في هذا البيت، ففي تعبيره عن مدى ما لحق بتلك المخاطبة من ارتماض، معياره في القياس



أَنَّهُ نَتِيجَةٌ سَرِيعَةٌ لِفَرَقَةٍ مِّنْ تُحِبُّ مِمَّنْ كَانُوا يُؤَسِّسُونَهَا، أَمَا دَلَالَةُ الرِّبْطِ بَيْنَ الْإِرْتِمَاضِ، وَفَرَقَةِ الْمُؤَنَسِ قَلْفَاءٍ وَحَدَّهَا، وَأَمَا الدَّلَالَةُ عَلَى سُرْعَةِ مَا حَلَّ بِهَا بَعْدَ هَذِهِ الْفَرَقَةِ فَمِنْ عَمَلِ الْفَاءِ بِمَا التَزَمَهُ فِيهَا الْعَرَبُ مِنَ الدَّلَالَةِ عَلَى السَّرْعَةِ فِي مُقَابِلِ (تَمَّ) الدَّلَالَةِ عَلَى الْبَطْءِ .

وقوله (حيال، 2011، ص 42):

أَيْنَ الْجَبَابِرَةُ الْأَلَى وَرِيَاشُهُمْ قَدْ بَاشَرُوا بَعْدَ الْخَرِيرِ تَرَكَ
وَلَطَّالَمَا زُدُوا بِأَرْدِيَّةِ الْبَهَا فَتَعَوَّضُوا مِنْهَا رِدَاءَ رَدَاكَ
كَانَتْ وَجُوهُهُمْ كَأَقْمَارِ الدُّجَا فَعَدَّتْ مُسْجَاةً بِنُوبِ دُجَاكَ

فَإِنَّهُ يَعْطُ نَفْسَهُ وَمَنْ عَسَى يَبْلُغُهُ خِطَابُهُ، بِالرَّهْدِ وَالتَّخْشَعِ؛ لِأَنَّ مَا أَصَابَ سَابِقِيهِمْ لَا بُدَّ مُصِيبُهُمْ، وَالْفَجْوَءُ الزَّمْنِيَّةُ بَيْنَ مَا حَدَثَ لِلْسَّابِقِينَ، وَمَا قَدْ يَقَعُ لِمُخَاطَبِيهِ مِمَّا يَتَوَجَّهُ لَهُمْ بِالْمَوْعِظَةِ مُحَدَّدًا فِي الْبَيْتِ الْأَوَّلِ بِالظَّرْفِ الْمَكَانِيِّ الْمَفْتُوحِ (بَعْدَ)، عَلَى أَنَّهَا أَفَادَتْ رِبْطًا بَيْنَ مَا أَصَابَ السَّابِقِينَ وَمَا سَيُصِيبُ الْمُخَاطَبِينَ فِي مُدَّةٍ مَا مِنَ الزَّمَنِ، غَيْرِ مَعْلُومَةٍ الْأَجْلِ طَوِيلًا أَوْ قِصْرًا، وَقَدْ انْتَضَمَ هَذَا الظَّرْفُ جُمْلَتَيْنِ، إِحْدَاهُمَا تَعَلَّقَ بِفِعْلِهَا وَقَدْ سَبَقَتْهُ، وَهِيَ: (قَدْ بَاشَرُوا... تَرَكَ)، وَالْأُخْرَى بِنَاوِهَا اسْمٌ مُفْرَدٌ أَضِيفَ إِلَى هَذَا الظَّرْفِ، وَهُوَ (الْخَرِيرِ).

واستخدم الشاعر - أيضًا - من ألفاظ الربط الزمنية (غداً) في كثير من المواضع، يمكن تتبع ذلك من خلال، قوله:

لَا خَيْرَ فِي كَسْبِ الْحَرَامِ وَقَلَّمَا يُرْجَى الْخَلَاصُ لِكَاسِبٍ لِحَالِ
مَا إِنْ سَمِعْتُ بِعَائِلٍ تُكْوَى غَدًا بِالنَّارِ جَبَهَتُهُ عَلَى الْإِقْلَالِ

وهو مما يضارع سائر الظروف في الربط بها بين متعلقها الذي لا بُدَّ من أن يكون فعلاً أو ما في معنى الفعل، ومُضَافٍ إِلَيْهِ مَجْرُورٍ بِهِ، وَإِنَّمَا الْقَصْدُ مُنْعَقِدٌ عَلَى الْمَجَازِ فِي كَلِمَةِ (غَدًا) فَلَيْسَ مَعْنَاهُ غَدًا الَّذِي يَتَّبِعُ يَوْمَهُ، بَلْ يَقْصَدُ بِهِ يَوْمَ الْحِسَابِ، فَهُوَ الَّذِي يَقَعُ فِيهِ الْكَيْ بِالنَّارِ لِحِبَاهِ الْكَاسِبِينَ مِنَ الْحَرَامِ. فَكَانَ لِ(غَدًا) مِنْ هَذَا النَّصِّ عَمَلًا مُنَافِيًا لِمَا قَدْ يُعْتَقَدُ فِيهِ فِي غَيْرِ هَذَا مِنَ النُّصُوصِ، لِإِتْسَاعِ الزَّمَنِ الْمُرَادِ بِهِ عَمَّا هُوَ الْحَالُ فِيمَا يُرَادُ بِهِ مِنْ مَعَانِيهِ الْحَقِيقِيَّةِ فِي اللُّغَةِ التَّقْرِيرِيَّةِ، وَكَانَ الرِّبْطُ بِهِ بَيْنَ جُمْلَةٍ مُتَعَلِّقَةٍ: "مَا إِنْ سَمِعْتُ بِعَائِلٍ تُكْوَى..."، وَمَعْنَى الْجُمْلَةِ الَّتِي تَضْمَنُ الظَّرْفَ (غَدًا) مَعْنَاهَا، فَقَدْ تَوَقَّفَ لَدَيْهِ الْكَيْ بِالنَّارِ لِمَنْ سَوَّلَتْ لَهُ نَفْسُهُ كَسْبَ الْحَرَامِ، عَلَى مَا سِيرَاهُ فِي يَوْمِ الْحِسَابِ مِنَ الْعُقُوبَةِ عَلَى ذَلِكَ.



وقد يلجأ الشاعر للمقارنة بين الزمنين الحاضر والمستقبل عبر استخدام كلمتي (اليوم) و(غداً) من أجل توضيح الفرق الكبير بين الزمنين، كما في قوله (حيال، 2011، ص 62):

وَمَا الْيَوْمُ يُمْتَارُ التَّفَاضُلُ بَيْنَهُمْ وَلَكِنْ غَدًا يُمْتَارُ فِي الدَّرَجَاتِ

فقد بيني الشعراءُ من الفجوة الزمنية بين الماضي والحاضر علاقةً نصيةً تربط بين كلامين ظاهرهما التضادُّ، وذلك ما ذهب إليه الإلبيري من قوله الأيْف، فقد عزز من دلالة امتياز الفضلاء في أزمنة تعقب أزمنة معيشتهم، فقرن بين زمنين يتصان على أن حدوث ذلك لهم مع ما هم عليه من الفضل بين أهل زمانهم مُستحيل؛ لعدم انتصار الناس لمن هو خيرٌ منهم على حياة عينه، بل ينتظرون الإفادة من علمه والشهادة له بالصلاح والفضل بعد موته أو بعد افتقاده في المكان الذي هم فيه.

ومما يظهر إطار العلاقة بين الشطر الأول من هذا البيت والشطر الثاني منه، ارتداد الظرف (غداً) بمعناه الذي تعلق به، على (اليوم) من الشطر الأول بمعناه الذي تعلق به، فإن لكلٍ من هذين الطرفين مدلولٌ يناقض الآخر؛ لإحاليته الدلالية على معنى الضدية، ولكن لوقوعهما في معنى التكرار لصاحب الفضل بفضله إلا بعد حين، جاز الجمع بينهما تحت سقفٍ واحدٍ، فأدى كلٌّ منهما دلالاته متصلاً اتصالاً مباشراً بدلالة صاحبه.

الخاتمة

لقد أسهمت الدراسات اللسانية الحديثة بمختلف نظرياتها ومستويات تحليلها في التمخض عن نتائج بحثية متقدمة في ميدان البحث اللغوي والأدبي والنقدي، حيث أسفرت عن كمٍ هائلٍ وثروة لغوية مكنونة تحت عباءة الدراسات النصية القديمة والنمطية التقليدية، لم تكن لتظهر مرادات المبدعين من الشعراء العرب في شتى أزمنة الشعر لولاها، وحيث عرض لي هنا في هذه الدراسة أن أسلط الضوء على جفنة من نماذج شعرية لأحد الشعراء المبرزين في عالمه الإبداعي، وهو الشاعر العربي الأندلسي أبو إسحاق الإلبيري، تقرر في نفسي أن أعمل نظرية الربط اللغوية في الدرس اللساني الحديث؛ لاستنباط مذهب الإلبيري الشعري، ومدى ما أحاطت به نصوصه المختارة للتحليل وفقاً لهذه النظرية، من معاملات تعزيز الربط بين أجزائها، والدعامات التي ارتكز عليها في صياغتها، ومدى ما حققه فيها من تناسج والتحام أدى إلى جعل هذه النصوص وحدةً واحدةً، تتكامل فيها الأجزاء وتتضامن فيها الوحدات البنائية الكبرى والصغرى؛ من أجل تحقق الوحدة والبعد عن التشظي والتفتت.



فَخَلَصْتُ مِنْ ذَلِكَ إِلَى عَدَدٍ مِنَ النَّتَائِجِ الَّتِي أَرَصُهَا هُنَا رَصْدًا تَفْصِيلِيًّا، يُؤَدِّنُ بِحَقِيْقَةِ انْسِجَامِ شِعْرِهِ وَتَكَامُلِ جُمْلِهِ وَمَوَادِّ بِنَائِهِ، عَلَى نَحْوِ مَا يَلِي:

1. لَمْ يَكُنِ النَّشَاطُ اللَّغَوِيُّ الَّذِي اعْتَمَدَ عَلَيْهِ الْإِلْبِيرِيُّ بِوَصْفِهِ عُنْصُرًا أَصِيلاً مِنْ عُنَاصِرِ الرَّبْطِ بَيْنَ مَكُونَاتِ نَصِّهِ وَبَعْضِهَا، بِالَّذِي يُحِيلُنَا عَلَى الْحُكْمِ بَانَفِرَادِ الْإِلْبِيرِيِّ فِيهِ، أَوْ بَاخْتِصَاصِهِ بِهِ، بَلْ قَدْ شَاكَلَ أَغْلَبَ شُعْرَاءِ الْعَرَبِيَّةِ فِي التَّعْوِيلِ عَلَى هَذِهِ الرَّوَاطِبِ اللَّغَوِيَّةِ.
2. إِعْمَالُ الْإِلْبِيرِيِّ لِهَذِهِ الرَّوَاطِبِ النَّصِّيَّةِ فِي مُجْمَلِ مَا وَقَفْتُ عَلَيْهِ مِنْ شِعْرِهِ لِلتَّحْلِيلِ عَلَى وَفْقِ مَا تَقْضِيهِ الْمُمَارَسَاتُ اللَّغَوِيَّةُ فِي الرَّبْطِ بَيْنَ أَجْزَاءِ النُّصُوصِ وَبَعْضِهَا، غَيْرَ مُخْتَزِلٍ فِي جَانِبِ الرَّبْطِ وَالتَّمَاسِكِ النَّصِّيِّ - الَّذِي هُوَ نَوْعٌ مِنَ أَنْوَاعِ الْإِحَالَاتِ النَّحْوِيَّةِ التَّنْظِيمِيَّةِ - بَلْ تَجَاوَزَ هَذَا إِلَى اسْتِعْرَاقِ الْجَانِبِ الدَّلَالِيِّ بِهَذِهِ الرَّوَاطِبِ إِلَى جَانِبِ الرَّبْطِ النَّصِّيِّ بِهَا.
3. جَاءَتْ النُّصُوصُ الْمُخْتَارَةُ مِنْ شِعْرِ الْإِلْبِيرِيِّ مُعْبَّرَةً شَدْمًا تَعْبِيرٍ عَنِ طَرِيقَتِهِ فِي انْتِقَاءِ الرَّوَاطِبِ اللَّغَوِيَّةِ الْمُؤَدِّيَةِ إِلَى تَمَاسِكِ النَّصِّ وَنَسْجِ عُنَاصِرِهِ مَعًا وَصَهْرِهَا فِي تَنْوِيرِ اللَّغَةِ، بِمَا لَا يَدْعُ لِمُتَلَقِّيَّهَا شَيْئًا يَحْكُمُ مَعَهُ عَلَى هَذِهِ النُّصُوصِ أَوْ بَعْضِهَا بِالنَّقْلِ.
4. كَانَتْ اخْتِيَارَاتُ الْإِلْبِيرِيِّ لِنَمَازِجِ الرَّوَاطِبِ اللَّغَوِيَّةِ الَّتِي أُطَّرَ بِهَا لِلْعَلَاقَةِ بَيْنَ أَجْزَاءِ النَّصِّ وَبَعْضِهَا؛ لِيَخْرُجَ الْخَطَابُ فِي صَوْرَتِهِ الْمُتَمَاسِكَةِ، مُتَعَدِّدَةً بِحَسَبِ مُقْتَضَى السِّيَاقِ، وَمَا يَسْتَدْعِيهِ مَقَامُ التَّصْوِيرِ الْمُعْتَمَدِ عَلَى تَرَكَيبِ نَحْوِيَّةٍ بَعِيْنِهَا.
5. اسْتِقْصَاءُ الْإِلْبِيرِيِّ لِأَغْلَبِ الرَّوَاطِبِ النَّصِّيَّةِ وَاسْتِعْرَاقِهِ لَهَا يُعَدُّ بُرْهَانًا قَطْعِيًّا عَلَى قُوَّةِ الشَّاعِرِ وَسَعَةِ تَقَاتِفِهِ، وَقَدْرَتِهِ عَلَى امْتِلَاكِ نَوَاصِي اللَّغَةِ وَمَوَادِّ الْمُعْجَمِ الشَّعْرِيِّ الْمَعْبَّرَةِ عَنِ غَايَاتِهِ الْمُخْتَلِفَةِ وَأَغْرَاضِهِ الْمُتَبَايِنَةِ.
6. أَنَّ لِهَذِهِ الْأَدْوَابِ الَّتِي اسْتَعْمَلَهَا الْإِلْبِيرِيُّ فِي التَّأْطِيرِ لِأَجْزَاءِ النَّصِّ، سِمَةُ الْخُضُورِ فِي أَغْلَبِ نُصُوصِ دِيَوَانِهِ، وَتَجَلَّى دَلَالَتُهَا مُخْتَلِفَةً فِي الْأَدَاءِ الْوُظَيْفِيِّ فِي كُلِّ مَرَّةٍ عَنِ سَابِقَتِهَا بِحَسَبِ مُرَادِهِ مِنَ الْخَطَابِ، مَا جَعَلَهُ يَأْتِي عَلَى أَكْثَرِ هَذِهِ الرَّوَاطِبِ.
7. أَنَّ مَا يَعْرُضُ لَنَا فِي قَرَاءَتِنَا لِنُصُوصِهِ مَحَلَّ التَّحْلِيلِ، أَنَّ الْإِلْبِيرِيَّ نَوْعَ مِنَ الرَّوَاطِبِ النَّصِّيَّةِ؛ طَلَبًا لِلِإِحَالََةِ بِهَا عَلَى حَالَةٍ أَوْ دَلَالَةٍ لَا تَعْرُضُ لِلْقَارِئِ مِنَ الْوَهْلَةِ الْأُولَى لِقَرَاءَةِ نُصُوصِهِ؛ لِحَرْصِهِ عَلَى إِعَادَةِ تَدْوِيرِ وَظَائِفِ وَعَمَلِ هَذِهِ الرَّوَاطِبِ بِمَا يَحْمِلُ الْمُتَلَقِّيُّ عَلَى الْإِمْعَانِ فِي مَدْعَاتِهَا.

المصادر

- [1] ابن الأبار، أبو عبدالله بن أبي بكر القضاعي البلنسي. (1995م). التكملة لكتاب الصلة. (د.ط.)





تحقيق: د. عبد السلام الهراس. دار الفكر. بيروت- لبنان.

- [2] ابن الخطيب، لسان الدين (ت776هـ). 1424هـ. الإحاطة في أخبار غرناطة. ط1. دار الكتب العلمية. بيروت- لبنان.
- [3] ابن عقيل، بهاء الدين عبد الله، (1980م). شرح على ألفية بن مالك. ط10. تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد. دار التراث. القاهرة- مصر.
- [4] ابو زنيد، عثمان. (2010م). نحو النص اطار نظري ودراسات تطبيقية. ط1. عالم الكتب الحديث، اردن- الاردن.
- [5] أبو غزالة إلهام وأحمد علي خليل، (1999م). مدخل إلى عالم النص، ط2، الهيئة المصرية العامة للكتاب.
- [6] الأندلسي، ابن حزم. (1962م). جمهرة أنساب العرب. تحقيق: عبدالسلام محمد هارون. دار المعارف- مصر.
- [7] البلوي، أبو الحجاج يوسف بن محمد (ت604هـ). (د.ت). ألف باء. (د.ط). تصحيح: مصطفى وهبي، المطبعة الوهبية، مصر.
- [8] الجرجاني، أبو بكر عبد القاهر بن عبد الرحمن بن محمد، (1992م)، دلائل الإعجاز في علم المعاني، ط3، مطبعة المدني بالقاهرة - دار المدني بجدة.
- [9] حسين، محمود سليمان، 2008م. أثر عناصر الاتساق في تماسك النص دراسة نصية من خلال سورة يوسف، رسالة ماجستير، جامعة مؤتة، الاردن.
- [10] الحموي، شهاب الدين أبي عبدالله ياقوت بن عبدالله (ت626هـ). (1993م). معجم البلدان. (د.ط). دار صادر. بيروت- لبنان.
- [11] الحميري، محمد بن عبد المنعم. (1975م). الروض المعطار في خير الأقطار. ط1. تحقيق: إحسان عباس. مكتبة لبنان- لبنان.
- [12] حيال، احمد حسين. (2011م). "السبك النصي في القرآن دراسة تطبيقية في سورة الأنعام". كلية الآداب، الجامعة المستنصرية. بغداد- العراق.
- [13] الخطابي محمد، (1991م). لسانيات النص (مدخل إلى انسجام الخطاب)، ط1، المركز الثقافي العربي_ بيروت.
- [14] الداوودي، زاهر بن مرهون. (2010م). الترابط النصي بين الشعر والنثر. دار جرير للنشر



والتوزيع. الأردن.

- [15] الداية، محمد رضوان. (1991م). ديوان أبي إسحاق الإلييري. ط1. دار الفكر بيروت- لبنان.
- [16] دي بوجراند، روبرت. (1998). النص والخطاب والاجراء. ط1. ترجمة: د. تمام حسان. عالم الكتب. القاهرة- مصر.
- [17] رمضان، نادية. (2006م). "علم اللغة النصي بين النظرية والتطبيق (الخطابة النبوية نموذجاً)". مجلة علوم اللغة، مج9، العدد4.
- [18] الزركلي، خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، (٢٠٠٢م)، الأعلام، ط15، دار العلم للملايين.
- [19] شبل، عزة. (2007م). علم لغة النص النظرية والتطبيق ط1. مكتبة الآداب. القاهرة-مصر.
- [20] الضبي، ابن عميرة (ت 599هـ). (1989). بغية الملتمس في تاريخ رجال أهل الأندلس. ط1. تحقيق: إبراهيم الأبياري، دار الكتاب اللبناني، بيروت- لبنان.
- [21] كحالة، عمر رضا. (1993م). معجم المؤلفين. ط1. مؤسسة الرسالة. بيروت-لبنان.
- [22] الوائلي، عبد الحكيم. (2001م). موسوعة شعراء الأندلس. ط1. دار اسامة للنشر والتوزيع.
- [23] *Choesion in English, Hallidy and Ruqaiya Hasan, Longman, London, 1979.*



حقوق الطفل في الشريعة الإسلامية وقانون الأحوال الشخصية العراقي المعدل لسنة ١٩٥٩م (من قبل الولادة إلى عمر السنتين)

م.د. خالد جلال محي الدين¹، م.م. سرور أحمد عثمان²

¹ جامعة صلاح الدين/كلية العلوم الإسلامية/ أربيل، ومحاضر بجامعة تيشك الدولية، قسم القانون/ أربيل - العراق

² جامعة گرميان- كلار - كلية القانون/ قسم القانون - العراق

khalid.muhiadin@su.edu.krd
sarwatahmad130@gmail.com

ملخص. يهدف هذا البحث إلى تسليط الضوء على حقوق الطفل في الشريعة الإسلامية وقانون الأحوال الشخصية العراقي المعدل لسنة ١٩٥٩ في ثلاث مراحل مختلفة: مرحلة ما قبل الزواج، ومرحلة تكوين الجنين، ومرحلة ما بعد الولادة حتى عمر السنتين، لأن حقوق الطفل في الشريعة والقانون لا تبدأ فقط بعد الولادة، بل يجب أن يتمتع الطفل بحقوق في عدة مراحل قبل الولادة. لذلك؛ نرى أن النصوص الدينية تؤكد على ضرورة تكوين بيئة أسرية مستقرة للطفل قبل الزواج من خلال تشجيع الشباب على اختيار شريك الحياة بدقة تامة على أساس الدين والأخلاق، وبعد الزواج وتكوين الجنين، توصي الشريعة والقانون بالمحافظة على حياة الجنين وأن تكون بيئة الأم مستقرة ومريحة لنمو الطفل، وذلك من خلال الحفاظ على صحة الأم الجسدية والنفسية؛ لأن تدهور صحة الأم يضر بالجنين، وبعد الولادة مرة أخرى تصبح النصوص الدينية والقانونية حامية لحقوق الطفل، وتؤكد على الأهمية الكاملة لحقوقه مادياً ومعنوياً. وفي هذا البحث تم استخدام منهج وصفي تحليلي مقارنة، ولقد قُسم محتوى البحث إلى ثلاثة مباحث مختلفة، وخصص كل مبحث لمناقشة



أهم الحقوق وحاجات الطفل في المراحل الثلاث المذكورة أعلاه، وفي النهاية يتم تقديم الخاتمة والنتائج.

الكلمات المفتاحية: الطفل، الشريعة، القانون، الحقوق، الجنين.

Abstract. This research aims to highlight the rights of the child in Islamic law and the amended Iraqi Personal Status Law of 1959 across three different stages: the pre-marriage stage, the stage of fetal development, and the stage after birth up to the age of two years. This is because the rights of the child in both Islamic law and secular law do not begin only after birth; rather, the child should enjoy rights at various stages before birth. Therefore, we find that religious texts emphasize the necessity of creating a stable family environment for the child before marriage by encouraging young people to carefully choose their life partner based on religion and ethics. After marriage and the conception of the fetus, Islamic law and secular law recommend preserving the life of the fetus and ensuring that the mother's environment is stable and comfortable for the child's development. This can be achieved by maintaining the mother's physical and psychological health, as the deterioration of the mother's health harms the fetus. After birth, once again, religious and legal texts protect the rights of the child and emphasize the full importance of their rights both materially and morally. In this research, a comparative descriptive-analytical approach was used. The content of the research has been divided into three different sections, each devoted to discussing the most important rights and needs of the child during the three stages mentioned above. In the end, the conclusion and results are presented.

Keywords: child, Sharia, law, rights, fetus.

المقدمة

تعتبر مسألة حقوق الطفل من المسائل المهمة التي شغلت أذهان المفكرين والمختصين وقد تحدثت عنها الشريعة الإسلامية وكثير من القوانين الوضعية. كما توجد العديد من الاتفاقيات الدولية بشأنها،



لأن الطفل يعد فرداً من أفراد المجتمع وحجره الأساس، لكن لا يستطيع ممارسة حقوقه والتعبير عن طفولته دون مساعدة الكبار ووضع قوانين محكمة تضمن حقوقه المادية والمعنوية. لذلك، نادرًا ما نجد انتهاكاً لكرامته أو تجريخاً لمشاعره أو إهداراً لحقوقه في الأماكن والمناطق التي يكون فيها القانون حامياً للطفل، والتي يتضمن معظم بنودها الدستورية نكر حاجات الطفل ومصالحه. فالطفل كما جاء تعريفه في اتفاقية حقوق الطفل صادرة عن الأمم المتحدة على أنه أي شخص يقل عمره عن 18 سنة، وقد أصبح هذا التعريف للطفل تعريفاً مقبولاً عند جميع المفكرين والمشتغلين بشؤون الطفل مع وجود بعض الفروق الصغيرة في المصطلحات.

غير أن المتأمل في النصوص الشرعية يجد أن الإسلام يهتم بحقوق الطفل قبل ولادته، وحتى قبل زواج والديه، فمن هذا المنطلق أتت هذه الدراسة لذكر أهم حقوق الطفل وحوائجها في الشريعة الإسلامية وقانون أحوال الشخصية العراقي من قبل الولادة حتى عمر السنتين، ونجد من خلالها مجموعة من القواعد الجوهرية لضمان حقوقه المالية والحياتية، ويساندها في تحقيق ذلك القوانين العراقية، لا سيما قانون الأحوال الشخصية العراقي لسنة 1959 المعدل.

أهمية الدراسة: تأتي أهمية الدراسة في كونها تتحدث عن حقوق الطفل أو المولود الجديد من جانبي الشرعية والقانونية، وعن ثلاث مراحل مختلفة من قبل الولادة ثم مرحلة الجنين ثم بعد ولادته إلى عمر السنتين، كما لم تذكر الدراسة الحقوق المتعلقة بالأطفال الذين تفوق أعمارهم أكثر من سنتين إلى سنّ البلوغ.

أهداف الدراسة: تهدف الدراسة إلى ما يلي:

1. بيان الأدلة القرآنية و النبوية على حقوق الطفل في المراحل المذكورة.
2. بيان الحقوق المادية والمعنوية للجنين في رحم الأم.
3. التعرف على أنواع حقوق الطفل وطبيعتها.
4. التعرف على أهم حقوق الطفل المادية في قانون أحوال الشخصية العراقية.

منهج الدراسة: استخدم الباحثان في دراستهما منهج الوصفي التحليلي المقارن، لتحليل النصوص الشرعية والقانونية المتعلقة بحقوق الطفل ومقارنة بينهما.

1. المبحث الأول: حقوق الطفل في الشريعة الإسلامية: ويتكون من ثلاثة مطالب على النحو الآتي:



1.1. المطلب الأول: حقوق الطفل قبل تكوين الأسرة

1.1.1. حق الطفل في حسن اختيار والديه

يرى الإسلام أن الطفل يتأثر بشخصية والديه ويكتسب التربية منهما بجميع جوانبها الروحية والنفسية والخلقية، فقلماً ينتج عن الأبوين الفاسدين طفل ذو تربية سليمة، وكثيراً ما نرى في الأسرة التي تتكون من رجل صالح وامرأة صالحة طفلاً سليماً ذا شخصية قوية، ولا نرى في مثل هذه الأسر إهداراً لحقوق الأطفال لا من قبل الأب ولا من قبل الأم. " وحينما يولد الطفل بين أبوين بينهما صفة الاستقرار والتعاطف والحنان يكون أكثر اتزاناً من الناحية النفسية وأكثر بعداً عن المشكلات السلوكية الحادة." (الشريبي و صادق، د.ت، صفة 42)

من أجل ذلك، واستعداداً لتكوين بيئة تربية مستقرة وهادئة للأبناء يتمتع فيها الطفل بكامل حقوقه، يعمل الإسلام على بناء الخلية الأولى للمجتمع ألا وهي خلية الأسرة، لذا بحث الإسلام الشباب على اختيار شريك الحياة بدقة تامة على مبدأ الدين والأخلاق. فيجب على الرجل أن يتأكد من المرأة التي يختارها للزواج صالحة لأن تكون أمًا جيدة للأبناء وتتوفر فيها الشروط اللازمة للقيام بدور الأمومة، كما تجب على المرأة أن تتأكد من أن الرجل الذي تختاره للزواج قادر على أن يكون أبًا جيدًا لأبنائه في المستقبل وذلك بالنظر إلى إيمانه بالله تعالى، وإلى أخلاقه مع الناس جميعاً.

يقول الرسول ص موجهاً لأولياء البنات: [إذا جاءكم من ترضون دينه وخلقه فزوجوه] (الترمذي، 1996، صفة 381) فهذا الحديث يحث البنات وأولياءهن لاختيار رجل صاحب الدين والخلق للزواج؛ لأن الدين لا يسمح للزوج بأن يظلم زوجته وأولاده كما يمنعه من انتهاك حقوقهم، وكذلك الأخلاق الذي يجعل الرجل يحترم زوجته ويهتم بأولاده ويرعاهم حق الرعاية.

يقول الغزالي: "والاحتياط في حقها أهم لأنها رقيقة بالنكاح لا مخلص لها والزوج قادر على الطلاق بكل حال ومهما زوج ابنته ظالماً أو فاسقاً أو مبتدعاً أو شارب خمر فقد جنى على دينه وتعرض لسخط الله لما قطع من حق الرحم وسوء الاختيار. وقال رجل للحسن قد خطب ابنتي جماعة فمن أزوجها قال ممن يتقي الله فإن أحبها أكرمها وإن أبغضها لم يظلمها" (الغزالي، د.ت، صفة 41، ج2)

كذلك شجع رسول الله (الرجال بأن يختاروا زوجاتهم على أساس الدين، لكن دون أن يهتموا بجوانب الأخرى كالجمال والنسب والمال، يقول []: [تتكح المرأة لأربع: لمالها ولحسبها ولجمالها، فاظفر بذات الدين تربت يداك] (البخاري، 1993، صفة 1958، ج5) "والدين بمعناه الواسع فهم الحقيقي للإسلام، والتطبيق العملي لكل فضائله السامية، وأدابه الرفيعة، والالتزام الكامل بمناهج الشريعة من العبادة



والأخلاق والمعتقدات " (العنوان، 1992، صفحة 33)، فالمرأة المتدينة العاقلة تعلم كيف تربي الأولاد وكيف تهتم بهم، وتضحي بحياتها من أجل تربيتهم ورعايتهم؛ لأنها تدرك جيداً أن تربية الأبناء من أعظم العبادات عند الله تعالى فتقوم بأدائها على أكمل الوجه دون التقصير.

ومن المزايا التي ينبغي توفرها في المرأة المخطوبة مع الإيمان بالله تعالى أن تكون من بيئة كريمة معروفة باعتماد المزاج، وهدوء الأعصاب، والبعد عن الانحرافات النفسية، واللطافة في التعامل، فانها أجدر وأولى أن تكون حانية على ولدها، راعية لحق زوجها. " وذهب الفقهاء إلى أنه يستحب أن تكون المرأة التي تختار للنكاح وافة العقل، حسنة الخلق، لا حمقاء ولا سيئة الخلق، لأن النكاح يراد للعشرة الحسنة، ولا تصلح العشرة مع الحمقاء، ولا يطيب معها عيش، وربما تعدى ذلك إلى ولدها، وقد قيل: اجتنبوا الحمقاء فإن ولدها ضياع وصحبته بلاء. " (وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية، 1427، صفحة 230، ج41)

وقد نبهنا رسول الله ﷺ عن الحيطة في اختيار الزوج والزوجة لأن الصفات الوالدين خاصة عن طريق الأم تنتقل وراثياً إلى الأبناء، يقول: [تَخَيَّرُوا لِنُطْفِكُمْ، وَأَنْكُحُوا الْأَكْفَاءَ] (ابن ماجه، 2009، صفحة 142، ج3) أي: " لا تضعوا نطفكم إلا في أصل طاهر فإن النساء غالباً يلدن أشباه إخوانهن وأخواتهن، وإن الولد ينزع إلى أصل أمه وطباعها" (المناوي، 1356هـ، الصفحات 236-237، ج3) فوفقاً لهذا الحديث فالإختيار للزواج الذي يتحدث عنه الرسول ﷺ يقوم على مبدأ الوراثة، " حيث تشير أن أخلاق الآباء تنتقل إلى الأبناء، بمعنى أنه في حال توفرت في الآباء صفات الصلاح والفلاح والأخلاق الفاضلة، والنزعات الكريمة والميول الحسنة والنوايا الطيبة لا بد وأن يكون للطفل نصيب من ذلك وهو في بطن أمه، وسيكون على العكس ذلك فيما لو طغت نزعات الشقاء على والديه". (دخل الله، 1996، صفحة 255)

والدراسات العلمية أثبتت أن الطفل يتأثر بالصفات الخلقية والخلقية لوالديه" وقد رأى بعض علماء النفس والتربية أن الإصابة بمرض الزهري أو وجود أي نوع من العيوب الوراثية العقلية بين الزوجين يؤدي إلى انجاب أطفال يحملون المرض نفسه، كما أن الأطفال الذين يولدون لأبوين يدمنان السكر والمخدرات بأنواعها خاصة في ساعات التلقيح كثيراً ما يصابون بأمراض عقلية وعصبية قلّ لأن يشفوا منها، لأن الأبوين لا يورثان الصفات الجسمية بل الصفات النفسية أيضاً. ولذلك يرى بعض العلماء أن الرجال المتفائلين ينجبون أولاداً متحررين من العادات القبيحة والخوف والأوهام، أما الحمقى والموهومون



والسكاري فينجبون أولاداً عصبي المزاج مصابين بمركب نقص، يعانون من العقد والإحساس بالضعف" (محبوب، 1987، صفحة 223).

1.1.2. حق الطفل في أن يولد سليماً

إن للطفل في الإسلام حقاً بأن يولد سليماً من الأمراض الجسدية والنفسية، والنصوص الدينية تحث المؤمنين بالزواج مع شخص قوي في البنية، سليم في الجسد، يقول الرسول ﷺ: [تزوجوا الوُدُودَ الوُدُودَ فإني مكاتِرٌ بِكُمْ الْأُمَمِ] (أبو داود، 2009، صفحة 395، ج3)، الولود هي المرأة يتوقع منها أن تتجب كثيراً وصحتها خالية من العيوب والأمراض التي تمنعها من الحمل والانجاب، " ومن المعلوم طباً أن المرأة حينما تكون من الصنف الولود، تكون في الغالب في صحة جيدة، وجسم قوي سليم. والتي تتوفر فيها هذه الظاهرة تستطيع أن تهض بأعبائها المنزلية، وواجباتها التربوية، وحقوقها الزوجية على أكمل الوجه، وأنبى معنى". (العنوان، 1992، صفحة 46)

وتأكيداً لحماية صحة الطفل من التعرض لبعض الأمراض التي قد تنتقل إليه عن طريق الأم وراثياً بعد الولادة، أمر الرسول ﷺ الرجل بأن ينظر إلى المرأة التي يريد الزواج معها حتى يتأكد من سلامتها من العيوب والأمراض، [إِذَا حَظَبَ أَحَدُكُمْ الْمَرْأَةَ، فَإِنْ اسْتَطَاعَ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى مَا يَدْعُوهُ إِلَى نِكَاحِهَا فَلْيَفْعَلْ] (أبو داود، 2009، صفحة 424، ج2)، وعلى قول جمهور العلماء يجوز النظر إلى وجهها وكفيها، ويقول البعض بجواز النظر إلى جميع بدنها مع أن هذا القول خلاف لرأي الجمهور. (النووي، 1392، صفحة 211، ج9)، وإذا لم يستطيع هو النظر إليها، فله أن يرسل امرأة أخرى لتتأكد من صحتها وسلامتها، كما فعل الرسول ﷺ عندما أرسل بعض النساء إلى مخطوبة ليتعرفن بعض ما قد يخفى من العيوب، وقال لها: [شمي عوارضها، وانظري إلى عرقوبيها] (ابن حنبل، 2001، صفحة 106، ج 21)

ومن هذا القبيل جعل بعض الفقهاء السلامة من العيوب شرطاً من شروط الكفاءة مع الدين والمال والحسب والحرية (الشوكاني، نيل الأوطار، 1993، صفحة 154، ج6) فيجب أن يكون كلا من الزوجين سالمين من العيوب جسدياً و نفسياً لكي لا يتأثر الطفل بعيوبهما بعد الولادة، فهذا لطف بالطفل ونوع من العلاج الوقائي قبل ولادة الطفل و قبل أن يلتقا كل من الزوج والزوجة.

وانطلاقاً من مكانة الطفل في الإسلام قبل ولادته أمرنا رسول الله ﷺ أن ندعو له قبل الجماع لكي يحفظه الله من الشيطان، يقول ﷺ: [أَمَا لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ يَقُولُ حِينَ يَأْتِي أَهْلَهُ: بِاسْمِ اللَّهِ، اللَّهُمَّ حَبِّبْنِي



الشَّيْطَانُ وَجَنَّبَ الشَّيْطَانَ مَا رَزَقْتَنَا، ثُمَّ قَدَّرَ بَيْنَهُمَا فِي ذَلِكَ، أَوْ فُضِيَ وَدَّ، لَمْ يَضُرَّهُ شَيْطَانٌ أَبَدًا].
(البخاري، 1993، صفحة 1982، ج5)

1.2. حقوق الطفل في بطن الأم:

كما قلنا سابقاً أن الإسلام يهتم بحقوق الطفل قبل وجوده، ويهتم به أكثر من ذلك بعد وجوده وعندما يصبح جنيناً في بطن أمه ويستعد نفسه بأن يكون إنساناً متكاملأً، ففي اللحظة التي يقع فيها الجنين بطن أمه يحرص الإسلام للمحافظة على حياته ويفرض على والديه حمايته ورعايته حتى يولد حياً كما يعطيه بعض الحقوق المادية، ويكون تفصيل ذلك كالآتي:

1.2.1. حق الطفل في الحياة.

إن للجنين في بطن الأم له حق في الحياة وتتعامل معه الشريعة الإسلامية كأنه إنساناً متكاملأً ذو شخصية مستقلة، فليس لأحد أن يقتله ويحرمه من الحياة سواء كان من قبل والديه أو من قبل غيرهما، كما ليس لأحد الاعتداء علي أمه؛ لأن أي أذى بالأُم الحامل إنما تقع آثارها على الجنين، فمن حقه أن يعيش في بطن أمه بأمان تام حتى لحظة خروجه إلى الدنيا. ويرى الإسلام أن الاعتداء على الجنين بقتله وحرمانه من الحياة جريمة إنسانية ولو كان في بداية خلقته، ومن المعلوم أن من مقاصد الشريعة الإسلامية هي المحافظة على النفوس البشرية. فمن اعتدى على أم حامل بضرب على بطنها أو ظهرها أو رأسها أو أعضواً من أعضائها أو دفعها أو مخافتها أو عن طريق أدوية مخدرة ضارة وأدى ذلك الاعتداء إلى موت الجنين وحرمانه من الحياة التي أعطاه الله له، فيجب عليه دية الجنين وهي عتق رقبة سواء كان الاعتداء عمداً أو سهواً؛ لأنه إزهاق نفس وقتل إنسان. (الزحيلي، د.ت، صفحة 5771، ج7)

لذلك اتفق جميع فقهاء مذاهب الأربعة في الشريعة الإسلامية أن إسقاط الجنين أو إجهاضه بعد نفخ الروح أو أربعة أشهر محرم عند الله تعالى (الزحيلي، د.ت، صفحة 2646، ج4)، وقال ابن تيمية بوجود إجماع على حرمة الإسقاط (ابن تيمية، 2004 م، صفحة 160، ج34)، سواء قامت به الأم الحامل نفسها أو عن طريق غيرها بدون عذر شرعي أو مبرر طبي.

والإجهاض هو: إسقاط الجنين، ناقص الخلق. (أبو جيب، 1988 م، صفحة 72) وقال الآخرون بأنه: خروج الجنين من الرحم قبل الشهر الرابع. (مجموعة من المؤلفين، 1972، صفحة 143، ج1) وإن هذا الإجهاض حرام بإجماع العلماء بعد مضي مائة وعشرين يوماً كما قلنا سابقاً، لكن قبل نفخ الروح منذ بداية تكوينه حتى شهره الرابع محل خلاف بين علماء المذاهب، فمنهم من حرمه مطلقاً



سواء كان قبل نفخ الروح أو بعده، ومنهم من أجاز له لعذر، لكن بدون عذر لا يجوز، كما منهم بين الإكراه و المباح مطلقاً قيل نفخ الروح. (الديبان، 1436 هـ، الصفحات 372-373، ج9) ويرى الغزالي أن الجنين عندما يكون نطفة في رحم الأم كائناً حياً وفيها نوع من الحياة، فإسقاطها جريمة على موجود حاصل، وعندما تصبح مضغة ثم علقه تزداد حجم الجنابة بإسقاطها، وبعد نفخ الروح فيه تصبح الجنابة فاحشة وظلم كبير. فهذا المعنى نرى أن إجهاض الجنين منذ تكوينه في رحم الأم حتى آخر اللحظة قبل خروجه إلى الدنيا حرام و جنابة على نفس البشرية. (الغزالي، د.ت، صفحة 51، ج2)

ونقصد بالإجهاض هنا ما تتطرق إليه الأم بنفسها أو عن طريق أشخاص مختصين وغير مختصين قصداً واختيارياً لإسقاط حملها دون عذر شرعي، عن طريق شرب دواء معين، أو إدخال أدوات صلبة في المهبل، أو عن طريق حمل أشياء ثقيلة عمداً بقصد إلحاق الضرر بالجنين، ويسمى هذا النوع من الإجهاض بالإجهاض الاجتماعي، أو الجنائي الإجرامي، أو الإنساني؛ لأن أسباب التخلص من الجنين في هذا النوع من الإجهاض قد يكون أسباباً إنسانية اجتماعية كالتستر على فاحشة الزنا أو حمل الأم بهذ الجنين بطريقة غير شرعية، أو بسبب الفقر وسوء حالة اقتصادية للأسرة، أو بسبب وجود خلافات زوجية مستمرة، كما في بعض الأحيان خوفاً من عدم القدرة على تربيته، وغير ذلك من الأسباب التي ليست مبرراً شرعياً أو إجبارياً لسلب الحياة من الجنين كما لا تتعرض حياة الأم جسدياً للخطر بسبب هذا الحمل. (الشريدة، 2019م، صفحة 10)

أما إذا كان الإجهاض تلقائياً أو عفويًا فيطرد الرحم الجنين بغير إرادة المرأة، وقد يحدث بسبب مرض في الجهاز التناسلي للمرأة، أو حمل أشياء ثقيلة خطأ، أو بسبب حالة جسمية معينة متعلقة بالجهاز التناسلي كما يعرفها أهل الأختصاص. أو إذا كان الإجهاض علاجياً وصحياً حيث يقرر الطبيب بإجهاض الجنين من أجل إنقاذ حياة الأم التي تتعرض حياتها للخطر بسبب هذا الحمل، ففي هذين الحالتين من الإجهاض فلا يلحق بالمرأة التكليف لأنها خارج عن إرادتها ورغبتها. (البوطي، 1989، صفحة 67)

ومن أدلة تحريم قتل الجنين قول الله تعالى: **سَمِحْ وَلَا يَجِلُّ لَهُنَّ أَنْ يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ اللَّهُ فِي أَرْحَامِهِنَّ** **إِنْ كُنَّ يُؤْمِنُنَّ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِئِجِيِّ** [البقرة:228] يقول الزمخشري: الكتمان كناية عن إسقاط الجنين، وهذه جريمة لايجترئه من آمن بالله وبعقابه يوم القيامة. (الزمخشري، 1987م، صفحة 272)



ومن أدلة حرمة إجهاض الجنين أيضاً خاصة بعد نفخ الروح هي وجوب دية على من يقوم بهذه الجريمة، ووجوب الدية دليل على حرمة إجهاض الجنين، إذ لو كان جائزاً لما وجبت به عقوبة. (الديبان، 1436 هـ، صفحة 369، ج9)، ودليل الدية ما رواه البخاري في صحيحه عن أبي هريرة، أنه قال: [أَنَّ امْرَأَتَيْنِ مِنْ هَذَيْلٍ، رَمَتْ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى فَطَرَحَتْ جَنِينَهَا، فَقَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِيهَا بَعْرَةً، عِنْدَ أَوْ أَمَةٍ] (البخاري، 1993، صفحة 2531، ج6)، وعن عن المغيرة بن شعبة، عن عمر: [أَنَّهُ اسْتَشَارَهُمْ فِي إِمْلَاصِ الْمَرْأَةِ، فَقَالَ الْمُغِيرَةُ: قَضَى النَّبِيُّ ﷺ بِالْبَعْرَةِ، عِنْدَ أَوْ أَمَةٍ]. (البخاري، 1993، صفحة 2531، ج6)، وعن عبد الله بن بريدة عن أبيه: [أَنَّ امْرَأَةً حَدَقَتْ امْرَأَةً، فَأَسْقَطَتْ، فَرَفَعَ ذَلِكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَجَعَلَ فِي وِلْدِهَا خَمْسَ مِئَةِ شَاةٍ، وَنَهَى يَوْمَئِذٍ عَنِ الْحَذْفِ]. (أبو داود، 2009، صفحة 635، ج6) فلو رأينا نجد أن كلمة الإجهاض قد وردت في الأحاديث المذكورة بألفاظ مختلفة، كالطرح، والإملاص، والإسقاط، فكلها كلمات مرادفة لمعنى الإجهاض وأنت جميعها بمعنى واحد.

وما يدل على حق الجنين في الحياة وحرمة إسقاطه أيضاً، اجماع الفقهاء على عدم إقامة الحد على المرأة التي أقرت بالزنا سواء كان الحد رجماً أو جلداً حتى تضع المرأة حملها، ولأن في إقامة الحد عليها في حال حملها اتلافاً لمعصوم، وإهدار لروح بريء نقي دون أن يفعل شيئاً، وتنفيذ حد الزنا على امرأة زانية ليست أكبر من حياة الجنين في الإسلام. (القيسي، 2021، صفحة 23)

جاء في صحيح مسلم أن امرأة أتت إلى رسول الله ﷺ وأقرت بالزنا، فأمره رسول الله أن ترجع وتستغفر، لكن المرأة أصرت على تنفيذ حكم الله عليها، لكن أوقف الرسول ﷺ تنفيذ العقوبة عليها لطفاً بالجنين الذي في بطنها حتى أن تضع حملها؛ لأن الجنين له حق في الحياة وليس له ذنباً أن يزر وزر أمه، فانتظرها رسول الله ﷺ حتى وضعت المرأة حملها ثم بعد اصرارها على إقامة الحد نفذ الرسول ﷺ العقوبة عليها. (مسلم، 1955 م، صفحة 1321، ج3)

1.2.2. حق الجنين في مراعاة صحة أمه الجسدية والنفسية:

إن الإسلام لا يحرم إسقاط الجنين وقتله فقط، بل يحرم أيضاً إيذاء أمه نفسياً وجسدياً، ويطالب الزوج بأن يراعي الحالة الصحية لزوجته أثناء فترة الحمل؛ لأن أي ضرر يصيب الأم يؤثر على الجنين في بطن أمه، فيصف الله حالة الأم فترة الحمل حيث يقول: *سَمِحْ وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهَذَا عَلَى وَهْنٍ سَجَى [لقمان:14]*، الوهن كما يقول العلماء: *شِدَّةٌ بَعْدَ شِدَّةٍ، أَوْ ضَعْفٌ عَلَى ضَعْفٍ (البغوي، 1420 هـ، صفحة 588، ج3)*، فتصف الآية حالة الأم نفسياً وجسدياً فترة الحمل، مما يصيبها من أثر هذا الحمل من آثار تظهر على صحتها النفسية والجسدية، فيصيبها ضعف في الجسد نتيجة هذا الحمل،



منها التعب، والألم في الرأس، وفقدان الدافع الجنسي، والتعرق والارتعاش، ودوار الإغماء، وعسر الهضم، وخفقان القلب بسرعة ويقوة، كما تصدر منها بعض الاعراض النفسية والفكرية كالغضب واللجوء إلى العنف والعوانية، ونفاذ الصبر وحدة الطبع، أو لنسيان وصعوبة التركيز واتخاذ قرارات غير صائبة، وغير ذلك من الأعراض السلوكية والاجتماعية. (بلبگاي و فراحتہ، 2021، صفحة 31،30)

و المرأة الحاملة بكل هذه الأعراض والمعاناة، تحتاج إلى بيئة أسرية هادئة وزوج يشعر بمعاناتها والأمها، فعندما تعيش المرأة في حالة صحية جيدة ولديها زوج يهتم بها لا سيما فترة الحمل فهذا كلها يؤثر إيجاباً على الجنين، لذلك أمر الله المؤمنين بمعاشره أزواجهم بالمعروف حيث يقول: **سَمَّحُوا عَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ سَجَى [النساء:19]**، والمعنى المعاشره: أي المعاملة الحسنة معهن بالقول والفعل، وعدم إيذاء المرأة حتى ولو بكلمة، كما تعني معاملتهن ببشاشة الوجه واللطف دون تقطيب الجبين وعبوس الوجه، (المراغي، 1946، صفحة 213، ج4) هذا عندما كانت المرأة ليست بحامل، لكن عندما تكون المرأة حاملاً وفي بطنها مخلوق من مخلوقات الله تعالى فمن باب الأولى معاملتها بأحسن الوجه والتحدث معها بأطيب الكلمات. حتى وإن كانت المرأة ناشراً حاملاً أو مطلقة حاملاً طلاقاً بائناً أو رجعيّاً، فمن أجل جنينها يجب على زوج نفقتها بإجماع العلماء، أما إذا توفى عنها زوجها فواجب نفقتها على بيت المال رعايةً لحياة الجنين. (التويجري، 2009م، صفحة 158)

ولأهمية حقوق الجنين الصحية في الإسلام، خفف الله ﷻ بعض العبادات والفرائض على المرأة، من أهمها عدم الصيام في رمضان ثم قضائها أو فديتها بعدها، إن خافت المرأة على نفسها أو على الجنين أو على الإثنين معاً، لذلك لا يجوز للمرأة أن تتعب نفسها أو أن تصوم إذا كان تعلم ذلك يضر بحياة الجنين، كما أجاز الشرع للحامل أن تقطر إذا خافت على جنينها من الهلاك وهو ما اتفق عليه جميع فقهاء المذاهب الإسلامية، ويقع الخلاف الفقهي حول الفدية والقضاء، فمنهم من يرون الفدية والقضاء معاً، في حين يرى بعضهم بالقضاء دون الإطعام، ومنهم من يرى عكس ذلك وهي الفدية فقط دون القضاء. (أبو مالك ، 2003، صفحة 125، ج2)

ومن أجل الحفاظ على حياة الجنين، يجب على الأم الحامل أن تتجنب الضغوط النفسية وأن تعتني بنفسها للمحافظة عليه؛ لأن الضغوط النفسية كما يقول علماء النفس، تضر بالجنين دون شك " أن المرأة الحامل إذا تعرضت لانفعال شديد، يزداد هرمون الأدرينالين في دمها الذي بدوره يحدث حالة من التوتر العصبي، وينتقل هذا التوتر للطفل لازدياد الهرمون في دمه المرتبط بالدورة الدموية للأم وتكون



النتيجة هي مضاعفة حركة الجنين داخل الرحم الذي يصرف الغذاء على هذه الحركة الزائدة بدلا من صرفه على عملية النمو الطبيعية للجنين. (اسماعيل، 2010، صفحة 56)

وعلى المرأة الحامل أيضاً الاهتمام بالغذاء الطاهر الصحي الحلال من حيث كميته وكيفه، والتجنب عن التدخين والمسكرات وعن أي مواد ضارة تضر بالجنين؛ لأن الجنين تأكل من غذاء أمه، " أن الأم التي تعاني من نقص غذائي قد تلد طفلاً يعاني نقصاً جسدياً أو عقلياً أو اضطراباً نفسياً حاداً، كما أن النرض الذي يصيب الأم عامل هام في التأثير على نمو الجنين هذا بالإضافة لعامل الإفراط في تناول المكيفات كالتدخين وشرب الخمر والمخدرات، وكلها تعوق نمو الجنين في بطن أمه، ثم تؤثر في مستقبل حياته الصحية والنفسية والعقلية، ولذلك كله لا بد من الاهتمام بالمرأة الحامل نفسياً واجتماعياً وغذائياً حتى يتهيأ للطفل الذي يراد تربيته الظروف المساعدة لإيجاد بيئة صالحة للنمو. (محبوب، 1987، صفحة 225،226)

1.2.3. حقوق الجنين المالية:

إن للجنين في بطن الأم له بعض الحقوق المالية في الشريعة الإسلامية على اجماع الفقهاء، من أهمها حقه في الميراث، وحقه في الوصية، وحقه في الوقف. فلا خلاف بين الفقهاء في أن الجنين يرث، وله نصيب في مال مورثه قبل أن يولد، لكنهم اختلفوا في كيفية توريثه. (وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية، 1427، صفحة 146، ج18)، والدليل على ذلك قوله [لا يرث الصبي حتى يستهل صارخاً]. (ابن ماجه، 2009، صفحة 49، ج4)

ولا يرث الجنين هذا الميراث إلا بشرطين كما يقول الفقهاء: الأول: وجود الحمل في بطن الأم حين موت المورث ولو نطفة. والثاني: أن يولد حياً حياة مستقرة ولو للحظة واحدة، وتعلم حياته المستقرة باستهلاكه، وعطاسه، ورضاعه وتحريكه للأعضاء، وتثائبه، والتقامه للثدي ونحو ذلك. (التويجري، 2009م، صفحة 444، ج4)

فإن ولد الجنين حياً وكان يستحق النصيب الاوفر أخذه، وإن لم يكن يستحقه بل يستحق النصيب الأقل أخذه ورد الباقي إلى الورثة، وإن ولد ميتاً لم يستحق شيئاً ووزعت التركة كلها على الورثة دون اعتبار للحمل. (سابق، 1977، صفحة 648، ج3) ومن الأحسن شرعاً انتظار الوارثين وتأجيل تقسيم تركتهم حتى يولد الجنين احتياطاً للشك في الجنين من حيث نوعه وعدده وحياته. (الطيّار، المطلق، و الموسى، 2011-2012، صفحة 279، ج5)



ومن حقوق المالية أيضاً للجنين هي حق الوصية، والوصية شرعاً هي: " تملك مضاف إلى ما بعد الموت بطريق التبرع، سواء أكان المملك عيناً أم منفعة، كالوصية بمبلغ من المال أو بمنفعة دار لفلان أو لجهة خير بعد وفاة الموصي، فهي عقد يتم بإرادة واحدة هي إرادة الموصي" (الزحيلي، د.ت، صفحة 2923، ج4)، فهناك إجماع بين الفقهاء بأن الوصية جائزة للجنين استحساناً من دون حاجة إلى القبول، ثم إن الوصية نوع من الاستخلاف، والجنين يصلح بأن يكون خليفة في الميراث فكذا في الوصية، كما أن الوصية أوسع من الميراث، فإذا ورث الجنين فالوصية أولى، لكن بشرط أن يكون الجنين حياً وقت الوصية، فإذا كان ميتاً لم تصح الوصية، كما يشترط أن يولد حياً ولو للحظة قصيرة لكي ثبت له الوصية، فإن انفصل الجنين ميتاً، لا تصح الوصية؛ لأنه لا يرث. (ابن اقدم، 1997م، صفحة 456، ج8)

أما حقه في الوقف فحاله حال الميراث والوصية، والوقف شرعاً هو: "حبس العين عن تملكها لأحد من الناس وصرف منفعتها إلى الموقوف عليه". (الزحيلي، د.ت، صفحة 4553، ج6) فذهبت الحنفية والمالكية بجواز الوقف للجنين، أما الشافعية فلا يجوز عندهم الوقف للجنين بناءً على أنه تملك وأنه لا يملك بتاتاً، وكان هناك من فقهاء الحنابلة من أجاز الوقف على الجنين ابتداءً (الأمانة العامة للأوقاف، 2017، صفحة 56، ج2). فهذه هي من أهم الحقوق المالية للجنين في الشريعة الإسلامية قبل ولادته وانفصاله من أمه، فهذا دليل على أن الطفل في الإسلام له مكانة بارزة ولو كان في بطن أمه حتى ولو كانت نطفة متكونة من ماء الزوج والزوجة.

3.2. حقوق الطفل بعد الولادة إلى عمر السنتين.

لقد عرضنا سابقاً حقوق الطفل قبل الولادة وعندما يكون جنيناً في بطن أمه، وستحدث الآن عن حقوق الطفل بعد الولادة إلى عمر السنتين، ومن أهم هذه الحقوق هي:

1. حق الطفل في الحياة

حرم الله قتل الطفل وحرمانه من الحياة، سواء كان ذكراً أو أنثى، وليس هناك مبرر مقبول لقتله، لأن من مقاصد الشريعة الإسلامية الحفاظ على حياة الإنسان وحمانيته من القتل والهلاك، فلا تقبل قتل الإنسان عمداً بغير الحق: يقول تعالى: **سَمِحُوا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ سَجَى [الأنعام: 151]**، جاء في تفسير الآية: **إلا بالحق: أي إلا بإحدى ثلاث: "كفر بعد إيمان، وزناً بعد إحصان، وقتل مؤمن معصوم عمداً" (كمال باشا، 2018، صفحة 153)**، ومما لا شك فيه أن الصبي الصغير ليس أهلاً للقيام بأي من الثلاثة المذكورة حتى يُقتل. وكان العرب في الجاهلية يقتلون أبناءهم خشية الفقر، فنهاهم



الله عن ذلك وعلمهم أن الفقر ليس مبرراً لقتل أطفالهم لأنه يرزقهم ويرزق أطفالهم، قال الله تعالى: **سَمَحُوا لَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ خَشْيَةَ إِمْلَاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُهُمْ وَإِيَّاكُمْ سَجَى [الإسراء: 31]**، وحرمة قتلهم ليس مقيداً بالفقر فقط، بل ولو قتلهم بأي سبب آخر دون القتل محرم عليهم أيضاً. (رضا، 1990م، صفحة 391)

2. حق الطفل في الرضاعة

من أهم الواجبات على الأم هي إرضاع طفلها ارضاعاً طبيعياً للعامين حتى يستغنى عن الطعام، يقول الله: **سَمَحُوا لَوْلَدَتِكُمْ يُرْضِعْنَ وَأَوْلَدَهُنَّ حَوْلِينَ كَامِلِينَ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُنَمِّمَ الرِّضَاعَةَ سَجَى [البقرة: 233]**، دعت الآية الأمهات لإرضاع أطفالهن لمدة عامين كاملين، وأن الرضاعة واجبة على الأم إذا لم يكن هناك مانع شرعي كالمرض أو عدم وجود اللبن في ثديها، فلا يجوز لأحد أن يمنع المولود الجديد من هذا المصدر الغذائي الذي خصه الله لصبي في مرحلة الطفولة الأولى بعد الميلاد (رضا، 1990م، صفحة 325)، ومن أهمية لبن الأم للطفل غذائياً وجسماً يرى ابن الحزم اجبار الأم على الرضاعة حولين كاملين أحببت أم كرهت ولو كانت بنت خليفة (ابن حزم، 1988، صفحة 275)، وقد بعض العلماء الآية بالأمهات المطلقات، فهذا يدل على أن الأم ولو كانت مطلقة ولا تعيش مع زوجها لكن لا يجوز لها أن تترك إرضاع طفلها ولو كانت بعيدة عنه، فإن تعرض ذلك لسبب ولم تقدر إرضاعها وجب على وليه إرضاعه عند أخرى ولو بأجرة. ويرى جماعة من العلماء أن الرضاعة ليست بواجب على الأم إلا في حالة لم يقبل الطفل إلا ثديها، أو لم يقدر الأب على إيجار المرضعة خاصة له بسبب الفقر أو عدم وجود مرضعة مناسبة لإرضاعه. (الشوكاني، 1414هـ، صفحة 281)،

ويجوز للأبوين أن ينقضا من المدة التي وضعه الله للرضاعة إلى أقل من عامين إذا كان بالتراضي بينهما ويرون مصلحة الطفل في ذلك، فهناك طفل سريع النمو يستغنى عن اللبن بالغذاء الصحي الآخر قبل تمام الحولين بعدة أشهر، وهناك طفل بطيء النمو ضعيف البنية لا يستغنى عن اللبن الأم. (رضا، 1990م، صفحة 325)

3. حق الطفل في الحضانه والتربية

الطفل الصغير من الولادة إلى عمر السنتين يحتاج إلى حاضن يحتضنه، والحضانه هي: تربية الطفل الصغير ورعاية شؤونه المادية والمعنوية من المأكل والمشرب والنوم واللباس والنظافة والنوم في سن معينة ممن له حق في تربيته من محارمه. (الخلاف، 1938، صفحة 207).

والدليل على وجوب الحضانه قول الله تعالى: **سَمَحُوا لَوْلَدَتِكُمْ يُرْضِعْنَ وَأَوْلَدَهُنَّ حَوْلِينَ كَامِلِينَ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُنَمِّمَ الرِّضَاعَةَ سَجَى [البقرة: 233]**، يقول فخرالدين الرازي في تفسير الآية: " انه تعالى وصى الأم



برعاية الطفل أولاً، ثم وصى الأب برعايته ثانياً، وهذا يدل على أن احتياج الطفل إلى رعاية الأم أشد من احتياجه إلى رعاية الأب، لأنه ليس بين الطفل وبين رعاية الأم واسطة البتة، أما رعاية الأب فإنما تصل إلى الطفل بواسطة، فإنه يستأجر المرأة على إرضاعه وحضانه بالنفقة والكسوة، وذلك يدل على أن حق الأم أكثر من حق الأب. (فخرالدين الرازي، 1420، صفحة 461)

والحضانة إذن واجبٌ على الأبوين لاحتياج الطفل إلى من يرعاه ويحفظه، ويتولى تربيته جسمياً ونفسياً وصحياً وعقلياً، ويعود وجوب الحضانة إلى ضعف الطفل وعدم قدرته على تدبير شؤون حياته بنفسه، وعدم القيام بهذا الواجب تجاهه يعرض حياته للخطر والضياع. والأم أحق بحضانة مولود جديد من غيرها من الأقارب؛ لأنها أشفق وأرحم به، كما أن تأثير الأم عليه أقوى من تأثير غيرها بسبب العلاقة المتينة التي تتكون عن طريق الرضاعة الطبيعية. (سابق، 1977، صفحة 339).

وجدير بالذكر أن الحضانة عن طريق الأم تؤدي إلى تقوية شخصية الطفل وإبعاده عن الأمراض التي من الممكن أن يصيب بها الطفل في غياب والديه أو أمه كالنقص في النمو والاضطرابات النفسية والعصبية، لذلك أن حضانة الأم لطفلها من أهم العوامل المساعدة على تحقيق النمو الكامل له كما أنه العامل المهم في إحداث التكيف بين الطفل والمجتمع الذي يعيش فيه. (محجوب، 1987، الصفحات 229-230)، ومن حرص الإسلام بالطفل الصغير لابد أن يكون هناك من يحتضنه ويرعاه في حالة عدم وجود الأم بسبب نكاح أو بأي سبب آخر، والأقرب من الطفل بعد أمه، أم أمه، ثم أم أبيه، ثم خالته، ثم عمته، الخ من النساء الأقارب، ثم بعد ذلك أبيه، وإن لم يكن أحد عيّن حاكم البلد من القرابة لحضانه. (الفتوّجي، 2003، صفحة 58)

1.2.4. حق الطفل في النفقة

يقول الله تعالى: *سَمَحَ وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ* [البقرة: 233]، تشير الآية إلى وجوب نفقات المادية كالمأكل والمسكن للأم وأطفالها على الزوج، لأن الأم تقوم بالحضانة والإرضاع، والطفل كائن صغير عاجز يأخذ غذائه بواسطة أمه عن طريق الرضاعة، فالنفقة كليهما واجب على الزوج، حتى يقول بعض المفسرين أن الآية المذكورة تختص بالأمهات المطلقات وأطفالهن، ويجب على الزوج نفقاتهم المادية والمعنوية من أجل حياة الطفل لا من أجل الزوجة المطلقة، فهذا يدل على اهتمام الإسلام بحقوق الطفل ورعايته. (الشعراوي، 1997، صفحة 1007)

وأهم النفقات الواجبة على الأب للطفل الصغير هي: أجرة الرضاع وما يتعلق بها من الأمراض التي من الممكن تصيب بها ثدي المرأة فترة الرضاعة، وأجرة الحضانة، ونفقة المعيشة من صابون



ودهن وفرش وغطاء، وزيارة الطبيب والأدوية الطبية، وأجرة مسكن الحضانة الذي تحضنه فيه الأم وما فيها من الأدوات المنزلية، وأجرة خادم له إن احتاج إليه وغير ذلك من الأشياء الضرورية للطفل وتلزم الأب نفقة الصغير وإن خالفه في دينه، كما تجب نفقة الزوجة على الزوج، وإن خالفته في دينه". (الزحيلي، 1991، صفحة 7280)

1.2.5. حق الطفل في الميراث

أعطى الإسلام الميراث للطفل بمجرد ولادته حياً ولو للحظة واحدة، والدليل على ذلك قوله: [إذا استهلَّ المولودُ وُورِثَ] (أبو داود، 2009، صفحة 545)، وعند الحنيفة إذا خرج أكثره كراسه و صدره وبقي حياً ثم مات بعد ذلك ورث عندهم، لأن للأكثر حكم الكل، ويوافق هذا الرأي الفقهاء من الشافعية، وعند ابن حزم إذا خرج أقله يرث (ابن حزم، 1988، صفحة 343)، ولا شك أن هذا الأمر من أعظم الأدلة على حماية الشريعة الإسلامية للطفل منذ تكوينه الأولى من جوانب المادية ويسعى لتحقيق ضمان مستقبل آمن وسعيد لحياته.

ولم يكتفي الإسلام باعطاء الطفل حقه في الميراث فقط، بل يحرص على صيانة ماله وحفظه حتي يبلغ سن الرشد، " الولاية على الطفل من أهله أو القضاء في نفسه وماله لحفظهما؛ حق من حقوقه لا يجوز التفریط فيه، وبعد بلوغه رشده تكون الولاية له". (الزحيلي، 1421، صفحة 1975)

1.2.6. حق الطفل في تحديد الأسم وثبیت النسب

من أهم الحقوق الشخصية للمولود الجديد يجب أن يكون له اسماً، فعلى الوالدين اختيار اسم جميل لطفلها شرطاً أن لا يكون سبياً في أحراج أو عقدة أو فيه نوعاً من المعيبة سواء كان ذكراً أم أنثى، فنرى في السنة النبوية أن الرسول ﷺ غير أسماء بعض الصحابة، فغير ﷻ اسم عاصية، وقال لها: أنت جميلة، كما شجع المسلمين عن بعض الأسماء وكرههم عن بعض آخر، وعلمنا ﷻ أن نختار أحسن الأسماء لأطفالنا لأننا يتم استدعائنا بأسمائنا في يوم القيامة. (أبو داود، 2009، الصفحات 303-307). فهذه الأحاديث النبوية تدل على تأثير الأسم على صاحبه سلباً وإيجاباً، فلولا كان ذلك لم غير رسول الله ﷺ أسماء أصحابه رجالاً ونساءً.

كما من حقوقه الشخصية تثبيت نسبه" من الحقوق المكفولة للطفل على والديه حقه في النسب، ويثبتون نسب الطفل لأبيه تثبت له حقوق عديدة، والنسب اصطلاحاً: القرابة بالرحم، وهي الأبوة والأمومة



والبنوة والأخوة والعمومة والخوولة، وهو من أهم وأسمى الحقوق التي تثبت للطفل، فبه تتحدد حقوقه في اللقب والحضانة والنفقة والإرث وغيرها" (النبش، 2010، صفحة 86)

وإن النسب لا يثبت إلا بالولادة الشرعية بين الرجل والمرأة لقوله []: [أَوْلَادُ الْفِرَاشِ] (البخاري، 1993، صفحة 2481)، والفرش كناية عن الجماع، وتسمى المرأة فراشاً لأن زوجها يفرشها، وذهب جمهور العلماء بأن النسب تثبت بنكاح حقيقي مع إمكانية جماع الزوج وزوجتها وافتراشها على فراش واحد. (وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، 1427، صفحة 238)

هذه من أهم الحقوق التي أكدت عليها الشريعة الإسلامية للمولود الجديد حتى عمر السنتين، ويجب الحرص على تحقيقها وعدم التفریط أو الإهمال فيها بتاتاً، مع أن هناك بعض الأحكام والسنن النبوية للمولود الجديد ينبغي على المسلم أن ينفذها كلها أو بعضها حسب القدرة والإمكان كجزء من شعائرها الإسلامية: ومن هذه السنن: إظهار الفرح بمولود جديد، والتأذن والإقامة بأذنيه، وإدخال تمرّة بعد مضغها إلى فمه، وتبريك الوالد بولادة طفله الجديد، وحلق رأسه وذبح عقيقة له، كل ذلك وهذه الاستقبال والفرح بقدمه إلى الدنيا دلالة واضحة أن الطفل في الإسلام له حقوق مادية ومعنوية لا يجدها في أي قوانين داخلية واتفاقية دولية أخرى. (الزحيلي، د.ت، الصفحات 2749-2753)

2. المبحث الثاني: الحماية القانونية للطفل في قانون الأحوال الشخصية العراقي

2.1. المطلب الأول: أنواع حقوق الطفل وطبيعتها

إن الطفل في حاجة لحقوق تحميه من الإخطار والأضرار التي تترتب به فبموجب اتفاقية حقوق الطفل لعام 1989، هذه الحقوق تتعدد إلى عدة أنواع ضمنها تقسم بحسب موضوعاتها ومنها تقسم بحسب موضوعاتها ومنها تنقسم إلى حسب أطراف العلاقة التي تقوم عليها وأيضاً تنقسم إلى حسب المصلحة التي تستمد منها (كبيرة، 1974، صفحة 444)

فيحسب أطراف العلاقة التي تقوم عليها الحقوق تنقسم إلى :

1- حقوق دولية: فهي التي تكون مقررة بموجب القوانين الدولية لأعضاء المجتمع الدولي في أوقات السلم والحرب.

2- حقوق داخلية: وهي التي تكون داخل الدولة فتتنظم العلاقة ما بين الافراد أو بين الافراد والدولة

وسلطاتها العامة، وهذه الحقوق تنقسم بدورها بحسب طبيعة موضوعاتها إلى:



أ. حقوق سياسية : وهي التي يقرها القانون بثبوتها للأفراد على أساس أنهم مواطنين منتمين الى الدولة. (كحرية التعبير) (عبدالعزيز، د.ت، صفحة 17) وإن هذه الحقوق قد أقرت للطفل لأول مرة بموجب اتفاقية حقوق الطفل لعام ١٩٨٩، فنصت الفقرة (الأولى) من المادة (14) من الاتفاقية المذكورة على أن تحترم الدول الأطراف حق الطفل في حرية الفكر والوجدان والدين علماً أن هذا النص قد تحفظ العراق على المصادقة عليه لتعارضه مع أحكام الشريعة الإسلامية، أما الحقوق السياسية الأخرى كحق الترشيح والانتخاب والوظيفة العامة فأنها تكون للفرد بعد بلوغه سن الرشد وكمال الأهلية.

ب. حقوق غير سياسية: (مدنية) وهي الحقوق التي لا تكون لها صفة سياسية فهي التي تهدف الى حماية الأفراد ومصالحهم، فهي التي تقرر لكل فرد لكي يعيش الفرد في المجتمع بشكل يكفل الخير له وتقدمه.

وهذه الحقوق تنقسم الى :-

1. حقوق عامة (الحقوق الطبيعية) فهي التي تثبت للطفل بمجرد ولادته حياً (وجوده) وتكون هذه الحقوق لصيقة بشخصه فمنها تهدف إلى حماية كيانه المادي كالحق في الحياة وفي سلامة جسده وأعضائه، ومنها تهدف إلى حماية كيانه المعنوي أو الأدبي كحق المحافظة على السمعة والشرف والحق في الحرية، فتمنح له هذه الحقوق (للطفل) كما تمنح لبقية الأفراد.

2. الحقوق الخاصة. وهي حقوق تنشأ مع الطفل منذ خلقه جنيناً وحتى بعد ولادته حياً، فهي التي يتمتع بها من دون أن يصدر منه قبول وهي حقوق لا تقابلها واجبات، وتكون على نوعين :-

أ- الحقوق الأسرية (غير العقدية): وهي التي يتمتع بها الطفل باعتباره عضواً في الأسرة، والتي لا تقابلها التزامات (كحق الرضاعة) والحضانة والنفقة ، ومأكل وملبس ومسكن، وايضا حقه في الميراث والوصية.

ب- الحقوق العقدية: وهي التي تستند في اكتسابها إلى قواعد القانون المدني والقوانين المكملة له وهي إما ترد على شئ او القيام بعمل. وهذه الحقوق تستلزم قيام شخص بها نيابة عن الطفل لاعتباره ليس أهلاً للتعاقد أو الالتزام فيمارسها وليه أو وصيه. وبذلك توزعت الحماية القانونية لحقوق الطفل بين التشريعات المختلفة بحسب موضوع هذه الحقوق.



أما (طبيعة حقوق الطفل) فأنها تتميز بطبيعة خاصة، منها: (نصار، د.ت ، صفحة 88)

1. أن هذه الحقوق لا يمكن التنازل عنها بسبب تكوين الطفل فلا يكون له أهلية التنازل (الأداء) عن أي حق من حقوقه بالنظر لمداركه العقلية التي تكون قاصرة عن فهم معنى التنازل الذي يشترط كقاعدة عامة إرادة واعية تدرك التبعات والنتائج المترتبة عن التنازل، فتظل حقوقه تحت وصاية وليه وفي حماية الدولة فضلا عن أنه لا يجوز للولي أو الوصي أن يتنازل عن حقوق الطفل.

2. إنها حقوق لا تقابلها واجبات، فهي تثبت للطفل بمجرد ولادته - انها حقوق لا يستطيع الطفل المطالبة بها أو أن يحافظ عليها فيتولى وليه أو وصيه المطالبة بها لكن تحت رقابة الدولة وإشرافها بشكل مباشر أو غير مباشر، وبذلك فان الدولة تدخل طرفا في هذه الحقوق بشكل مباشر أحيانا وبشكل غير مباشر أحيانا أخرى.

وتجدر الإشارة أن ما يخص بحقوق الحمل وولادة الطفل حيا فضلا عن الحضانه والرعاية والإرضاع قد أحال القانون المدني في ذلك إلى قانون الأحوال الشخصية وهذا ما بينته المادة (٣٤) في الفقرة (الثانية) من القانون المدني العراقي رقم 40 لسنة 1951 المعدل بالقول " ومع ذلك فحقوق الحمل يحددها قانون الاحوال الشخصية".

فالشخصية القانونية للطفل تحدد وجوده القانوني ومن ثم علاقته بالآخرين، فتجعل وجوده حجة عليهم وتحدد بذلك حقوقه قبلهم (نصار، د.ت ، صفحة 90). وثبوت هذه الشخصية للطفل من خلال عدة عناصر وهي ثبوت ولادة طفل مكانا وزمانا وجنسه وكذلك اسمه ولقبه ونسبه وجنسيته وديانته. فالمشعر العراقي قد نص على انه يكون لكل شخص اسم ولقب وهذا اللقب الاسم الذي يلحق اولاد الشخص بحكم القانون (انظر: الفقرة الأولى من المادة 40 من القانون المدني العراقي رقم 40 لسنة 1951 المعدل) أما العنصر الآخر فهو جنسيته، وهي جنسية الطفل والتي ثبتت له بعد ثبوت ولادته وتحديد اسمه ولقبه ونسبه، فقد نص القانون المدني في المادة (37) من القانون المدني العراقي رقم 40 لسنة 1951 المعدل على أنه " الجنسية العراقية يتظمنها قانون خاص "

2.2. المطلب الثاني: الحماية القانونية للطفل في قانون الأحوال الشخصية العراقي

المشعر العراقي اشترط لتحقق الشخصية القانونية للطفل بولادة الجنين حيا، وهذا ما وضحته الفقرة (الأولى) من المادة (34) من القانون المدني العراقي، وقد جعل في الفقرة (الثانية) من نفس المادة



مسألة حقوق الحمل يحددها قانون الأحوال الشخصية، فحقوق الجنين التي تثبت بولادته حيا والتي يحددها قانون الأحوال الشخصية رقم 188 لسنة 1959 المعدل هي عبارة عن صنفين: الأول منها عبارة عن حقوق أسرية غير مالية، والأخرى عبارة عن الحقوق الأسرية المالية، وكلا هذين الصنفين من الحقوق تنشأ بمقتضى علاقة القرابة أي قبل بعضهم البعض، فهي تحدد من خلال الكيان الشخصي للطفل أو الحالة الشخصية، ولهذا جعل المشرع في القانون المدني العراقي أمر تحديد هذا الحقوق وفق قانون الأحوال الشخصية.

و(الحقوق الأسرية غير المالية) تنشأ من رابطة القرابة والنسب كحق الطفل على أبيه في ثبوت نسبه له. أما (الحقوق الأسرية المالية) تتمثل حقه في الميراث أو النفقة أو استحقاقه - الوصية - وسنبين هذه الحقوق بما يلي :

2.2.1. (حق النسب)

ان النسب يعتبر من الحقوق الشرعية التي يترتب على عقد الزواج، وهو من العناصر المهمة التي تتكون منها الشخصية فهو الحق الذي يتعلق بثبوت نسب الطفل إلى أبيه. وان النسب أحكامه مستمدة من أحكام الشريعة الاسلامية (الفتاوي و مهدي، 2015، صفحة 221). فثبوت نسب الطفل لأبيه يعطي للأب الولاية على الطفل وإن للأُم حق في ثبوت نسب الطفل لأبيه فهي بذلك تدرأ عنها فضيحة الفحشاء. ومن خلاله يثبت حق الرضاعة والحضانة، ولما تقدم فقد كان النسب موضع عناية المشرع العراقي فقد خصص له أربع مواد في القانون ابتداء بالمادة الحادية والخمسين وانتهاء بالمادة الرابعة والخمسين، بحيث نصت المادة 55 من قانون الأحوال الشخصية العراقي رقم 188 لسنة 1959 المعدل على أنه: "على الأم إرضاع ولدها إلا في الحالات المرضية التي تمنعها من ذلك" وقد اشترط المشرع العراقي لثبوت النسب شرطين وفقا للمادة (51) من قانون الأحوال الشخصية العراقي فنصت على : " ينسب ولد كل زوجة إلى زوجها بالشرطين التاليين:1. ان يمضي على عقد الزواج أقل مدة الحمل. 2. أن يكون التلاقي بين الزوجين ممكناً".

فالمشرع العراقي أخذ بثبوت نسب الطفل بدون حاجة إلى إقرار (الكبيسي، 1979، صفحة 334)، ولكن بشرطين أساسيين وهو أن تلد الزوجة طفلها بعد مضي المدة المقررة للحمل وذلك من وقت الدخول، وأن يتمكن الزوج من الاختلاء بزوجه بلا مانع بأن يكون الاتصال البدني قد حصل بين الزوجين أو كان ذلك ممكناً ويكون قادرا على مقارنة زوجته (كريم، 2015، صفحة 215).



أما مسألة ثبوت النسب عن طريق الإقرار فقد نظمتها المادة (52,53) من قانون الأحوال الشخصية العراقي رقم 188 لسنة 1959 المعدل وهو الإقرار بالنسبة للطفل المجهول النسب. فالمادة (52) قد وضحت أقرار المقر المريض مرض الموت ببنوة الطفل مجهول الهوية وذلك في الفقرة (الأولى) من المادة (52) بحيث نصت على أنه: " الإقرار بالبنوة - ولو في مرض الموت- لمجهول النسب يثبت به نسب المقر له إذا كان يولد مثله لمثله".

أما في الفقرة (الثانية) من نفس المادة فقد أوضحت إقرار النساء بالنسب، فالمرأة المتزوجة أو المعتدة إذا أقرت بنسب الطفل مجهول الهوية لزوجها، فإنه يشترط أن يقترن ذلك بتصديق من زوجها أو بالبينة بحيث نصت على أنه: " إذا كان المقر امرأة متزوجة أو معتدة فلا يثبت نسب الولد من زوجها إلا بتصديقه أو بالبينة".

كما أن المادة (53) نصت على أنه: " إقرار مجهول النسب بالأبوة أو الأمومة يثبت به النسب إذا صدق المقر له، وكان يولد مثله لمثله"، ومن خلال المادتين أعلاه نلاحظ أن هناك شروط لثبوت النسب بالإقرار وهي كالآتي:

- 1- ان يكون المقر له مجهول النسب.
- 2- ان يكون ثبوت النسب من المقر ممكناً.
- 3- ان يصادقه المقر له على اقراره
- 4- ألا يصرح المقر له بان الولد ابنه من الزنا. (كريم، 2015، صفحة 297)

ومما تجدر الإشارة إليه بان قانون الاحوال الشخصية لم ينص على تحريم التبني صراحة أو منع التبني صراحة، والذي يختلف عن الاقرار فهو الذي حرّمته الشريعة الاسلامية ولكن يفهم من خلال مفهوم المخالفة. بالوصية الواجبة والتي نصت عليها المادة (74) من القانون المذكور بالقول " اذا مات الولد ذكراً كان أم أنثى قبل وفاة أبيه أو أمه فإنه يعتبر بحكم الحي عند وفاة أي منهما، وينقل استحقاقه من الارث إلى أولاده ذكوراً كانوا أم إناثاً، حسب الاحكام الشرعية، باعتبارها وصية واجبة، على أن لا تتجاوز ثلث التركة".

2.2.2. حق الرضاعة والحضانة:

إن حق الرضاعة والحضانة من الحقوق المعطاة للطفل والمتعلقة بتغذية الطفل ورعايته، فهي التي أقرتها اتفاقية حقوق الطفل لعام 1989 فبإولادة الطفل حياً يقع واجب إنساني على الأم إرضاع الطفل (تغذيته)، فنصت المادة (55) من قانون الأحوال الشخصية العراقي رقم 188 على أنه: " على الأم



إرضاع ولدها الا في الحالات المرضية التي تمنعها من ذلك". وبذلك فعلى الأم الالتزام بارضاع طفلها إلا إذا لم تستطع بسبب مرض يمنعها من القيام بذلك.

إن المشرع قد جعل نفقة الطفل (معيشته) من تغذية ورعاية على المكلف بالنفقة فنصت المادة (56) من القانون المذكور على أن: " أجرة أرضاع الطفل على المكلف بنفقته ويعتبر ذلك في مقابل غذائه ". فالنص أوجب أجرة الرضاع على المكلف بنفقة الرضيع خلال مدة الرضاع دون التفرقة بين كون المرضع أمًا للرضيع أم أجنبية عنه، وبين أن تكون زوجية الأم لأبيه قائمة أم منتهية. (الفتلاوي و مهدي، 2015، صفحة 230)

أما الاحكام الخاصة برعاية الطفل (الحضانة) فانه يعتبر واجب الرعاية للام وللاب معا مادامت الحياة الزوجية قائمة، والحضانة في الاصطلاح: " هو القيام على تربية الطفل او التزام شؤونه ممن له الحق بذلك شرعاً (الكبيسي، 1990، صفحة 213). فهو واجب للام والاب مادامت الحياة الزوجية قائمة. لكن المسألة مختلفة في حالة حصول الفرقة من خلال الطلاق او التفريق، فهنا للطفل أن يبقى في حضانة أمه لأنه في الأساس هو حق الأم. ثم ينتقل هذا الحق إلى الأب وذلك عندما تفقد الأم هذا الحق إما بسبب فقدان أحد الشروط هذه أو بوفاتها، وقد عالجت المادة (57) من قانون الأحوال الشخصية العراقي أحكام الحضانة ب فقراتها. وتجدر الإشارة إلى أنه في حالة عدم أهلية الأبوين في حضانة الطفل، تقوم المحكمة بإيداع الطفل بيد حاضنته التي تقرر المحكمة حاضن أمين ولها أيضا أن تودعه إلى دور الحضانة المعدة من قبل الدولة فضلا عن أن المشرع العراقي في قانون الأحوال الشخصية قد أعطى الحق للطفل بعد أكماله الخامسة عشرة إلى اختيار الإقامة مع أحد أبويه ولكن بعد الرجوع إلى اللجان الطبية والشعبية لتقرير مصلحة المحضون بشأن تمديد فترة الحضانة، وهذا ما نصت عليه الفقرة (الرابعة) من المادة (57) من قانون الأحوال الشخصية لسنة 1959 المعدل بالقول : " للأب النظر في شؤون المحضون وتربيته، حتى يتم العاشرة من العمر وللمحكمة أن تأذن بتمديد حضانة الصغير، حتى أكماله الخامسة عشرة، إذا ثبت لها بعد الرجوع إلى اللجان المختصة، الطبية منها والشعبية وان مصلحة الصغير تقتضي بذلك على أن لا بت ألا عند حاضنته".

فقانون الأحوال الشخصية جعل مدة الحضانة هي إكمال السنة العاشرة، ولم يفرق بين الذكر والأنثى وجعل مدة الحضانة تستمر إلى إكمال السنة العاشرة، وأعطى للمحكمة سبطة تقديرية في أن تمدد مدة الحضانة إلى خمس سنوات أخرى بأن تبقى المحضون مع حاضنته لحين إكمال سن الخامسة عشر من عمره، وذلك إذا ثبت للمحكمة بعد الرجوع إلى اللجان المختصة الطبية والشعبية أن مصلحة



المحضون تقضي بذلك كأن يتبين أن المحضون بحالة نفسية سيئة وأنه يتضرر جسماً ونفسياً إذا انفصل عن والدته، فإذا ما أتم المحضون سن الخامسة عشرة من عمره فيكون له حق الاختيار في أن يقيم مع من يشاء من أبويه أو أحد أقاربه لحين إكماله الثامنة عشرة من العمر بشرط أن تتأكد المحكمة من حسن اختياره.

ولعل من نافلة القول أن نبين انه من حالات انتهاء الحياة الزوجية (حالة الخلع) فان كانت الزوجة تطلب الخلع مقابل تنازلها بكافة حقوقها ومن ضمنها حقها في حضانة أطفالها فان الخلع يكون صحيحا إلا حالة تنازلها عن حقها في حضانة أطفالها فيسقط مثل هذا التنازل، فنجد ان الخلع نص عليه قانون الاحوال الشخصية ونظم احكامه ولكن لم ينص صراحة على حالة التنازل عن حق الحضانة، فترى أن ينص المشرع صراحة على حالة التنازل عن حق الحضانة فيكون للزوجة التنازل عن كافة حقوقها إلا حالة حق الحضانة، فقد جاء في قرار مجلس التمييز الشرعي المرقم (134) المؤرخ في 1960.. ولدى التدقيق والمداولة وجد أن الصلح على الحضانة لا تملكه الأم إنما هو حق من حقوق الصغير لا يصح الصلح عنه. (الكبيسي، 1990، صفحة 214)

إن المشرع العراقي قد نظم مسألة شروط الحاضنة والتي أخذ بتلك الشروط من أحكام الشريعة الإسلامية، فاشتراط المشرع في الفقرة (الثانية) من المادة (57) من قانون الأحوال الشخصية على أنه " تكون الحاضنة بالغة عاقلة أمينة قادرة على تربية المحضون وصيانتهم"، وعدلت هذه الفقرة بالقانون رقم (60) لسنة 1987 حيث كانت سابقاً تنتهي بعبارة: " وغير متزوجة بأجنبي عن المحضون" فجاء التعديل ليلغي هذا الشرط ويجعل الأمر موكولاً إلى المحكمة. (الكبيسي، 1990، صفحة 216)

ولا شك أن جميع الشروط شروط شرعية منها ما هو منضبط كـ(البلوغ والعقل) ومنها ماهي نسبية واحتمالية يرجع إلى تقديرها إلى القضاء كأن تكون(أمينة قادرة على تربية الطفل) أي أمينة على اخلاق الطفل والمحافظة عليه .

2.2.3. حق الطفل في النفقة

تعتبر النفقة من الحقوق (الأسرية المالية) والتي تمنح للطفل لغرض اعانته ومعيشته. والنفقة تعني: " كل ما يبذله الانسان من شئ فيما يحتاجه هو أو غيره من الشراب والطعام وغيرها. (الصنعاني، د.ت، صفحة 318) ، وهذا الحق مقرر في الشريعة الإسلامية وهو حق للطفل على أبيه ، لقوله تعالى: **سَمَّوْعَىٰ أَمْوَلًا لَّهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ سَجَىٰ [البقرة:233]**



وقد سار المشرع العراقي وفق أحكام الشريعة الإسلامية في ذلك فنص في المادة (59) بفقرتها (الأولى) من القانون المذكور على أن لم يكن للولد مال فنفقته على أبيه ما لم يكن فقيراً عاجزاً عن النفقة والكسب. ففي حالة عجز الأب عن الإنفاق أو كان فقيراً فقد وجب الإنفاق على الطفل من قبل من تجب عليه، فجعل المشرع العراقي في ذلك بوجوبها على الأقارب وهذا ما نصت عليه الفقرة (الأولى) من المادة (60) من قانون الأحوال الشخصية على أنه " إذا كان الأب عاجزاً عن النفقة يكلف بنفقة الولد من تجب عليه عند عدم الأب". فضلا عن أن المشرع العراقي اعتبر هذه النفقة ديناً على الأب للمنفق يرجع بها عليه في حالة إذا أيسر. (انظر: الفقرة (2) من المادة(60) من قانون الأحوال الشخصية العراقي)

وتجدر الإشارة إلى أن طلب النفقة يكون باقامة دعوى من الابن إن كان بالغا أو مميّزاً جاوز الخامسة عشر من العمر، وإن كان أقل من ذلك فإن الدعوى تقام من حاضنته حيث تصح خصومة الحاضن استناداً لنص المادة (306) من الفقرة(الرابعة) من قانون المرافعات المدنية رقم 83 لسنة 1969 التي نصت على أنه: " تعتبر الحاضنة خصماً في دعوى النفقة لمحضونها".

وبهذا الصدد نلاحظ أن المشرع العراقي جاء بأحكام شاملة وضامنة لهذا الحق وبشكل يتفق مع ما جاءت به مبادئ اتفاقية حقوق الطفل، فاعتبر أن نفقة الأولاد على الأب إلى أن تتزوج الأنثى ويصل الغلام إلى الحد الذي يكتسب فيه أمثاله، ما لم يكن طالب علم، وهذا ما ذهبت إليه الفقرة (الثانية) من المادة (58) من قانون الأحوال الشخصية. فطالب العلم تكون نفقته على أبيه ولا يكون مكلف بالإنفاق على نفسه أثناء دراسته إلى أن ينتهي منها، ولكن اشترط المشرع في ذلك على أن لا يكون الأب فقيراً أو عاجزاً (انظر: المادة (59) بفقراتها الثلاث من قانون الأحوال الشخصية العراقي).

ومما تقدم بيانه نلاحظ أن النفقة المقررة في قانون الأحوال الشخصية العراقي النافذ والمستمد أحكامه من الشريعة الإسلامية، قد جاء بما نصت عليه اتفاقية حقوق الطفل لعام 1989، والتي أعطت حقوق الطفل في الرعاية والمعيشة والتغذية فضلا عن وجوب التعليم والدراسة .

الخاتمة وأهم النتائج

من خلال دراستنا وصل الباحثان إلى مجموعة من النتائج، أهمها ما يلي:

1. إن حقوق الطفل في الإسلام لا تبدأ بعد الولادة كما هي الحال في الاتفاقيات الدولية حول حقوق الطفل، بل تبدأ قبل ولادته بفترة زمنية طويلة، سواء كان ذكراً أو أنثى، حيث تسعى الشريعة



- الإسلامية لضمان حقوقه عن طريق إيجاد أبوين صالحين مؤمنين. فالمؤمن الحقيقي، عندما يعرف ربّه حقّ المعرفة لا يظلم عباده ولا يهين مخلوقاته.
2. استخدام العنف ضد الطفل ممنوع قطعاً في الإسلام، فلا يجوز لأحد أن يقتله أو يعذبه أو يجهضه، حتى حرّم إيذاء أمه عندما تكون حاملاً أو مرضعة أو حاضنة، ولا يقبل لأحد أن يأكل حقوقه المادية أو ما بقي له من الميراث أو الوقف أو الوصية.
3. إن للمرأة حامل في الإسلام مكانة خاصة بفضل الجنين التي تحملها، فعليها وعلى غيرها أن يأخذوا حالتها الجسمية والنفسية بعين الاعتبار من أجل جنينها، لأن الاعتداء على الأم الحامل تعني الاعتداء على الجنين، وهذا حرام بالاجماع. ولطفاً بما في بطنها، تُوقف مؤقتاً أداء بعض الواجبات وتنفيذ بعض العقوبات عليها، ويجب على الزوج أن يتحمل نفقاتها حتى لا يتعرض حياة الجنين للخطر.
4. عندما نتحدث الشريعة الإسلامية عن حقوق الطفل، لا يهمل جانباً على حساب جوانب الأخرى. بل نجدها نتحدث عن حق الحياة للطفل وللجنين ولا تهمل حقهما في الميراث، كما نتحدث عن حقوقه الصحية والغذائية ولا تغفل عن الالتفات إلى حقوقه في الوقف والوصية.
5. يجب على الأب نفقة زوجته الحامل والمرضعة، سواء كانت مطلقة أو غير المطلقة، ويجب على الأم أن ترضع طفلها إذا لم يكن لديها مانع شرعي، لأن التفريق ووجود المشاكل الزوجية في الإسلام لا يجوز أن يكون سبباً لإهمال الجنين أو الطفل بعد الولادة.
6. تلك الحقوق التي تضمنها الشريعة الإسلامية للطفل قبل الولادة وبعدها ليست مجرد حقوق نظرية تبقى بين طيّات الكتب ورفوف المكتبات، وليست من الحقوق التي لا يمكن تنفيذها في واقع الحياة، بل هي حقوق عملية واقعية يمكن للطفل أن يستمتع بها ويمارسها.
7. إن المشرع العراقي لم يعرف الطفل، وإنما وردت تسميات مختلفة في القوانين العراقية النافذة كالصغير والصبي والفتى والحديث الولادة.
8. إن الطفل بمجرد ولادته حياً تثبت له حقوق متعددة يحميها القانون، ونجد هذه الحماية تظهر في مختلف فروع القانون، فرضاعته وحضانته ونفقته فضلاً عن نسبه قد تكفل بحمايتها قانون الأحوال الشخصية الذب استقى أحكامه من الشريعة الإسلامية.
9. بولادة الجنين حياً يكون أهلاً لاكتساب الحقوق التي لا تقابلها التزامات (أهلية الجواب) أي التي تتطلب صدور قبول منه كثبتت نسبه لأبيه وحقه في الميراث والوصية



المصادر

القرآن الكريم

- [1] أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري. (1993). صحيح البخاري (الطبعة الخامسة). بيروت: دار ابن كثير - دار اليمامة.
- [2] أبو عيسى محمد بن عيسى الترمذي. (1996). سنن الترمذي (الطبعة الأولى). بيروت: دار الغرب الإسلامي.
- [3] أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين فخرالدين الرازي. (1420). مفاتيح الغيب (الطبعة الثالثة). بيروت: دار إحياء التراث العربي.
- [4] أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري الماوردي. (د.ت.ط). أدب الدنيا والدين. دار مكتبة الحياة.
- [5] أبو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري مسلم. (1955 م). صحيح مسلم. القاهرة: مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه.
- [6] أبو الطيب محمد صديق خان بن حسن بن علي القنوجي. (2003). الدرر البهية والروضة الندية والتعليقات الرضية (الطبعة الأولى). الرياض: دار ابن القيم.
- [7] أبو حامد محمد بن محمد الغزالي. (د.ت). إحياء علوم الدين. بيروت: دار المعرفة.
- [8] أبو زكريا محي الدين بن يحيى بن شرف النووي. (1392). شرح النووي على صحيح المسلم (الطبعة الثانية). بيروت: دار إحياء التراث العربي.
- [9] أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل ابن حنبل. (2001). مسند أحمد بن حنبل (الطبعة الأولى). بيروت: مؤسسة الرسالة.
- [10] أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب ابن قيم الجوزية. (2019م). زاد المعاد في هدى خير العباد (الطبعة الثالثة). الرياض: دار عطاءات العلم.
- [11] أبو عبد الله محمد بن يزيد بن ماجة القزويني ابن ماجة. (2009). سنن ابن ماجة (الطبعة الأولى). بيروت: دار الرسالة العلمية.
- [12] أبو محمد، علي بن أحمد بن سعيد ابن حزم. (1988). المحلى بالآثار. بيروت: دار الكتب العلمية.
- [13] أحمد الكبيسي. (1990). الوجيز في شرح قانون الأحوال الشخصية وتعديلاته. الموصل: مطابع



التعليم العالي.

- [14] أحمد الكبسي. (1979). الأحوال الشخصية في الفقه والقضاء والقانون. بغداد: مطبعة الإرشاد.
- [15] أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام الحراني دمشقي ابن تيمية. (2004 م). مجموع الفتاوى. مدينة المنورة: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف .
- [16] أحمد بن مصطفى المراغي. (1946). تفسير المراغي (الطبعة الأولى). مصر: مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده.
- [17] الأمانة العامة للأوقاف. (2017). مدونة أحكام الوقف الفقهية. الكويت: مكتبة الكويت الوطنية.
- [18] أيوب دخل الله. (1996). التربية الإسلامية عند الإمام الغزالي (الطبعة الأولى). بيروت: المكتبة العصرية.
- [19] جمال بلبغاي، و دنيا فراحتة. (2021). الضغوط النفسية وسيكولوجية الحمل والولادة. مجلة القبس للدراسات النفسية والاجتماعية، 12(3)، 29-41.
- [20] حسن كيرة. (1974). المدخل إلى القانون (الطبعة الخامسة). الاسكندرية: منشأ المعارف.
- [21] حسني نصار. (د.ت). تشريعات حماية الطفولة. الإسكندرية: منشأ المعارف.
- [22] ديبان بن محمد الدبيان. (1436 هـ). موسوعة أحكام الطهارة، أدلة ومسائل وقواعد وضوابط (الطبعة الثانية). د.م.ن: دن.
- [23] زكريا الشريبي، و يسرية صادق. (د.ت). تنشئة الطفل وسبل الوالدين في معاملته ومواجهة مشكلاته. بيروت: دار الفكر العربي.
- [24] زين الدين محمد عبد الرؤوف بن علي زين العابدين المناوي. (1356هـ). فيض التقدير شرح الجامع الصغير (الطبعة الأولى). مصر: المكتبة التجارية الكبرى.
- [25] سعدي أبو جيب. (1988 م). القاموس الفقهي (الطبعة الثانية). دمشق: دار الفكر.
- [26] سلام الفتلاوي، و نبيل مهدي. (2015). الوجيز في شرح قانون الأحوال الشخصية العراقي (الطبعة الأولى). العراق: مكتبة دار السلام.
- [27] سليمان بن الأشعث أبو داود. (2009). سنن أبي داود (الطبعة الأولى). بيروت: دار الرسالة العالمية.
- [28] سيد سابق. (1977). فقه السنة (الطبعة الثالثة). بيروت: دار الكتاب العربي.
- [29] شمس الدين أحمد بن سليمان كمال باشا. (2018). تفسير ابن كمال باشا (الطبعة الأولى).



اسطنبول: مكتبة الإرشاد.

- [30] عباس محجوب. (1987). أصول الفكر التربوي في الإسلام (الطبعة الأولى). دمشق: دار ابن كثير.
- [31] عبد الله بن محمد الطيار، عبد الله بن محمد المطلق، و محمد بن إبراهيم موسى. (2011-2012). الفقه الميسر (الطبعة الثانية). الرياض: مدار الوطن للنشر.
- [32] عبدالله ناصح العلوان. (1992). تربية الأولاد في الإسلام. القاهرة: دار السلام.
- [33] عبدالوهاب الخلاف. (1938). أحكام الأحوال الشخصية في الشريعة الإسلامية (الطبعة الثانية). القاهرة: مطبعة دار الكتب المصرية.
- [34] غالية رياض النباش. (2010). حقوق الطفل بين القوانين الداخلية والاتفاقات الدولية (الطبعة الأولى). بيروت: منشورات الحلبي الحقوقية.
- [35] فاروق عبدالله كريم. (2015). الوسيط في شرح قانون الأحوال الشخصية (الطبعة الثانية). السليمانية: مطبعة يادكار.
- [36] كمال بن سيد سالم أبو مالك. (2003). صحيح فقه السنة وأدلته وتوضيح مذاهب الأئمة. القاهرة: المكتبة التوفيقية.
- [37] مجموعة من المؤلفين. (1972). المعجم الوسيط (الطبعة الثانية). القاهرة: مجمع اللغة العربية المعاصرة.
- [38] محمد بن إبراهيم بن عبد الله التويجري. (2009م). موسوعة الفقه الإسلامي (الطبعة الأولى). الرياض: بيت الأفكار الدولية.
- [39] محمد بن اسماعيل الصنعاني. (د.ت). سبل السلام شرح بلوغ المرام. بيروت: دار الحديث.
- [40] محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني. (1414هـ). فتح القدير (الطبعة الأولى). دمشق، بيروت: دار ابن كثير، دار الكلم الطيب.
- [41] محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني. (1993). نيل الأوطار (الطبعة الأولى). مصر: دار الحديث.
- [42] محمد حافظ الشريدة. (2019م). الإجهاض بين الطب والدين. نابلس: جامعة النجاح الوطنية.
- [43] محمد رشيد رضا. (1990م). تفسير المنار. القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب.
- [44] محمد سعيد رمضان البوطي. (1989). مسألة تحديد النسل وقاية وعلاجاً (الطبعة الرابعة).



دمشق: مكتبة الفارابي.

- [45] محمد عمادالدين اسماعيل. (2010). علم النفس التطور، الطفولة والمرافقة (الطبعة الأولى). الأردن: دار المسيرة.
- [46] محمد كمال عبدالعزيز. (د.ت). الوجيز في نظرية الحق. القاهرة: مكتبة وهبة.
- [47] محمد متولي الشعراوي. (1997). تفسير الشعراوي. د.م: مطابع أخبار اليوم.
- [48] محمود بن عمر بن أحمد الزمخشري. (1987م). تفسير الكشاف (الطبعة الثالثة). القاهرة: ادار الريان للتراث.
- [49] بيروت: دار إحياء التراث العربي.
- [50] منصور بن يونس البهوتي. (2000 - 2008 م). كشاف القناع عن متن الإقناع (الطبعة الأولى). السعودية: وزارة العدل في المملكة العربية السعودية.
- [51] موفق الدين أبو محمد عبد الله بن أحمد بن محمد الحنبلي ابن اقدامة. (1997م). المغني (الطبعة الثالثة). الرياض: دار عالم الكتب للطباعة والنشر والتوزيع.
- [52] نهاية محمد سعيد نصيف القيسي. (2021). حقوق الجنين في الشريعة الإسلامية. مجلة الجامعة الإسلامية، 25(1)، 217-262.
- [53] وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية. (1427). الموسوعة الفقهية الكويتية (الطبعة الثانية). الكويت: دار السلاسل.
- [54] وهبة بن مصطفى الزحيلي. (1421). حقوق الأطفال والمسنين. مجلة مجمع الفقه الإسلامي، 12(5)، 49.
- [55] وهبة بن مصطفى الزحيلي. (1991). تفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج (الطبعة الأولى). دمشق: دار الفكر.
- [56] وهبة بن مصطفى الزحيلي. (د.ت). الفقه الإسلامي وأدلته (الطبعة الثانية عشرة). دمشق: دار الفكر.



مفارقة التراكيب البلاغية في شعر وليد الصرّاف

أ.د. ساهرة عدنان وهيب العنبي¹

¹ الجامعة المستنصرية / كلية التربية الاساسية / قسم اللغة العربية – العراق

sahira752020@gmail.com

ملخص. تحظى المفارقة البلاغية باهتمام الدارسين في المجالين البلاغي والنقدي، كونها ثقافة ابداعية تدلّ على مهارات الشعراء في تجهيزاتهم الفنية والجمالية، والشاعر من يوظف تلك الآليات التي تحقق شاعرية النص وفرادته الأدبية وسط الدراسات النحوية والبلاغية والنقدية ، ونسلط البحث حول المفارقة في التراكيب البلاغية ونحو الجملة وما يختص بعلم المعاني كونها تستقصي المهيمن الابداعي المؤثر في المتلقي من النصوص الشعرية العمودية في القصيدة الحداثوية اذا ما علمنا أن الشاعر وليد الصرّاف من شعراء العمود الشعري ، على الرغم من وجود بعض النصوص الحرة لكن دواوينه عمودية بامتياز . والمفارقة في التركيب البلاغي تحمل مضامين دلالية وفكرية بما فيها من دقات شعورية والتفاننات تبهر القارئ وتستهمله للمشاركة الابداعية بحمولات القصيدة من الدهشه والاستغراب والاستلاب والتعجب وكسر التوقع، والمفاجأة والانطباع والاستسلام أو الرضوخ ، من دلالة تستشف من النص الساخر ، أو المتهمك ، أو الانبهار، أو التمرد – أو الناقد، عبر تحولات كثيرة في تغير السياق القواعدي ونسق التركيب مما يثير المتلقي للبحث عن القيمة الفنية والجمالية.

الكلمات المفتاحية: المفارقة ، التراكيب البلاغية ، شعر وليد الصرّاف.

Abstract. Rhetorical paradox is of interest to scholars in the rhetorical and critical fields, as it is a creative culture that indicates the skills of



poets in their artistic and aesthetic preparations, and the poet is the one who employs those mechanisms that achieve the poetics of the text and its literary uniqueness in the midst of grammatical, rhetorical, and critical studies. We focus the research on paradox in rhetorical structures, sentence grammar, and related matters. With the knowledge of meanings, it investigates the creative influence that influences the recipient from the vertical poetic texts in the modernist poem, if we know that the poet is one of the poets of the poetic column. Despite the presence of some free texts, his collections are vertical with distinction. Irony in the rhetorical structure carries semantic and intellectual implications with its past emotional outbursts and twists that dazzle the reader and lure him into creative participation with the poem's loads of astonishment, astonishment, alienation, astonishment, breaking of expectation, surprise, impression, surrender or acquiescence, from a significance that can be deduced from the sarcastic, sarcastic, dazzling, or rebellious text. Or the critic, through many transformations in the grammatical context and compositional format, which indicates the recipient to search for artistic and aesthetic value.

Keywords: irony, rhetorical structures, Walid Al-Sarraf's poetry.

المقدمة

الحمد لله حمداً كثيراً طيباً والصلاة والسلام على النبي المختار محمد صلى الله عليه وآله ، وعلى آله الطيبين الاطهار .

كانت الدراسات العربية قد اهتمت بمصطلح المفارقة والذي تعددت فيه الدراسات كل بحسب تخصصه الابداعي والفني والجمالي ، حتى نجد المفارقة الدرامية، والمفارقة التصويرية ، والمفارقة البلاغية، ومفارقة التضاد والمفارقة اللفظية - الخ ، واخترت ثيمة البحث بنماذج من شعر الشاعر وليد الصراف أحد شعراء الموصل لوفرة المخزون الشعري له في أربعة دواوين شعرية، وما انمازت به هذه الدواوين من مكامن بلاغية وفنية أفاد منها البحث البلاغي الجديد في تحليل التراكيب والجمال في القصيدة الحداثوية .



يقوم البحث على دراسة المهيمنات المفارقة في أسلوب الشاعر و تراكيبه ودلالاتها عن طريق الوصف والتحليل للنصوص الشعرية في دواوين (ذاكرة الملك المخلوع) و (رسالة من قابيل) و (غزل امرأة تجاوزت الأربعين) و (ظلال من الشجرة التي اقتلعت).

أما أهميتها فتكمن في تعريف الباحثين والكتاب مكامن الجمال في الدرس البلاغي وخصيصه المفارقة بوصفها مفهوماً نقدياً حديثاً على النصوص وتحليل النصوص بحسب طرائقها لتكون مادة علمية وأدبية بين يدي الباحثين في صميم الدراسات البلاغية الحديثة، بالإفادة من المفاهيم الجديدة .

مهاده في مفهوم المفارقة:

يعرفها شليجل ((إن المفارقة تقوم على إدراك حقيقة أن العالم من جوهره ينطوي على تضاد، وأن ليس غير موقف النقيضين ما يقوم على إدراك كليته المتضاربة)) (يوسف، 2001: 18) وتجد نبيلة ابراهيم ((أن المفارقة لعبة لغوية ماهرة وذكية بين طرفين ، صانع المفارقة وقارئها على نحو يقدم فيه صانع المفارقة النص بطريقة تستثير القارئ وتدعوه الى رفضه بمعناه الحرفي، وذلك لصالح المعنى الخفي الذي غالباً ما يكون المعنى الضد مما يجعل اللغة ترتطم بعضها ببعض، ولا يهدا القارئ إل إلا بعد أن يصل الى معناها المستتر والمسكوت عنه (ابراهيم، 1990: 138).

ويعرض البحث أهم أنماط المفارقة واختراق القواعد النحوية وتركيب الاسناد في الجملة ، إذ أن اللغة الشعرية والمفارقة اللفظية في التراكيب النحوية متلازمات لعملية التأثير المتبادل بينهما كون التناقض هو محورها، ومخالفتها للمتعارف عليه من القواعد اللغوية البلاغية ما يجعلها موضوعة للرصد والبحث الاجرائي لتمتعها بمخرون ومشحون دلالي عبر حضورها اللفظي الانزياحي ، كونها ((شكل من اشكال القول يساق فيه معنى ما في حين يقصد منه معنى آخر غالباً ما يكون مخالفاً للمعنى السطحي (الظاهري)) (قاسم، 1982: 2/ 144).

فالشاعر يعتمد الى سوق الأخبار في النص عن طريق زعزعة استقراره بالمفارقة الساخرة واللفظية على مستويي الاختيار والتوزيع، من خلال كسر أفق توقع القاري واستجلاب الجمل الخبرية والتي انتجها النص عن طريق الاستنتاج الموظف للسخرية المبطنة والتهمك الدلالي المخفي بالسياق وعن طريق المضمون المسكوت عنه يكشف عنه بتأويل ذلك المتراكم والمتراصف من التراكيب.



ومما يزيد الإحساس بمفارقة الاضراب والمعاكسة، إذ ((يضرب الناطق عما قاله فيما سبق، ومن خلال القول السابق والقول اللاحق الذي يخالفه تتولد المفارقة)) (شوقي، 1988: 207) ولا سيما في الاستدراك بـ (لكن) ، أو الشرطة أو الاستثناء والقصر .

ونمر على كثير من النصوص في مجرى البحث بالتقصي والتحليل حتى نجد البنية الدرامية في كثير من النصوص من خلال حوار الشخصية ودور الكاتب في وصف الأمكنة وزمان الأحداث التي تجري في العراق ومآزق الاحداث وانفراجها ما يحقق لنا- ويمكن وصفه - بالمفارقة الدرامية التي تتخلل مفارقة التركيب ، ويعلل ذلك الدور الكاتب ((فيتمثل من تقصي المواقف والأحداث في ثوب يشير فيه الإحساس بما يكمن فيها من مفارقة، إذ تظهر شخصياته في مآزق، ومواقف تحمل في باطنها المفارقة)) (شبانة، 2002: 31)، فتساق الاحداث داخل النصوص من مفارقة العتبة النصية بما تحمله من انفتاح تأويلي عبر إشارات سيميائية تتسم بفرادتها، ثم الحبكة الدرامية القصصية عبر التراكيب الفنية الى خاتمة الأحداث بخرق توقع القارئ.

التركيب اللغوية البلاغية في الجملة :

إن الترتيب القواعدي في التركيب للجملة الفعلية والاسمية ضرورة مهمة لمعرفة خصائص تركيب الجملة الشعرية ، ومن ثم العلاقات الاسنادية ومراتب الجملة ونظمها ، فكل مزية في النظم مرتبطة بمعنى من معاني النحو، ومعاني النحو هي ((وجوه تعليق الكلمات في التركيب ، وجهات الصلة فيما بينها ، وهي التي تدل على موقع الكلمات مهما كانت مقدمة أو مؤخره مذكورة أو محذوفة كالمبتدأ والخبر، والفعل والفاعل والمفعول أو الحال، وتكمن أهميتها في أنها تحدد المواقع وتبين وظيفة كل مفرد في التركيب)) (شادي، 2010: 25) فتعود المزية الى عناصر النظم ومقتضياته حتى في الصور الفنية، إذ ان طبيعة التركيب يخضع لنظام الرتبة الذي يحكمها وفق سياقات خاصة، وعمل المبدع هو خرق هذه السياقات ونظام الرتبة في الجملة لغايات بلاغية واسلوبية ، وجمالية وفنية تتسجم في طبيعة المقام الذي يريده تاركاً العبارات المعيارية وطبيعة المقام تلعب اثراً كبيراً تحديداً المفردات وبناء التركيب. والشاعر وليد الصراف بيدع في خلق تراكيب تتجاوز المؤلف والمعتاد عليه فتعبر عن المعاني المطلوبة بما تمكنه من تحقيق شعرية النص الابداعي وجمالياته الفنية وأول هذه الاساليب التركيبية هو التقديم والتأخير، فالأصل فيه أن تقدم العامل على المعمول، فاذا عكس الأمر كان لغرض بلاغي، أو نحوي، أو موسيقي ، فيكون التقديم أبلغ من التأخير، وأولع الشاعر بتقديم المتعلقة على معمولاتها



حتى عدت ظاهرة بلاغية واسلوبية في شعره لتمكنه من اللغة واستيعابه تراكيدها والتلاعب بمراتب الفاظها ومواقعها لادراكه صياغة المكونات المتشابكة لجزئيات صياغته، وأي تغير في النظام التركيبي للجملة تترتب عليه تغير في دلالتها وانتقالها من مستوى قواعدي صارم الى مستوى العدول على القواعد ومستوى فني جديد يخالف المستوى الأول ، ومن هذه التراكيب:

أ- التقديم والتأخير:

ويعد أحد الاساليب المهمة والمؤثرة في النظم التركيبي للجملة الشعرية ، إذ تنبثق منه انحرافات وخروقات متممة للتراكيب على المستوى النحوي والدلالي والبلاغي والموسيقي لدلالات كثيرة ذكرت في كتب البلاغة والاسلوبية ، منها مراعاة النظم كالاختصاص والتوازن الموسيقي، والحصص والقصر ، والتنبيه والتأكيد، ومراعاة شرف اللفظة والترغيب والترهيب - والتدرج من القلة الى الكثرة وبالعكس، والتعجيل بالمسرة.... الخ من الاغراض ، فان افقدت هذه الوظائف الدلالية - أصبح اسلوباً متكلفاً وضرباً من التعميم والمراوغة على القارئ (السامرائي، 1990: 101-103).

يقول الشاعر في قصيدة (هند والحروب) من ديوانه (غزل في امرأة تجاوزت الأربعين))

من عقود هذي الحروب سجالاً

انشبت في العراق ظفراً ونابا

كل حرب أعلى طبولاً وأمضى

ما سواها أسنة وحرابا

كلما ملأها الرجال فمالوا

أبدلتهم حلينها والثيابا

ما تراها بالطائفية ماست

كالعجوز الشمطاء اذ تتصابى

ليس ترضى سوى الجسوم طعاماً

وسوى الدمع والدماء شرابا (الصراف، 2021-أ: 23)



وما نلاحظه أن الشاعر يوظف تقديم شبيهه الجملة من الجار والمجرور، والمعروف أن رتبة المجرور، أو الظرف - يكونان من مكونات مكملات الجملة ومتأخرين رتبة فلا يلتزم الشاعر الترتيب ((لأن العرب تنتسج في الظرف والجار والمجرور ما لا تنتسج في غيرهما)) (فؤاد، 2003: 37)، فيعتمد إلى التقديم فيهما، والغاية في التقديم (من عقود)، (كل حرب) و (من سواها) للعناية بالمتقدم والتخصيص. وكذلك تقديمه (بالطائفية) للتخصيص على هذه الطغمة التي عاثت في الأرض والعباد الفساد، وقد شبهها بالعجوز الشمطاء مع فصله بين الفعل ومفعوله جملة القصر (سوى الجسم) فاصلاً بين ترضى وطعاماً، ثم زيادة جملة أخرى سوى الوسع والدماء شراباً لاستكمال الوصف، والغرض لتوجيه التفات السامع نحو الفعل ومفعوله .

فالشاعر يخرق النظام ويكسره على طريق التقديم والتأخير ليعطي الجملة خصوصية متميزة وبيان اهتمامه بالمتقدم - يقول في المديح النبوي :

نداك سخَّ وشخَّ البرقُ والمطرُ
وقاح في كل أرضٍ ذكرك العطرُ
أضاء هديك في أعماقنا ظلماً
لم تدرِ عنوانها شمسٌ ولا قمرُ
على خطى لحظة (اقرأ باسم ربِّك) إذ
تنزلت ضبطت ساعاتها العُصْرُ (الصراف، 2021-أ: 33)

فقد نجد في الأبيات تقديم المفعول به على فاعله في أكثر من بيت، إذ قدم المفعول (ذكرك) على فاعله (العطر)، وقدم المفعول (عنوانها) على فاعله (شمس) ثم قدم (ساعاتها) على (العُصر) وهو يستعمل الأسلوب لغاية أدبية وفكرية وثقافية اعتادها شعراء القافية من جزالة التركيب والمراوغة في ترتيب الجملة بقصدية محكمة حتى في تشغيل مهادنة النص الديني عبر تعديل بنيته وإضافتها في سياق البيت الشعري مما يشكل حافزاً للمتابعة والتواصل من خلال النص الحاضر الذي يستولد النص الغائب بمعانٍ إضافية يتحرك فيها الشاعر مؤدياً معانٍ ثرية لسياق التقديم والتأخير، وكذلك تأخير جواب (خبر إن) لغرض القافية الموسيقية والتوازن القافوي فيها، من القصيدة ذاتها في خاتمتها:



وإنَّ مجد الألى تاهوا بمجدهمو
إذا أراقوا دم الأحرار ينحسُرُ

وإن من درجوا نحو العروش على
جماجم الناس لم يرقوا بل انحدروا

وإن دمعاً بعيني طفلة تكلت
على جميع جيوش الأرض ينتصر (الصراف، 2021-: 36).

وهذا العدول عن النظام أو الانتهاك المنتظم في رأي موكادوفسكي - قائم على أساس اعتقاده بإمكانية تحطيم قانون اللغة المعيارية القواعدية الصارمة وهو أمر لازم للشعر - ومن دونه لن يكون هناك شعر (موكاروفسكي، 1984: 42-43).

ومن التقديم أيضاً تقديم الجار والمجرور خيراً على المبتدأ المتأخر للتخصيص في قصيدته (ابو الطيب المتنبّي):

ولي كأسٌ من الذكرى تأبّت	بغير يد المواجه أن تدارا
تُعق ما أراقته الليالي	بها لتجد منها ما توارى
تكنّ الصاب محضاً وهي شهد	وتخبئ وهي من ثلج اوارا
بقيد الأمس توثق كل يوم	فلا ليلا تفكّ ولا نها را
على قلقٍ أطوفُ بكلّ أرضٍ	وأسأل دورها داراً فدارا (الصراف، 1999: 53)

إن يقدم الخبر في (ولي كأس) والمفعول على فاعله في (اراقته الليالي) وتقديم الجار والمجرور (بقيد الأمس توثق) وتقديم الخبر الجار والمجرور (على قلق أطوف)، وجاء بتقديم الاختبار في صدر الابيات للفت انتباه القارئ على المتقدم ، فلم يحافظ على رتبته في بناية الجملة وتأخيره للمبتدأ لتعلقه في ذهن السامع ، لأن الخرق في نظام الجملة ليس عبثياً بل موظفاً جمالياً وأكثر تنوعاً وقصدية ، فالتقديم خالص للبعد المعنوي والدلالي، وإذ ((يراعى رصد حركة الذهن وتوافقها مع الحركة الصياغية



افقياً على أن يؤخذ في الاعتبار طبيعة الاحتمالات القائمة في بنية التراكيب)) (عبد المطلب، 1997: 237)، ومن التقديم قوله في قصيدة (ظل الصبا) :

إن الصّبا لهبٌ هيهات ينطفئُ
ونكره ذهب يعينى به الصداً
ما هب يوماً نسيم الذكريات على
هجير يومي الآ استيقظت سبأ
حتى اذا استشعرت غدراً حوادثها
راحت من الضوء للديجور تلتجئ
مل الشقوق التي في صخر ذاكرتي
كالنمل من قدم النسيان تختبئ (الصراف، 2021-ب: 19)

فيقدم الظرف (يوماً) مفعولاً فيه على فاعل الفعل (هبّ) وهو (نسيم) التي تأخرت، ثم يقدم المفعول به في (غدراً) على الفاعل (حوادثها) وقدم الجار والمجرور معمولات على الأفعال وقد اخرّ الأفعال لتطويع الواقعة الموسيقية خدمة للواقعة التركيبية في قوله (للديجور تلتجئ) و (من قدم النسيان تختئ) فامتاز السياق والتركيب بخصوصية جمعه للتراكيب المتعددة داخل النص الواحد، كونه يفيض بالدلالات ويحفل بالزحم اللغوي والتركيبي المتنوع .

يقول في قصيدته (مالم يسجل من خطبة أبي موسى الأشعري) (الصراف، 2021-ب: 116):

ودقّت طبول
وسلت نصول
لها في الصباح صليل
صداه اذا الليل ران عويل تردده التاكلات
و من التأخير أيضاً تأخيره (جواب إن) بسبب الامتداد في الوصف والسرود ، يقول في قصيدته
(تقديم) :

كنّ للقصيدة لا تكن لسواها
واجعل سنينك كلهنّ فداها



إِنَّ الْبِلَادَ بِشَعْبِهَا وَمُلُوكِهَا

وَجِبَالِهَا وَسَهُولِهَا وَرِيَاهَا

وَجُنُودِهَا حَتَّى الْقِيَامَةِ لَفْظَةً

لَوْلَا الْقَصِيدَةُ لَمْ تَجِدْ مَعْنَاهَا (الصراف، 2021-ب: 6)

ومثله تأخير (جواب الشرط) مما يطيل الجملة كما في قوله :

فَإِذَا الْعَاصِرُونَ قَلَّوْا وَكَلَّوْا

أَنْ يَمِيطُوا عَمَّا بِهَا مِنْ سَجَايَا

فَتِيمِمْ صَعِيدِ قَبْرِ فَأَنْقَى

مِنْ كُؤُوسِ الْحَيَاةِ كَأْسُ الْمَنَايَا (الصراف، 2021-أ: 38)

وهو يجعل القارئ متحيراً قلقاً في محاولة لملمة اجراء الجملة الشرطية الممتدة عبر مقصدية الشاعر
خلخلة النظام التركيبي وتحقيق عنصر المفاجأة بتأخير الجواب والاسترسال بالوصف.

ومنه تأخير (خبر إن) وجعله قافية مما يطيل النص فيستوعب الوصف :

وَإِنْ مِنْ دَرَجُوا نَحْوَ الْعُرُوشِ عَلَى

جَمَاجِمِ النَّاسِ لَمْ يَرْقُوا بَلْ انْحَدَرُوا

وَإِنْ دَمَعاً بَعِينِي طِفْلَةٌ تَكَلَّتْ

عَلَى جَمِيعِ جِيُوشِ الْأَرْضِ يَنْتَصِرُ (الصراف، 2021-أ: 36)

فالتأخير أحياناً يوحى بالحذف كونه اسلوباً مراوعاً ، إذ أن علامة الحذف لا تترك أثراً دلاليماً ما
يجعلها مبهمة فلا يوجد ما يؤشر عليها إلا السياق الذي ترد فيه ، ومن ثم الوصول للخبر يشعر بالبهجة
والنشوة فالتأخير يحمل فراغاً بنيوياً يهتدي له المتلقي للخطاب بعد الإمعان في القراءة وتكرارها ، ثم



امتداد القصيدة واستطالتها، ويمكن الاهتداء للسياق اعتماداً على ما ورد في الجملة الأولى أو النص السابق والبحث عن المتأخر (خطابي، 1991: 21) لمعرفة الجملة المكملة للتركيب .
ومن التقديم للقافية الموسيقية تقديم الجار والمجرور خبراً وتأخير المبتدأ ، في قصيدته (وهناك في أقصى الديار) لاهتمامه بالتأخر ورصد الانظار اليه :

عصفت بصرح عفافها شهوائها	وبدتت وإن خصفت لها سوءائها
مكتظة بقتادها وصلالها	جرداء من أطيارها جناتها
ترتاب شمّ جبالها بظلالها	وتتشك في أصداؤها أصواتها
فتكذب المرأة تكسرهما أسي	لو لم تكن شمس الضحى مرأتها
وتغيب شمس الفجر قبل طلوعها	مما حكّت عمّا رأته ثقاتها (الصراف،

(1999: 57)

فضلاً عن تقديمه المفعول به الهاء ضميراً متصلاً وتأخير الفاعل في (رأته ثقاتها) فقد قدم المجرورات التي يتوصل بها الى القافية في الابيات (لها سوءاتها) (من أطيارها جناتها) (شمس الضحى مرأتها) يرتبط التقديم بابعاد نفسة فضلاً عن الابعاد الوزنية الموسيقية تقتضيها التجربة الشعرية أو الضرورة الشعرية.

فضلاً عن كون اسلوب التقديم والتأخير حافلاً بالمتناسات القرآنية والالفاظ الماثورة من النصوص التراثية التي سيتم الافصاح عنها في الفصول المهمة بها من خلال التحليل.

ب-الفصل والوصل :

الوصل ((عطف بعض الجمل على بعض ، والفصل تركه)) (القزويني، 2000: 119)، إذ يختص بالجمل ومعانيها عند القطع - أو تربط وتعطف على بعضها لمشاركة الجملة الثانية للأولى في الاعراب وغيره من لطائف بلاغية، فالقراءات البلاغية تنتقل بحدود الجملة الى النص المتكامل، إذ ينشأ اسلوب الفصل ، أو الوصل - بين الجمل المتتابعة ، أي جملتين في أقل تقدير، وبين مقطع وآخر، فيمتد للصورة المتكاملة ويتسع للنص ولا سيما في الوصل إذ تمتد الرقعة النصية من حدود البيت الشعري الى



حدود النص، فهو يقيم علاقات وطيدة مع الاسناد - أما الفصل فيحصر اهتمامه بداخل الجملة أو الجملتين ، فالفصل هو وصل على التقدير في مستوى المضمون الداخلي للقصيدة ، إذ لا وجود لفصل في النص الشعري، ولكنها القواعد البلاغية التي جاء بها اصحاب علم القراءات واعادوها للبلاغيين من بعدهم ، فالنص الأدبي جمل متتابعة ونظرية النظم عالجت الجملة وجعلتها هي الأساس في النظم ، فالبنية الكلية وحدة متماسكة يبنى أولها عن آخرها فيفهم معناها مجتمعة في سياق، وقد حدد البلاغيون مواضع الفصل بثلاثة هي : ((الاستئناف، وكمال الاتصال ، وكمال الانقطاع)) (الحمصي، 1997: 256) ، فتتفرد القصائد ذات الطبيعة الموضوعية كالاجتماعية والسياسية بهذه الخصيصة، ففي قصيدته (محاولة لالتقاط صورة لغرقى العبارة) تبدأ بعنصر الدرامية الذي نلمحه في أغلب قصائده المبنيه اساساً على الزمان والمكان والحدث

والسرد القصصي والتاريخي حتى تطول به القصائد يقول :

قبيل عامين مات الناس في ظمأ	وها هم اليوم قد ماتوا من الغرق
سرادق لعزاء أنت أم وطن	أم ليلة باعها النحاس لأرق
وما جرى اليوم بل منذ المغول هنا	دم على الأرض أم خير على الورق
أشمسك الشمس أم زنجية وضعت	على المحيا مساحيقاً من الألق (الصراف،

(2019: 38)

وقد استعمل (ام) المعادلة بوجود استفهام ومن دونه ، في وصفه زمن داعش والقتل والذبح، وبعد التحرير أول عام تغرق العبارة في يوم العيد، إن وجود ام المعادلة من دون الاستفهام أفاد التقسيم، لكن كمال الانقطاع في البيت الثاني بوجود جملة خبرية تتبعها جملة انشائية استفهامية، ثم البيت الثالث بوجود (بل) حرف عطف يفيد الاضراب عما سبق واثبات الحكم للتالي سواء كان الحكم ايجابياً أو سلباً - والإضراب بسبب الغلط أو النسيان أو لتغير المعنى وهنا فصل كون (ما جرى اليوم) في دلالتها منقطعة تماماً لما بعد (بل) (منذ المغول هنا دم) فهي تختلف دلالياً - وكذلك في قوله من القصيدة ذاتها جعل كمال الانقطاع بين الجملة الخبرية وتتبعها الانشائية (الأمرية) في:

من اغرقوها وثقُ هم ثقُ وثقُ وثقُ

الغارقون سنينا في الفساد همو



ثم الخبرية في الصورة التشبيهية تتبعها جملة طلبية انشائية بصيغة النداء:

كأن دجلة هذا اليوم متصل
يا مسك اطفالنا في الضفتين لقد
بأنهر الخمر في الفردوس في نفق
تركت أزهارنا ضجلى من العبق (الصراف)،
(80: 2019)

فقد اختلفتا جملة وانشاء ، ومعنى، ومثلها قصيدة سنبقى التي ترد فيها علامة النقاط (....) مما يدل على الاختزال في البنية اللسانية ويحذو بالنص أن يكون في نسق متسق من التركيب المتناسب بين الايقاع الصوتي، والايقاع الدلالي :

ولا أرسلت تحوي زهور رياضها
جنانٌ ولا خورٌ وورد ولا شذى
ليلحق بي إذ سرتُ وفداً من العطرِ
كأني في قفرٍ وما أنا في قفرٍ

إذ يستأنف الكلام بجملة جديدة منقطعة تماما عن النسق الموروث:
عيون جنود الروم أقصت وروعت
عيون المها بين الرصافة والجسر (الصراف)،
(81: 2019)

وظاهرة الاستئناف تقوم على أسلوب الحوار المباشر أو المتخيل بين السائل والمجيب، فالإجابة اما حاضرة أو متخيلة في ذهن الشاعر والقارئ :

لبستُ ثيابَ الحرب من ألف حجةٍ
وقل لي أنهرَ انت أم دم طعنةٍ
فقل لي ألم تتعب من الكرّ والفرّ
دزاکا تلقاها العراق من الظهر



وتكمن في الاستئناف النسق الخيالي المؤول القائم على تمثيل الخيال ، إذ يبدو التعريض سمة للأبيات واللوم والتهكم من دجلة النهر الذي اغرق أطفاله، والخيال في تصور النص وعدم الحاجة الى التأويل العميق كونه يضم تصورات أخرى متماهية داخل النص، ولا تتضح رؤيتها إلا من خلال معرفة ما وراء النص مما يجعلنا نفكر في أكثر من تصور (فضل، 1992: 147)، كالحديث التاريخي والسياسي والنفسي، ففي موضع الفصل نجد الوصل على المستوى الكلي للقصيدة ، وفي موضع الوصل نجد الفصل - غالباً - يقع بين وصلين و يعترض بينهما ، فأغلب نصوص الشاعر تقوم على الواقعية والاحداث التي تجرى في العراق ومدينته الموصل، وهذه واقعية ومباشرة في الاسلوب بما ينتج عنه الأفق الواقعي للشاعر، ووضوح الدلالات ولاسيما القصائد الموضوعية والسياسية الخطابية التحريضية والمباشرة ، وفي القصيدة ذاتها يكمل متواليه الاستئناف في القول بعد جملة القول التي يستأنف فيها ، ويطلب جواباً لحوارية يعقدها الشاعر :

يقولون هاجر بوركنت هجرةً بها

ستأمن من خوفٍ وتسلم من فقرٍ

وتبلغ يسراً أعجز العسر دربه

الا إن هذا العسر خيرٌ من اليسر

ألا إن شبراً مقفراً من ترابها

أجلّ بعيني من لجين ومن تبر

(فضل، 1992: 83)

فيرد عبر جواب الاستئناف في القول (بوركنت هجرة) ليكون التهكم والسخرية في رده على من يحاول زعزعة الثقة في نفوس العراقيين حول موضوعه الهجرة خارج العراق فيعرض بهم في البيت الثالث ويحرض ويمدح أرض العراق وقفارها ، وهو يذكر ذلك في قصائد اخرى من الديوان نفسه بأسلوب كمال الانقطاع بين النداء والخبر، وبين النهي والخبر ، فيخاطب أهل الموصل بالثبات والتصبر :

فلا يوسوس لكم في الخطب ترحال

يا موصليون هذي الأرض جنتكم



فإنها الدهر ادبار وإقبال
(الصراف، 2019: 88)

لا تياسوا أبداً وابنوا مدينتكم

فكمال الانقطاع أن يكون بين الجملتين تباين تام من دون ايهام خلاف المراد بأن تختلفا خبيراً وإنشاء، لفظاً ومعنى، والا تكون بينهما مناسبة في المعنى (المراغي، بلا ت.: 169) كقوله :
لا تصدق يوماً حديث المرايا
ففي الجملة الأولى صدر البيت إنشائية (نهى) والثانية عجز البيت (خبرية) ويأتي كمال الانقطاع كثيراً في نصوص الشاعر منه في قصيدته (في غيابة الجب) وهو عنوان من الموروث القرآني في سورة يوسف (ع) :

لو جانب الحق باكيهن واختلفا	سلوا قبور خصومي فهي صادقة
واستنطقوها تروها خير من نطقا	سلوا شواهدا عمن بها دفنوا
إلا الذي عن سبيل الله قد مرقا	تخبركمو أنني لم افنن بها
بغى ، وأقطع كفيّه إذا سرقا	وانني أجد الموت الزوام إذا

(الصراف، 1999: 24)

فقد فصل بين جملي الأمر وجملي الخبر عن طريق الاسترسال في الجملتين والوصف المحتدم لنفسه الأبية والعصية التي عركت مصاعب الحياة حتى اصبحت ثلجاً وصخراً ، عبر متوالية الحوار بين الأنا والآخر ، إذ يتجاوز الاسلوب الانشائي (للأمر) للاسلوب النحوي الخبري في (الأخبار الطلبيه) التي تحتوي على (إن التوكيدية) لمتلق متردد في انصاف الحقيقة والاخبار المسموعة، إذ يجد في نفسه الانموذج والشخصية المثالية لعناصر القوة الكامنة في الذات الإنسانية، أو مع من يحاول أن يعادلهم موضوعياً مثل شخصية يوسف عليه السلام (في غيابة الجب) وصبره على الأهوال وخروجه حتى أصبح نبياً في قومه ، فهو يتسع بالأخبار المتتالية ومساحتها الكتابية التي من دونها تبقى الجملة الخطابية ناقصة، ما يرسخ فكرة أن الانسان ابن الارض وهاتقاً بأسم الأمة.

و من اسلوب الانقطاع في (الفصل) هو كمال الاتصال، وهو أن تكون الجملة الثانية قد نزلت من الأولى المنزلة نفسها ، بأن تكون موضحة لها أو مبنيه، أو مؤكده لها ومقررة بدلاً منها، مع وجود اتحاد تام بين الجملتين (عتيق، 2009: 175؛ سلطان، 1983: 146)، وقد فصل القرآن الكريم بادوات اخرى



لم تكشف عنها قديماً البلاغة ما عدا الاداة (طرح الواو) بينما فصل القرآن بـ (واو الاستئناف، والفاء، وثم، وبل، وام المنقطعة، وضمانر الفصل، والجملة المعترضة، والاستثناء المنقطع، أما حصر الوصل بالواو فقد وصل القرآن الكريم بجميع حروف العطف وجميع حروف الربط (سلطان، 1983: 176) يقول الشاعر في القصيدة نفسها:

هذا أنا صخرة في الفقر كاظمة
ريح محاصرة الأفاق موقفة
تفح مثل الأفاعي فرط ما كظمت
شمس رماد بكف الريح ذاكرة

غيط المحيطات ثلج يكتم الحرقا
مكتوفة العصف - يغلي صمتها شبقا
من أعصر غيظها المسموم والحنقا
عهد النهارات تبكي النار والألقا
(الصراف، 1999: 24)

إذ ترد الاخبار من دون عاطف - واعجاز الابيات تؤكد صدورها لنقل مشاعر ذاتية من العاطفة المتقدة ضد المتممرين فتتسارع الكلمات بسبب من التوتر النفسي ، وأما في القصائد الحرة تقول في (دموع سناء) وقد اختلف الشكل الكتابي للقصيدة أولاً كونها من الشعر الحر، وقصرت العبارات جداً عما هو مألوف في شعره العمودي :

تجيء سناء
لنلعب تحت السياج
كعادة قلبي سأجلس في الظل تحت شجيرة تين
أتفكر في النمل وهو يشق دروباً له حولها
وكعادتها سوف تأخذني من يدي...لنلعب بالطين أمشي على مهل
خوف أن أؤدي النمل تضحك مني وتبدأ لعبتنا
- هنا سوت ابني لنا مطبخاً
-هنا سأقيم شجيرة تين
-هنا سوف أطهو الطعام
-هنا سوف يبني الحمام
على غصنها عشه في الربيع
سأرشقه بالحصى
- لو فعلت أشنتك من شعرك الجعد



- لا تستطيع

أمد يدي --- لأخذ شعفتها (الصراف، 1999: 62)

فكل جملة منفصلة عن الأخرى في سياقها ، لكن ما يجمعها هو القصيدة، وهذا الانفصال لا يفتت عرى القصيدة التي تدور حول موضوع الطفلة سناء وهوايتها في اللعب ، ولوحة الطفولة بكل براءتها ودلالة الاستقبال في صيغة المستقبل والمضارع.

إذا يتكرر السياق مع تعدد الجمل وتلونها دلاليًا، فضلاً عن علامات الترقيم مثل الشارحة (-) و (النقاط ..) التي تختزل الكلمات في الأسطر ، لكنها تؤول دلاليًا ، فمثل هذه الانقطاعات النصية لها دواع توضيحية وتفسيرية ما يجعلنا ندرك عمق العلاقة الوثيقة والوصيدة التي تنظم الخطاب الشعري على الرغم من غياب الروابط الشكلية، فعلاقة الكلام اللاحق للعلامات والبياض الطباعي والنقاط - بالسابق هي علاقتي تجلية ووضوح.

والفصل أيضاً يمكن أن نجده في سياق (أم) المعادلة والشرط وادوات التقسيم ففي قوله في قصيدة عن الشاعر أبي الطيب المتنبي وقد فنت التفعيلات كتابياً :

ماذا دهى الشعراء اليوم تتكرني وجوههم وأنا شاديهمو الغرد
أبصروا دمعتي تجلو الغياهب أم اعماهو عن مدى راياتها الحسد
إذا رثوا صاحباً من جمرتي قبسوا أو غازلوا كاعباً من حلمي ارتقدوا
تؤرق البرق عيني وهي راقدة ويسبق الريح نبضى وهو ممتد
بنيت بالحرف مجبولاً بمحض دمي جسراً الى لحظتي يمشي به الأبد (الصراف، 2021-ب:

(37).

إن نجد الانتقال المفاجي غير المتوقع يتسع القطع من الاستفهام إلى الوصف عبر متوالية أم المعادلة التي توحى بالقطع بين الجمل ، فتشارك هذا الفصل ادوات اخرى كالشرط ، و (أو) الدالة على التخيير - فضلاً عن اسلوب التضاد في الجملة الفعلية والاسمية في السطر السادس بتوقيع موسيقى بهيج .

ومثله نص سابق لانتقاط صورة لغرقى العبارة في الموصل :



سرادق لعزاء أنت أم وطن

ام ليلة باعها النحاس للأرق

وما جرى اليوم بل منذ المغول هنا

دم على الأرض أم حبر على الورق

(الصراف، 2019: 79)

فقد وردت ام المعادلة في حالة بين صورتين (سرادق عزاء) - (وطن) فاصلة بينهما و(ليلة) ، ثم (دم على الارض) (حبرعلى الورق) فاصلة بينهما مع حرف الاضراب (بل) ومن ثم حفلت نصوص الشاعر الصراف بالفصل كما أنها تحفل بالوصل إسلوباً بلاغياً جماًلياً.

الوصل : وأما الوصل فهو العطف بالواو بين الجملتين المتتابعتين - أو الجمل المتتابعة ، والرابط العلائقي بينها هو (الواو) التي تغيد اشتراك الجملتين في معنى واحد، والاشترك في حكم اعرابي واحد رفعاً أو نصباً - وكان حكمها حكم المفرد - إذ لا يكون للجملة موضع من الاعراب حتى تكون واقعة موقع المفرد (المرجاني، 2000: 239) ،ومواضع الوصل هي التي يتحقق منها الاتصال والمغايرة - كأن تتوسط الواو بين كمال الانقطاع وكمال الاتصال ، فتشترك في حكم اعرابي واحد بينهما - أو أن تتفق الجملتان المعطوف بينهما خبراً وإنشاء ، فتكونان خبريتين أو انشائيتين ومنه الجملة الحالية التي تلحق بالواو أو لا تتصل بها فقد ادخلت ضمن مبحث الفصل والوصل عند البلاغيين، ومنه كمال الانقطاع مع الايهام، اذا اختلفت الجملتان خبراً وإنشاء، واوهم الفصل خلاف المقصود وهو قليل جداً (محاضرات في علم المعاني، بلا ت.: 230-235).

وغالباً ما تتسع دائرة الوصل لاتساع رقعة الوصف والاسترسال بالسرد الدرامي ، أو القصصي مما يجعل دائرة العطف تمتد فتطول النصوص، إذ أن العلاقة بين المتعلقين هي علاقة تابع بمتبوع، والتداعي يتحقق عبر الإفاضة والاطالة في الوصف.

إذن ، فالقدمات ربطوا العطف بقضية الفصل والوصل ، وعرضوها على ثلاثة محاور هي ((كمال الاتصال وهذا لا يجوز العطف فيه، وكمال الانقطاع وهو مثل سابقه لا يجوز فيه العطف، والتوسط بينهما، أي بمعنى وجود جهة جامعة تجيز العطف، وهي الحالة الوحيدة التي اجازوا فيها العطف))



(الفاقي، 2000: 247)، أما وظيفة العطف فهي وصل الكلام بعضه ببعض والاشتراك بين المعطوف والمعطوف عليه لقوة التماسك بينهما ، فادوات العطف هي علامات على أنواع العلاقات القائمة بين الجمل، وبما تتماسك الجمل وتتلاحم وتبين مفاصل النظام الذي يقوم عليه النص)) (الفاقي، 2000: 251)، فقسمت حروف العطف على ضربين : الأول: ما يعطف مطلقاً، ويشترك في الاعراب والمعنى وهو ((الواو، ثم ، الفاء، حتى، ام، أو)) والثاني : ما يعطف لفظاً فحسب - اي يشترك في الاعراب وحده، وهو((بل، لا ، لكن))، وشرط العطف وجود سبب أو علاقة مشتركة بين المعطوف والمعطوف عليه ، فاستخدمت مصطلحات كثيرة لذلك منها : الاشراك - النظام ، التعلق والمشاكله والمناسبة، وكلها تقترب من مصطلح التماسك (الفاقي، 2000: 252-253).

فيرد عطف النسق المتوسط بين كمالين في قصيدته الطويلة التي ختم بها ديوانه غزل في امرأة تجاوزت الأربعين وهي من أطول قصائد الديوان إذ بلغت (٧٩ بيتاً) شعرياً جسدت تاريخ الموصل وحضارتها وبيئتها وجغرافيتها المكانية والاجتماعية والسياسية فضلاً عن تراثها كانت تحت مسميين : (تاسع اهل الكهف الثور المجنح كائن اسطوري في التراث القديم لنيوى ق.م ، واسماها : قصيدة نيوى):

حسنا بسمتك الدور التي برقت
من الضفاف تحيي كل من عبدا
وجلدك المسك من يسمع بضوعته
ولم يكن شمّ منها نفحة سكر
ودجلة ريقك الصافي وصوتك من
خبره تسكت الأطيّار لو هدر
قد حاك ثوبك من خيط الرؤى فغدا
يشفّ كالحلم منه من به ائتزرا
وقرطك الفضة البيضاء يسكبها

نجم لأجلك حتى الفجر قد سهرنا (الصراف، 2021-أ: 125-126)

فقد استقصى صورة الوصف بالتشبيه البليغ المحذوف الأداة ليسترسل في وصف حسناء وهي (الموصل) بكل جسدها واشياءها من الصفات، وجلدك ، ودجلة ريقك ، وصوتك وحاك ثوبك ، وقرطك



الفضة....)، فيبدو الوصل أكثر تناسقاً على المستوى الطولي للقصيدة في استكمال جوانب الصورة الموصوفة في أي مشهد يريده الشاعر فيستنفذ جوانب الصورة وجزئياتها عبر العاطف التي يتيح للوصل الاستمرار .

ثم ينتقل الى صورة القتال بين الطوائف والاديان والنازحون عن المدينة وكل ما أحاط بها من صورة دخول العصابات

التكفيرية والحرب الطائفية والعرقية...الخ ، فيذكرهم بإجدادهم العرب وتاريخهم المجيد في تلافي كل الحروب ووأد الفتنة مخاطباً الثور المجنح :

قَمْ إِنَّ قَوْمَكَ قَدْ مَادَتْ مَدَائِنُهُمْ
بِهِمْ وَضَاقَتْ عَلَى رَاعِي الشَّيَاهِ قَرَى
وَدِينُهُمْ ذَهَبَتْ فِيهِمْ مَذَاهِبُهُ
بَعْدَ الْهَدَى نَحْوَ شَرِّهِ يَقْتُلُ الْبَشْرَا
وَيَوْمَهُمْ مَسْرَحٌ تَأْبَى سِتَارَتَهُ
تَزَاحُ الْأَعْلَى الْأَمْسَ الَّذِي غَيْرَا
فَكُلٌّ مِنْ غَابَ مِنْ قَبْرِهِ انْدَثَرَا
حَيًّا بِثَأْرَاتِهِ فِي يَوْمِهِمْ حَضْرَا
ابْنُ الْمَدِينَةِ وَابْنُ الْقَرْيَةِ اصْطَرَعَا
وَالنَّازِحُونَ وَمَنْ لَمْ يَنْزَحُوا اشْتَجَرَا
وَالسَّرْوُ شَاتَمَ نَخْلًا وَالْحَمَامُ وَشَى
بِالْغَصْنِ وَالْغَصْنُ أَدْنَى لِلْعَدَى شَرَا
وَالعَرَقُ يَنْبِضُ عَيْسَ بَاهَلَتْ أَسْدَا
وَعَامِرٌ بِالْخَنَا قَدْ عَيَّرَتْ مَضْرَا
وَتَغْلَبُ تَسْتَضِيفُ الرُّومَ مَوْقِدَةً
كِي يَهْتَدُوا الزَّيْتِ فِي الظُّلْمَاءِ نَارَ قَرَى
وَالسَّيِّدُ الْيَوْمَ مِنْ لَصِّ الْقَوَافِلِ أَوْ
مَنْ أَرْهَبَ أَوْ مِنْ مَنْهُمُ سَخْرَا



وأنت ما زلا مأسوراً ولا أحد

في الناس يدري متى أو أين قد أسرا (الصراف، 2021-أ: 131-132)

إذ يستعمل العاطف (الواو والفاء، وأو) في هذا المشهد الذي يبتدأ أغلب الابيات بالصيغة الأسمية التي تكون أكثر استقراراً وثباتاً من الصيغة الفعلية المتغيرة بتغير الزمن، دلالة على ثبات الحال والاستمرارية التي يحاول نقضها ودفعاها إلى الأمام وتجاوز المحن من خلال فعل الأمر (قم) وخطاب الآخر (أنت) وكلاهما للثور المجنح وهو تاريخ عتيد لأهل نينوى واسطورة من تاريخ العراق. إذ نجد عطف المفرد على المفرد ومشاركته في الاعراب (في الرفع أو النصب أو الجار) على اساس الفواعل مع اضعاء سمات التشخيص والتجسيم في الوصف ما يجعل الصورة نابضة بالحوية والحركة وأغلبها جاءت اسمية :

(ويومهم مسرح ، والنازحون، والسرد شاتم، والحمام وشئ، والغصن ادنى، والعرق ينبض ، وتغلب تستضيف ، والسيد اليوم، وانت مازلت) ، وبنية الوصل الممتد تجعلنا ننظر اليه بوصفه كلاماً منسجماً، ومثالياً للربط بين مفاصل النص جميعاً ، فطرفي الوصل مجموعات في مجال خطابي واحد ، وعن طريق الرابط الذي يمكنه من الاستمرار بالوصف وتناول جميع اجزاء الموضوع ونواحيه، فلا يمكن اقتطاع جزئية منه لاختلاله ، فالعطف سياق خلاق للمعاني والدلالات التي تثرها جملة المعطوف وتضيفها إلى جملة المعطوف عليه ، والادراك الكلي لصيغة العطف لتكوين صورة كلية علاقاتها الداخلية لوحة واحدة لا مكان للجزئية فيها بل يجمعها مجال خطابي واحد تكون فكرة الموضوع المشترك ، فهو الكل الذي تكون الافكار اجزاءه (الشرقاوي، 1981: 178).

ومن أحداث الموصل الى الغزل وصور العشق التي يهرب فيها من واقعه المؤلم، يقول في قصيدته

(طرف) :

أعلك ما عللت من المدام

فردّ الطرف وازهد في الغرام

ففي طرف ابنة العشرين عاماً

مرام عتقت من ألف عام

وحين رأتك توغل في مداها



رمتك فأثخنتك بلا سهام
ولم تبرئك كفت الشعر منها
ولا داوتك اعشاب الكلام
ولازمت الطلول ورحت تصغي
الى جدل العواصف والخبام
ولكن الصليل دعاك فاذهب
ولو أفضى الصدى بك للحمام
فما حسن وقوعك من الغرام
وقد وقع الحسام على الحسام (الصراف، 2021-ب: 78-79)

فيترك سياق المعطوفات داخل النص في أكثر من صورة متعاضداً مع لوحة الوصف والتشبيه و التجسيد، فضلاً عن صيغة الخطاب الفردي في خطاب الآخر يتردد في صيغة الفعل مع كاف الخطاب ومداومة الشاعر عليها (علت ، عتقت ، رأتك، رمتك ، أثخنتك ، لازمت، تبرئك ، رحت ، دعاك ، وقوعك)، فصورة التماسك في النصوص والتوائم عن طريق ادوات العطف ، فضلاً عن الحروف الجارة ووظيفتها الدلالية التي ربطت بين السبب والنتيجة كما في البيت الثاني والثالث والخامس وكلها وصلت بين اجزاء النص في وصلة كلية واحدة جعلت النص أكثر تماسكاً، عبر تداعي الاجزاء واحدة تلو الأخرى عبر الافاضة في الوصف، حتى يصبح ظاهرة مهيمنة على النص، وهو ما جعل العطف يعمل على جمع الجمل في التراكيب التي تنتظم الكلمات متشابهة أو متنافرة في سياق واحد فيكشف عن التعاطف بين الاجزاء وارتباط الفكرة الكلية للنص كون تجزئة الوصف لا يعني انفكاكه عن بنية النفي الكلية إذ يتحقق التماسك في جمل العطف نتيجة توفر عوامل منها : حرف العطف ، والعلامة الإعرابية، وافعال المشاركة، ومعنى حرف العطف ، إذ أنها تكتسب معانيها في الغالب من السياق الذي ترد فيه الحروف ، واحتفاء الشاعر بالجزئيات والتفاصيل، كونها نتاج للثراء اللغوي، والخزين الثقافي ، فاسلوبه امتاز بالاسهاب والتفصيل والتمطيط، فهو يصنع التركيب اللغوي غير المألوف في ثراه الدلالي والنحوي والبلاغي.

الخبر وانواعه :



اتفق علماء البلاغة على مسألة الصدق والكذب في الأخبار بغض النظر عن قائلها، إذ قال القزويني (٦٦٥ هـ) : ((صدقه مطابقة حكمة للواقع، وكذبه عدم مطابقة حكمه له ، هذا هو المشهور وعليه التأويل) (القزويني، 2000: 25) فالخبر ((هو الكلام الذي يحتمل الصدق والكذب باعتبار كونه مجرد كلام دون النظر الى قائله)) (حنبكة، 1996: 1/ 167) وأضرب الخبر ثلاثة : فإن جاءت الجملة الخبرية خالية من الخبر المؤكدات سمّي ابتدائياً، وإذا أكدت الجملة بمؤكد واحد كان الخبر طلبياً ، وإن أكدت الجملة بمؤكدين أو أكثر كان الخبر إنكارياً (الفيل، 1991: 14) والأصل في الخبر أن يلقى لأحد الغرضين : أولهما : افادة الخبر بالحكم الذي تضمنته الجملة وهذا الحكم لم يكن معروفاً للمخاطب من قبل ويسمى (فائدة الخبر) وثانيهما: إفادة المخاطب أن المتكلم عالم بالحكم الذي يعرفه المخاطب نفسه ويسمى (لازم القائدة) (حنبكة، 1996: 1/ 173)، وقد يخرج الخبر عن معناه الظاهري الى معانٍ آخر باعتبار حال المتكلم وفعل المخاطب ما يمثل جوهر الابداع في العمل الأدبي فيظهر حسن النص وجماليته إذ يكشف عن تلك الوجوه السياق وحده .

1- الرثاء : وهو سياق يرد فيه الخبر الطلبي وتبرز اختلاجات نفسية متكررة في سياق تكراري من قصيدة (ظل شاعر) وقد تكرر بالاداءة (إنّ) خمس مرات .
أدري بأنّي لن اعيش سوى سنين
أدري بأنّي سوف أغدو محض طين
أدري بأنّي لم أكن لولا اللقاء اثنين لم اخترهما
أدري بأنّي بعد موتي لن أكون
وبأن قبيري سوف يدرس شأن الميتين (الصراف، 2021-ب: 20)

فالغرض المجازي من الخبر هو اظهار التحسر والألم في رثاء النفس الانسانية قبل موتها، وأهمية الاسلوب الخبري المتعدد تتبثق من منطق التأكيد على قضية الموت لكن الشعراء أحياء بشعرهم وقصائدهم وهو ما اشار اليه مع خاتمة القصيدة :
وأراهن الاعصار والامطار أن يبقى على مرّ القرون.



2- التحسر : ويبرز الخبر الطلبي المؤكد بالاداءة (إنّ) في خطابه لمنارة الحدباء والموصل بالتحسر
والتأسف في قصيدته (لا تقنطي) :

حدباء لا تقنطي إنّي أرى القصباً لم يصبح الناي لولا أنه تُقبا
مازلت عبر دخان الحرب فاتتة ودجلة دمعة في خدك انسكبا

ثم متواليه من الاخبار التي يؤكدھا قائلاً بإقراره وعلمه بمكتوبات ذلك الألم في
جسد الموصل :

أدري على صدرك الانقراض قد جثمت وأنها سدّت الأفق الذي رُحبا
وأنّ الف حياةٍ تحتها وئدت وأنّ ألف غراب فوقها نعبا (الصراف، 2019: 121-

122)

فالتعبير الخبري في النصوص يوحي ويوضح بالأسى والتحسر والتألم والتأسف في النفس الانسانية
والاستلاب والقهر الذي يختلج مشاعر الشاعر باتجاه مدينته المهدمة.

3- المديح : وأما من الاخبار الابتدائية فكثير منها في قصيدة (محاولة فاشلة) لالتقاط صورة
(سيفي) :

أنا من برأت الشعر طيراً صادحاً
وأشعت في صمت العصور صداحه
قبل الكروم عصرت ناضج كرمه
وسكبت قبل المعصرات قراحه
وملأت للآتين بالخمير التي

قد عتقت من آدم أقداحه (الصراف، 2021: 52)



إذ وردت الأخبار الابتدائية في الاسطر كلها، من خلال الضمير (أنا، والتاء للفاعل في الافعال (سكبت ، اشعت ، ملات) والتي تعود على الشاعر أيضاً)

4- التوجع وقد يرد الخبر الابتدائي بصيغة التكرار المتوالي الذي عهدناه في قصائد القائمة على التكرار في الصيغ، والترنم ، كما في تكرر (الانا) في قصيدة نثر (ساعك من أرق أبي العلاء):

أنا لم أنم منذ آدم قلت أختارني لو يقاسمنا رجل آخر هذه الأرض
حواء ؟ ريب هواها وهابيل ريب وقابيل ريب وهذي الجنان التي
تتأرجح قفّر

أنا لم أنم منذ هابيل سال دم لَوْن العشب واسودّ فجرٌ
وصرّح ثارٌ

أنا لم أنم منذ قابيل قلت لقد قضي الأمر والتام الجرح لكن توارى الغراب الذي كان وارى أخاه ليقبل
نسر

ويُنْبش قبر

فالصيغة الخيرية هي المهمين الأساس في النص وشكلت بنية الداخليه مما مكنه من الحصول على مقومات متفردة تضافرت معها المتناسقات القرآنية التي جعلها الشاعر معادلاً موضوعياً لذاته عبر استحضاره هذه الموروثات والقصص القرآني وأعقبها بمتواليه اخرى من الخبر الطلبي المؤكد بالأداة إن على وفق تردد المتلقى في قول هذه الاخبار :

وأدركت أن المقابر مفتوحة - - -

وادركت أن المسافات شبر

وأن الاساطير سطر

وأن البرايا التي من المرايا كذاب كمثل دم في قميص (الصراف، 2021-أ: 74-75).

٥- الانقياد والتسليم : في قصيدته (مسافر) يستعمل صيغة الخبر الطلبي في أكثر من موضع معبراً عن غربته وابتعاده في المقطع الثالث من القصيدة دلالة الضعف والانهمام :

مسافرٌ هربت خوف الضحى شهبي



وغاب بين غمامات الأسي قمري

وأسفر الليل عن قوس توعدني

بأنها سوف ينهي سهمها سفري

وأته مدركي إن كنت مستتراً

لدى قبيل الكرى أو طاوياً سهري

وأنه مطعم وحش الفلا جسدي

والدود ساعات من عظم به نخر

وأنه ليس يجدي دونه حذر

إذا اتخذت مجناً دونه خدري

(الصراف، 1999: 18-19)

فالجمل الخبرية خرج الخبر فيها الى عرض الاستسلام والانقياد للقدر فماعدت تجدي الامنيات بالبقاء، وهو موقف انهزامي أمام التحديات وإن كان أكثرهم صلابة ، ومن ثم دلت الصيغ الخبرية على أنها تمتلك وظائف متنوعة وفاعلية تأثيرية إلى جانب وظيفتها الأساسية وهي الاخبارية .
الإلتفات : ويقول فيه عبد الله بن المعتز (٢٩٦هـ) : ((هو انصراف المتكلم عن المخاطبة الى الاخبار، وعن الإخبار الى المخاطبة وما يشبه ذلك، ومن الإلتفات عن معنى يكون فيه إلى معنى آخر)) (ابن المعتز، 2012: 73) وعرفه ابن الأثير (ت ٦٧٣ هـ) قائلاً أن الإلتفات هو ((الانتقال من الغيبة الى الخطاب قد استعمل التعظيم شأن المخاطب، ثم رأينا ذلك بعينه وهو ضد الأول، فقد استعمل في الانتقال من الخطاب إلى الغيبة علمنا حينئذ أن العرض الموجب لاستعمال هذا النوع من الكلام لا يجري على وتيرة واحدة ، وإنما هو مقصود على العناية بالمعنى المقصود وذلك المعنى لا يتشعب شعباً كثيرة لا تحصى وإنما يؤدي بها على حسب الموضوع الذي ترد فيه)) (الحلي واولاده، 1939: 5/2).
ويمكننا القول أن الإلتفات هو نقل الكلام في أسلوب إلى أسلوب آخر تطرية وتبهيها للسامع وتجديداً لنشاطه واثارته ذهنياً وعاطفياً ودفع الملل والسأم من المتابعة بوتيرة واحدة وقيمتها البلاغية في تنشيط الذهن بتغيير مسارات الكلام بغير المتوقع بفضل مغايرة السياق التركيبي الموجود في النص والعدول عنه الى سياق جديد يقابل ذلك اتفاق على المستوى العميق بين الملتفت عنه والملتفت اليه ، مما يساهم على الانسجام بين الطرفين.



يقول في (عبد الله البدراني) :

وبعد : فإنني اغبطك يا عبد الله فقد وجدت من يبكيك ويرثيك أما نحن فسنموت في زمن انقراض
الشعر والشعراء .

فقد التقت من الضمير (كاف الخطاب) في الجملة الخبرية (فأنني أغبطك، يبكيك، يرثيك) الى
الضمير (المتكلم) في قوله : نحن فسنموت (الصراف، 2021-أ: 42).
ومنه يلتقت من خطاب المفرد وهو (الأنا / الذاتية) الى خطاب (الجمع / الآخر) في قوله من
قصيدة : شاعر في المزاد :

إليّ يا قوم إنّي أكتب الشعرا
على عمود الفراهيدي أو حزا
وصفاً ،وقوفاً على أطلال من غبروا
مدحاً هجاء رثاءً كدية فخرا
أهجو لكم يعرباً ان كنتموا عجباً
أو كنتموا عرباً أهجو لكم كسرى (الصراف، 2021-أ: 47)

وأما في الصيغة الفعلية فقد التقت من المضارع الى الماضي في قوله على وزن قصيدة عمرو بن
كلثوم التغلبي:

نظرزهن ما شئنا نجوماً
بألوان تسرّ الناظرينا
أريقي السّمّ محضاً أم عمرو
وهبيّ يا عواصف واصبحينا (الصراف، 2021-أ: 108)

ومنه كذلك الانتقال بين الإقبال من الماضي إلى المضارع الى الأمر في بيت شعري واحد



على وجهي القناع لقيتُ قوماً

وألقيتُ السلام فأنكروني

وقالوا من تكون فقلت يابى

جسيمٌ لا يزُو أن تبصروني (الصراف، 2021-ب: 107)

وأراد بها الكورونا وزمن وضع الكمامة والقناع على الوجه، فقد وظف الشاعر أسلوب الالتفات بشكل متناسق مستوعباً التنوعات في الانتقال، والالتفات البلاغي الذي جاء على أوجه مختلفة (بين الأفعال) مرة، وأخرى بين صيغ (المفرد والجمع)، وأخرى ثالثة بين (الضمائر) محقق تحولاً في سياق الكلام دلالات بلاغية أفادت التنوع في الأسلوب الرتيب ومغادرة الرتابة والوتيرة الواحدة لسياق الكلام، وشد انتباه القارئ، فضلاً عن الإثارة الفنية للجمهور والقارئ، كونه يقرع الوهن ويجدد النشاط بانتقال الشاعر من حال الى حال آخر والتفنن بالأسلوب الواحد.

وتنوعت الأساليب البلاغية المهمة بالجملة البلاغية وتعاونت فيها الأساليب النحوية مع الأساليب الانشائية في ثراء النص التركيبي للجملة الشعرية كالتقديم والتأخير والفصل والوصل والجملة الخبرية، وأثرها الفاعل داخل المنجز، إذ لا يخفى ما لها من معانٍ بتوافرها مجتمعة كون النص الشعري زاخر وحافل وتتشدد فيه أكثر من قضية بلاغية أو أسلوبية من الأساليب التي درسها هذا البحث فضلاً عن المخزون الثقافي للشاعر وإطالة النصوص بالوصف والاسترسال والسرد الحكائي ما يجعله حافلاً بالقضايا الفنية والتركيبية والصوتية والتي أشرنا إليها ضمناً من خلال إجراءات التحليل.

الخاتمة:

1. تأتي أهمية البحث في تقصي جوانب المفارقة في التراكيب البلاغية المختصة بعلم المعاني والتي وظفها الشاعر في مجموعاته الشعرية الأربعة والتي أشار إليها البحث.
2. تجلت اجراءات البحث الوصفية والتحليلية على مدى قدرة الشاعر في توظيف تقنية التراكيب الانترياحية التي انتجت عنها مفارقات عديدة بتوظيف التقديم والتأخير، والجملة الخبرية، والالتفات، فضلاً عن الوصل والفصل، غير متناسين استعمال الموروث الثقافي مفارقة التناص الدلالي والاستعادي والرمز الاسطوري في النصوص المختارة لموضوعة البحث.



3. توظيف امكانيات الدرس السردي بالمفارقة الدرامية التي حاكتها كثير من النصوص وإن لم تذكر ظاهراً ، الا أنها ذكرت من خلال المضمون التحليلي، بتوظيف عناصر السرد من القصص والمكان والاحداث والزمان....الخ.
4. تضمن البحث بعض المفارقات الضدية والتخالفات الدلالية في موضوعة السخرية في جوانب عديدة منها رؤيته الفلسفية نحو الحب والحياة، او الموت والحرب ، أو الأنا والآخر المتعدد.
5. طرح البحث بعض المهيمنات المفارقة منها مفارقة العنوان وثرها النص، والمطالع واشباه المطالع - ومفارقة النص التاريخي المتكامل، وبعض المفارقات الايقاعية والتي من أهمها ظاهرة التكرار.
6. والهدف الأسمى من البحث هو معرفة هذا المفهوم الواسع والذي لا يمكن حده أو توصيفه في جزئية من بحث بأنماطه واشكاله ومواقعه في النصوص والكشف على رؤية الشاعرة تلك النصوص المفارقة من اللفظية والدرامية والأسلوبية والتضادية خدمة للقارئ المشارك في العملية الإبداعية.

المصادر

- [1] إبراهيم، نبيلة. (1990). فن القص في النظرية والتطبيق. دار الغريب.
- [2] ابن المعتز، عبد الله. (2012). البديع (تحقيق: عرفان مطرحي). مؤسسة الكتب الثقافية للطباعة والنشر.
- [3] الجرجاني، عبد القاهر. (2000). دلائل الاعجاز في علم المعاني (تحقيق: ياسين الأيوبي). المكتبة العصرية.
- [4] الحمصي، محمد طاهر. (1997). مباحث في علم المعاني. نشر جامعة البعث.
- [5] حنبكة، عبد الرحمن حسن. (1997). البلاغة العربية. دار القلم ودار الشامية.
- [6] خطابي، محمد. (1991). لسانيات النص: مدخل إلى انسجام الخطاب. المركز الثقافي العربي.
- [7] ديوان ذاكرة الملك المخلوع.
- [8] ديوان رسالة من قابيل.
- [9] ديوان ظلال من الشجرة التي اقتلعت.
- [10] ديوان غزل امرأة تجاوزت الأربعين.
- [11] السامرائي، فاضل صالح. (1990). معاني النحو (جزء 3). وزارة التعليم العالي والبحث العلمي.
- [12] سلطان، منير. (1983). الفصل والوصل في القرآن الكريم. دار المعارف.





- [13] شادي، محمد إبراهيم. (2010). شرح دلائل الاعجاز للإمام عبد القاهر الجرجاني. داء اليقين للنشر.
- [14] شبانة، ناصر. (2002). المفارقة في الشعر العربي الحديث والمعاصر. المؤسسة العربية للدراسات والنشر.
- [15] عبد المطلب، محمد. (1997). البلاغة العربية: قراءة أخرى. الشركة المصرية للنشر لونغمان.
- [16] فضل، صلاح. (1992). بلاغة الخطاب وعلم النص. منشورات عالم المعرفة.
- [17] الفقي، صبحي إبراهيم. (2000). علم اللغة النصي. دار ضياء للطباعة والنشر.
- [18] فؤاد، سوزان محمد. (2003). شبه الجملة: دراسة تركيبية تحليلية مع التطبيق على القرآن الكريم. دار الغريب.
- [19] الفيل، توفيق. (1991). بلاغة التراكيب في علم المعاني. مكتبة الأداب.
- [20] قاسم، سيزا. (1982). المفارقة في القص العربي المعاصر. مجلة فصول، 2.
- [21] القزويني، الخطيب. (2000). الايضاح في علوم البلاغة (تحقيق: رحاب عكاوي). دار الفكر العربي.
- [22] موكاروفسكي، يان. (1984). اللغة المعيارية واللغة الشعرية (ترجمة: ألفت كمال الروبي). مجلة فصول، 5(1).
- [23] يوسف، حسني. (2001). المفارقة في شعر عدي بن زيد العبادي. الدار الثقافية.



English Language Teachers' Intelligence-based Classroom Management Styles in the Light of the Situational Leadership Theory: General Directorate of Education in Baghdad (Al-Rusafa 1) as a Model



Assist. Prof. Dr. Muayyad Naji Ahmed¹, Prof. Dr. Sabah Mehdi Rmaid², Prof. Dr. Mohammed Amir Jameel

¹ Open Educational College / Ministry of Education, Iraq.

² College of Education (Ibn Rushd) / University of Baghdad, Iraq

³ General Directorate of Education (Baghdad / Al-Rusafa 1), Iraq

abd.badr2203p@coart.uobaghdad.edu.iq

Abstract. The aim of this study is to identify the level of applying intelligence-based classroom management styles by English language teachers in the light of the situational leadership theory from their viewpoints and also to identify the significance of the statistical differences between the mean scores of the target group members according to the variables of (gender, years of service in education and their academic achievement). The researchers use the analytical descriptive approach and a questionnaire to achieve the aims of the study. The questionnaire consists of (40) items distributed into four styles (A1- guidance, A2 - training, A3 - support, A4 - authorization). The whole population includes (655) male and female teachers of English and the study sample includes (100) male and female teachers; (50) males and (50) females from the General Directorate of Education of Baghdad, Al-Rusafa 1. It is found out that styles (A1 and A3: guidance and support) are statistically significant in the mean score of the sample; i.e., English language teachers have a high level of class management by guiding and supporting their students





whereas the statistical significance of styles (A2 and A4) goes to the hypothetical mean score, i.e. the two styles of training and authorization are weakly applied by those teachers. The researchers recommend the Ministry of Education and the General Directorate of Curricula to take into consideration embedding the curricula with various activities that focus on empowering learners' mental capabilities in order to acquire practical skills suitable for their life.

Keywords: styles, intelligences, English language, situational leadership.

المخلص. تهدف هذه الدراسة إلى التعرف على مستوى تطبيق أنماط إدارة الصف بالذكاءات من قبل معلمي اللغة الإنكليزية في ضوء نظرية القيادة الظرفية من وجهة نظرهم ، فضلاً عن قياس دلالة الفروق الاحصائية بين متوسطات درجات أفراد الفئة المستهدفة تبعاً لمتغيرات (الجنس وعدد سنوات الخدمة في التعليم والتحصيل الدراسي) ، وقد وظّف الباحثون المنهج الوصفي التحليلي في دراستهم ، ولغرض تحقيق أهداف الدراسة ومتغيراتها تم بناء استبانة لقياس أنماط إدارة الصف بالذكاءات حسب نظرية القيادة الظرفية ، وتضمنت الاستبانة (40) فقرة موزعة على أربع أنماط هي التوجيه والتدريب والدعم والتفويض (A1,A2,A3,A4) . يتكوّن مجتمع الدراسة من (655) معلم ومعلمة ، أما عينة الدراسة فقد شملت (100) معلم ومعلمة بواقع (50) معلم و(50) معلمة ضمن قاطع المديرية العامة لتربية بغداد الرصافة الأولى . توصلت الدراسة الى أن نمطي (التوجيه A1، والدعم A3) جاءت دالة احصائياً لمتوسط العينة ، أي أن معلمي اللغة الإنكليزية يتمتعون بمستوى عال في إدارة صفوفهم عن طريق توجيه التلاميذ ودعمهم فقط ، أما نمطي (التفويض A4، والتدريب A2) فجاءت الدلالة الاحصائية لصالح المتوسط الفرضي مما يعني هناك ضعف في اعتماد معلمي اللغة الإنكليزية لنمطي التفويض والتدريب في تعليم التلاميذ. هذا وأوصت الدراسة المديرية العامة للمناهج في وزارة التربية بإعادة هيكلة المناهج الدراسية وفق قدرات وامكانات المتعلمين بحيث تسمح بمرونة التنوع في الأنشطة العقلية ، فضلاً عن تركيزها على إكسابهم المهارات الحياتية في المجالات كافة.

1. Chapter One: Introduction

1.1. The Statement of the Problem

The world is being witnessing technological, cultural and scientific changes, especially in the educational sector where knowledge explosion increasingly prevails requiring an urgent response to the serious demands of appropriate investment of human intelligence. However, what can be observed in educational practices including the styles used by English language teachers in managing their classes before the advent of the situational leadership theory



and multiple intelligences limit the capabilities of both teachers and learners because teachers follow a one-sided style which reflects their having a limited an unvaried intelligence aspect. This style leads to the habit of stuffing the students' minds with quantitative information away from providing the students with learning experiences on how to think intelligently. (Al-Heela, 2001:399)

In the same context, we also note that there is a clear shortcoming in the school curricula regarding students' intelligence development procedures except for the linguistic (verbal) and the logical (mathematical) intelligences, which limits students' acquisition of the desired educational knowledge (Adass, 1997:65). The first conference of ministers and those responsible of education in the Arab world, held in Algeria for the period from 14-19 May 1981, gave priority to professional and scientific training of the educational and teaching staff to enable pursue their career growth according to modern leadership theories. On the other hand, the scientific symposium organized by the Arab universities and King Saud University (2/27-2/3/1983) called educational institutions to develop comprehensive rehabilitation programs for methods and patterns of teaching according to contemporary educational developments. Accordingly, the researchers believe that the styles, procedures, and practices adopted in educational institutions are no longer efficient to deal with the current dilemma to achieve competition and survival, and it has become necessary to explore styles and methods that are more capable and effective for satisfying the requirements of the educational stage, whether in the present or in the future. Thus, the practice of comprehensive leadership styles is considered a basis due to their positive effects on the educational setting according to the styles (A1, A2, A3, A4) adopted in the current study.

1.2. The Significance of the Study

Educational institutions, especially schools, can play an effective role in shaping individuals' comprehensive personality when those institutions take the pioneering charge of leading the community. The teaching staff is to be characterized by a set of leadership styles, behavioral models, smart capabilities and personal characteristics that have positive impacts on the learners' behavioral performance and educational outcomes by adopting untraditional teaching styles. (Abd Rabbo, 1994: 98)

Many studies and researches indicate that the teachers' performance in the classroom that focus on intelligences differs from those in traditional intelligence quotation tests when it depends on patterns and skills, activities





associated with effectiveness and adequacy. (Gardner, 1997: 19) Education, based on intelligences, represents intellectual abilities that necessitate the existence of a set of styles to encounter the challenges that learners face during the teaching and learning processes. (Armastrng, 1994: 80) In the same context, (Carlson, 1995: 611) indicates that the use of the concept of multiple intelligences in the educational process increases the effectiveness of the comprehensive learning environment, which leads to the ease of developing students' skills as they are multiplied by various intelligences. Anderson (1998:388) believes that the resort of the teachers to use the concept of multiple intelligences in the classroom increases the students' motivation for learning, increases their recall skill and spreads the spirit of collective cooperation among them. The theory of multiple intelligences, with consideration of teachers and learners' individual differences, emerged in a direction that differs from the common practical situation, which resulted in different teaching styles. Thus, it became necessary to follow a new way of thinking that enables teachers to deal with students to help them in scientific discoveries in various sciences, and this comprehensive view will not be achieved unless there are effective teaching styles. (Sheikh, 2001: 115)

The significance of this study lies in the following considerations of educational thought:

1. The important role of the elementary stage in preparing pupils for life outside the school and not only to pass the examinations prescribed by their teachers.
2. Schools need to follow comprehensive education styles based on modern theories, because of their effective future effects on the ranks of learners.
3. English language teachers need to follow new educational ideas and styles that are appropriate to the development in education through developing the learners' comprehensive skills of learning.
4. The results of this study may contribute to empowering English language teachers with high capabilities for creating classroom settings appropriate for learners to think, acquire knowledge, and apply that knowledge in the fields of scientific and practical life.

1.3. The Aims of the study

The study aims to answer the following questions.

1. What is the level of applying classroom intelligence-based management styles according to the situational leadership theory from teachers' point of view?





2. Are there any statistically significant differences between the mean scores of the teaching staff due to gender (male and female teachers)?
3. Are there statistically significant differences between the mean scores of the teaching staff applications of those styles due to the years of service in education?
4. Are there statistically significant differences between the mean scores of the teaching staff application due to the variable of academic achievement (diploma, bachelor's degree)?

1.4. The Limits of the Study

The current study is limited to classroom intelligence-based management styles according to situational leadership theory that are thought to be applied by primary school English teachers of the General Directorate of Education, Baghdad, Risafa 1 in second course of the academic year 2022/2023.

1.5. Definitions of Basic Terms

This study requires defining the main concepts as well as adopting procedural definitions.

1. Styles are the practices applied by the teachers and are represented by giving students the opportunity to think freely and express opinions in a cooperative and interactive atmosphere to achieve the required goals. (Hamadat, 2006: 29)

The theoretical definition: 'Styles' represent a set of behaviors followed by the teachers for the purpose of achieving the required educational goals by setting lesson plans, and reflect the quality of the interactive relationship with their students from one hand, and between teachers, the curricula and parents on the other hand.

The procedural definition: 'Styles' are methods adopted by teachers to follow up their students depending on the score that the sample individuals will obtain on all items of the study tool.

2. Intelligence-based class management: It means the ability of the individuals to manage the capabilities they possess whether biological, psychological or cognitive, to address situations, procedures and information that can be raised in the classroom and the educational environment as a whole. (Gardner, 1997: p37)

The theoretical definition: The teacher's ability to use various capabilities, skills, competencies and styles to teach and activate the curricula in the



classroom and the cultural environment for the purpose of achieving the desired educational goals.

The procedural definition: It means the ability of the teachers to deal with learners by using logical, linguistic, physical, musical and social intelligences, as well as listening, reading, writing, role-playing and learning by playing that may arise in the classroom environment and can be measured by the total score that will be obtained by the sample individuals in the study tool designated for that purpose.

3. Situational Leadership: It means the purposeful adaptation to the simultaneous situation aiming at developing situation-based effective thinking, especially when the teachers ignore the four approved styles and neglect the participation in dialogues with learners or other workers. (Schermerhorn, J & Sons, In, 2002.p:35)

The researchers adopted this concept because it is consistent with the environment of the target group.

The theoretical definition: The teachers' readiness not to resort to using a single style in the teaching process, but to use a variety of class situation-based styles.

The procedural definition: All the practices applied by English language teachers which represent the styles (A1, A2, A3, A4) adopted in the current study and can be measured by the degree that those teachers obtain for their responses to the tool items.

2. Chapter Two: Theoretical Background and Previous Studies

The current era has witnessed a series of changes and cognitive developments in the educational, cultural, economic and technological sectors unprecedented in any previous era of history. To keep pace with these changes and developments and to move towards renovation in the educational sector, teachers are requested to adopt non-traditional styles, methods and practices including intelligences-based class management styles which develop learners' life skills needed for the present and future times and result in desired objectives.

Generally speaking, teachers are always addressed to develop comprehensively their knowledge, skills, and practices. They need to explore the theoretical foundations of knowledge of multiple intelligences to reinforce



their thinking abilities as one of the basic purposes of education. (Al-Hashimi and Al-Azzawi, 2009: 20)

2.1. The functions of intelligences-based education and the path of the renewed educational thought as mentioned by (Hopper et.al. 2000: 20)

The researchers follow the emergence of the concept of 'intelligences' and its contribution to the comprehensive educational philosophy; theoretically and practically. They can summarize that contribution in the following points.

1. Improving the abilities and intelligence of learners in a comprehensive manner by integrating mathematics, art and music experiences with social, logical and linguistic ones.
2. Developing the teaching styles and other educational practices on how to deal with learners' individual differences.
3. Expanding the participation of the local community in the teaching and learning processes by presenting constructive ideas and proposals that will improve the educational environment and thus achieve the desired goals of the community partnership.
4. Meeting learners' needs and providing them outstanding learning opportunities.

2.2. Classroom Management Styles and the Institutional Structure

Below are guidelines for directing classroom management styles.

1. Identify the quality of the relationship between the teacher and the learners to determine which type of styles is to be followed.
2. Identify the tasks to prepare a comprehensive idea about which style suits the task under consideration.
3. Identify the level of authority you have as a leader of a group.
4. Identify the level of the learners' maturity, as a measure of their ability to accomplish the assigned tasks and thus contributes to determining the type of the active style to help them achieve their desired goals. (Hersey and Blanchard, 1977: 22)

2.3. The Applications of Intelligence-based Classroom Management Styles

Teaching can be associated with intelligence-based styles by using activities of multiple intelligences, for example, language activities that focus on how to enable learners master the reading and writing skills and analyze the topics they have read. Logical intelligence can be activated by practicing



inductive reasoning of mathematical problems and scientific experiments. Analytic and synthetic intelligences can be demonstrated by installing educational games and tools. Physical intelligence is reinforced by performing theatre role-playing activities. Musical intelligence is manifested by singing songs given in the curriculum. Personal intelligence appears when learners look for individual projects and express their critical thinking. Social intelligence is represented by cooperative learning to solve problems, to raise questions and give answers and to take part in brainstorming sessions. Finally, spatial intelligence is activated by exploring sites through trips. The application of all the mentioned styles depends on the teachers' ability to employ the four styles and according to the circumstantial situation. (Ahmed, 2005: 3)

The researchers believe that the recourse of teachers towards intelligence-based teaching styles helps the learners develop a set of skills and competencies that multiply by time and thus increase the intelligence level they acquire, especially in terms of (how and why I learn).

2.4. From Theory into Practice: the Desired Future Scenario

It is worth stating that the researchers in the educational matter intend to make use of theories in their performance (Jawdat, 2002:35) for the following reasons:

1. A theory is considered a clear guide in diagnosing the social relations between teachers and learners, in addition to its potential in diagnosing the required facts.
2. It helps diagnose the problems that they may face in the educational environment, with the possibility of providing the necessary solutions.
3. It contributes to determine the suitable administrative role to be followed, according to the nature of the classroom setting.
4. It guides teachers to anticipate present and future events and to define the desired results to be achieved.

Therefore, the situational leadership theory came to show its effectiveness in managing school classes with intelligences if it is well invested according to its principled styles.

2.5. The Situational Leadership Theory

Bob Hersey and Ken Blanchard are among the first to develop this theory in 1969 which indicates that the effective leaders change their styles of dealing with workers in accordance to the circumstances of the institution and the employees; meaning that there is no single best style in all cases. The mission





and nature of the working group, as well as other factors that may contribute to the achievement of the nature of the tasks to be achieved should be taken into account. The theory also denies the idea of persistence to a single style in the work. The theory suggests four styles of leadership practiced by the leader according to the employees' level of maturity, as shown in Table 1.

Table 1: Distribution of the four styles according to the situational leadership theory

A2 Training high steering and high support	A3 Support low steering and high support
A1 Guidance high steering and low support	A4 Authorization low steering and low support

Low Direction Behaviour High

- Style A1 of guidance refers to directing workers; how, when and where the work should be done.
- Style A2 of training refers to giving the individuals the opportunity to express their opinions while continuing to direct them on how to accomplish the work.
- Style A3 of support refers to encouraging individuals, involving them in the decision-making processes and reducing giving directions for doing duties.
- Style A4 of authorization refers to granting comprehensive powers to individuals after making sure that they assume the responsibilities entrusted to them, and maintaining a relationship between the leader and each individual who has given the authority. (Nevarez and Penrose, 2013: 13)

Accordingly, the researchers believe that this theory is based on the principle of adapting to immediate variables in the environment of any institutional work. This can be explained by the fact that there is no theory in the fields of management and leadership that is valid for every time and place, so choosing any style depends on what suits the immediate situation and can be utilized to achieve the aim of applying the theory and the extent to which it is employed in a time suitable for that situation.

2.6. The Previous Studies



2.6.1. Lindley's (2001): *The Relationship between Multiple Intelligence and some Personality Characteristics*

This study aimed at identifying the relationship between multiple intelligence and some personality characteristics of the students of Red Woods College in Florida / USA. The sample of the study includes (316) students; (105) males and (211) females. Harames' (1998) multiple intelligence list and some scales of personality were used. Pearson correlation coefficient and T-test were used as statistical means. The results show that the mean score of female students is higher than the mean score of male students. (Lindley, 2001: 52)

2.6.2. Alwan's (2016): *The Role of Situational Leadership in the Crisis Management:*

It is an analytical study of the opinions of a sample of decision makers at the University of Tikrit. The study aimed at identifying the role of situational leadership in the stages of crisis management. The researcher used the descriptive analytical approach and built the study tool (questionnaire) and distributed it among the individuals of the study sample in the university presidency and the colleges. The results of the field analysis indicated a lack of diversity in the leadership methods used during the stages of the crisis management according to the nature of each situation.

2.6.3. *The Scope of Benefit from the Previous Studies*

The researchers have not found a study similar to the current study sample to compare the results with the current study, but they have got following other benefits.

1. The two previous studies let the researchers develop the idea of the current study as they noted that the educational institutions (primary schools) follow educational practices that lack activities and practices that contribute to education of high quality.
2. They have examined the statistical tools used for data analysis and select from them what is appropriate to their study.

3. Chapter Three: The Procedures

This chapter describes the methodology of the study, community, sample and the tools. It also includes a description of the procedures carried out by the researchers represented by codifying the study tools and applications and the



statistical treatments by using the statistical package (SPSS) for the social sciences.

3.1. The Methodology of the Study

For the purpose of achieving the objective of this study and controlling its variables, the researchers used the descriptive approach associated with the analytical method, which means studying the events, phenomena and practices in the environment as they are without the researchers' interference in the course of their events. This procedure helped the researchers to interact with those events and then analyze them. (Al-Agha, 2002: 43)

3.2. The Community of the Study

One of the research requirements is to identify the community in order to use the accurate measures as one of the main steps that must be known in the field of educational and psychological research and studies. The community of the current study consisted of English language primary schools teachers of the General Directorate of Education of Baghdad, Al-Rusafa (the first) for the academic year (2022/2023). The total number of those teachers is (655); (85) males and (570) females according to the statistics obtained by the researchers from the Educational Planning Department / Statistics Division. Tables (2, 3 and 4) show the distribution of the study community according to the variables of gender, number of years in service and the academic achievement (diploma or bachelor).

Table 2: The distribution of the study community according to gender

Gender	Number	Percentage
Males	85	13%
Females	570	87%

Table 3: The distribution of the study community according to years of service

Years of Service	Number	Percentage
Less than (10) years	230	35%
(10) years or more	425	65%



Table 4: The distribution of the study community according to the academic achievement

Academic achievement	Number	Percentage
Diploma	180	27%
Bachelor	475	73%

3.3. The Study Sample

For the purpose of accurately representing the study community, (100) teachers (50) males and (50) females, i.e. (15%) of the study population of (655) were randomly selected, taking into consideration the availability of the gender variables, the diversity in the years of their service in education as teachers and the academic achievement in order to ensure a high degree of objectivity in the results as illustrated below.

3.3.1. The Characteristics of the Study Sample

A- Gender, to show the distribution of the study sample individuals according to the variable of gender and their percentages as shown in Table (5).

Table 5: The distribution of the study sample according to gender

Gender	Number	Percentage
Males	50	50%
Females	50	50%

B- Number of years in service, to show the distribution of the study sample according to the variable of number of years in service as teachers and its percentage as shown in Table (6).

Table 6: The distribution of the study sample according to years in service

Years of Service	Number	Percentage
Less than (10) years	50	50%
(10) years or more	50	50%



C- Academic achievement, to show the distribution of the study sample according to the variable of academic achievement and the percentage as shown in Table (7).

Table 7: The distribution of the study sample according to the academic achievement

Academic achievement	Number	Percentage
Diploma	50	50%
Bachelor	50	50%

3.4. The Tool of the Study

A questionnaire was prepared for the primary school teachers of English (the study sample) of (40) items distributed into (10) items for each of the four styles of training, support, authorization and training. Individual personal information was also obtained regarding gender, years in service as a teacher and the academic achievement.

3.4.1. Sources of the Tool

1. Reviewing the educational literature and previous studies, especially the abstracts of specialized researches in the field of classroom management in general and the situational leadership theory in particular.
2. Consulting some professors specialized in educational and psychological sciences about the requirements of building the tool.
3. Making use the questionnaires adopted in the previous studies relevant to the topic of the current study.

3.4.2. Classification of the questionnaire items into the four styles

The tool was prepared in its initial form into two parts: the first was limited to personal information whereas the second included (40) items distributed according to the four areas of (guidance A1, training A2, support A3, and authorization A4). The questionnaire was reviewed by a jury of specialists at the College of Education, Ibn Rushd for Human Sciences / University of Baghdad, the Open Education College / Baghdad, College of Education, Ibn Al-Haytham for Pure Sciences / University of Baghdad, Al-Salam University College, and Aliraqia University (see Appendix 1). The following amendments were done:



- A- Transferring some items from one style to another.
 B- Deleting some items that are considered repeated in their meaning.
 C- Dividing the item that is considered to have more than one idea.
 Accordingly, Table (8) shows the final distribution of the items.

Table 8: The distribution of items onto the four styles

No.	Style	Number of Items
1	Guidance A1	10
2	Training A2	10
3	Support A3	10
4	Authorization A4	10
Total Number of Items		40

3.5. The Psychometric Properties of the Tool

The face validity of the tool was verified by a group of professors and assistant professors who are specialists in educational and psychological sciences working for different universities (see Appendix 1). They were asked to judge the correlation of each item to the style attached the appropriateness of the items in terms of its scientific and linguistic content, and the appropriateness of each item to measure what it was developed for.

The reliability of the tool means the consistency in the performance of the teachers (the target group) in the same circumstances in the event when the tool is re-applied to them. The purpose of calculating the reliability is to estimate the errors in the tool in order to propose a package of methods to reduce them. The researchers used two methods for that purpose:

A- Test-retest (the external consistency of the instrument)

The questionnaire was given to a sample of (30) male and female teachers who were randomly selected from outside the sample community, then the same tool was re-used with them after (14) days. Pearson correlation coefficient formula was used to calculate the correlation between the degrees of the first and second applications and the result reliability was (0.87). It was found that all the reliability coefficients were high, which means that the test has a good reliability coefficient and can be relied upon as assured by (Odeh and Al-Khalili, 1988: 35)



A- Alpha-Cronbach's reliability coefficient (the internal reliability of the tool)

For the purpose of verifying the reliability of the tool as a whole and for the four approved styles, Alpha-Cronbach's formula was used. The value was (0.84) which indicates that the tool has a very high reliability as (Essawi, 1985: 58) states that a good indicator of reliability is (0.70) or more. Table (9) shows those results.

Table 9: Reliability values for the study tool as a whole and for each of the four styles

Styles	Alpha-Cronbach	Test-retest
Training A2	0.88	0.86
Authorization A4	0.89	0.87
Guidance A1	0.85	0.83
Support A3	0.84	0.80
Total	0.87	0.84

3.6. The Statistical Treatments

The researchers applied the (SPSS) programme to analyse the data as follows:

- The test-retest and Alpha-Cronbach's formula to check the reliability of the tool,
- Percentages and standard deviations to elicit teachers' classroom management styles,
- T-test for two independent samples to find out the statistical significance of differences.

4. Chapter Four: Results, Conclusions, Recommendations and Suggestions

4.1. The Results

- The first aim: What is the level of applying classroom intelligence-based management styles according to the situational leadership theory from teachers' point of view?

To find out the level of applying the four styles, the arithmetic means and standard deviations were calculated for each style (A1, A2, A3, A4) separately



for the research sample of (100) male and female teachers. Those means ranged between (26.16 and 35.42) and the standard deviations ranged between (4.52 and 6.57), as shown in Table (10).

Table 10: Arithmetic means and standard deviations

Styles	Arithmetic Mean	standard deviation	t-value	df	Tabular t-value	Statistical Significance	Significance Level
Guidance A1	35.42	5.23	10.34			Significant in favour of the sample mean	
Support A3	34.58	5.97	8.12			Significant in favour of the sample mean	
Authorization A4	28.35	6.57	2.50	99	1.96	Significant in favour of the hypothetical mean	0.05
Training A2	26.16	4.52	8.49			Significant in favour of the hypothetical mean	

It is noted from Table (10) that when comparing the arithmetic means with the hypothetical mean, which is (30) degrees for each of the four samples (A1, A2, A3, A4), it appears that the calculated t-values range between (2.50 and 10.34), but when compared with the tabular value of (1.96), the two styles of (guidance A1 and support A3) are statistically significant in favor of the sample mean. This means that the teachers manage their classes with a high level of both guidance and support. As for the other two styles (authorization A4 and training A2), the statistical significance is in favor of the hypothetical average, which means that the teachers do not adopt these two styles when teaching their students.

2. The second aim: Are there any statistically significant differences between the mean scores of males and females?

To find out if there is any difference between males and females in applying the four styles, the arithmetic means and standard deviations were calculated for both male and female teachers for each style separately. Using the t-test for two independent samples confirmed the difference as shown in Table (11).



Table 11: Arithmetic means and standard deviations for gender variable

Styles	Gender	Sample	Arithmetic Mean	Standard deviation	t-value	Tabular t-value	Significance
Training	male	50	24.93	4.23	10.34	1.96	significant
	female	50	27.33	4.51			
Authorization	male	50	26.02	6.44	8.12	1.96	significant
	female	50	30.58	5.94			
Guidance	male	50	33.75	5.37	2.50	1.96	significant
	female	50	37.01	4.61			
Support	male	50	32.22	6.04	8.49	1.96	significant
	female	50	37.37	4.72			

The results in Table (11) indicate that all the observed differences between male and female teachers are statistically significant as the calculated t-values ranged between (2.73 and 4.75) which is greater than the tabular t-value (1.96). This means that the teachers use those educational styles that make teaching interesting for the students and lead to continuous improvement and development.

3. Are there statistically significant differences between the mean scores of the teaching staff applications of those styles due to the years of service in education?

To find out if there are differences in applying the four styles by the teachers that can be attributed to years of service, the arithmetic means and standard deviations were calculated for each teacher and for each style separately. By using the t-test for two independent samples, the results of differences are shown in Table (12).

Table 12: Arithmetic means and standard deviations for years of service variable

Styles	Years of Service	Sample	Arithmetic Mean	Standard deviation	t-value	Tabular t-value	Significance
Training	10 years or more	50	25.48	4.23	1.82	1.96	insignificant
	Less than 10 years	50	27.11	4.51			



Authorization	10 years or more	50	27.24	6.44	2.16	significant
	Less than 10 years	50	30.07	5.94		
Guidance	10 years or more	50	33.98	5.37	3.81	significant
	Less than 10 years	50	37.76	4.61		
Support	10 years or more	50	32.84	6.04	4.43	significant
	Less than 10 years	50	37.76	4.72		

It is obvious that all the observed differences between the sequence of the four styles (from 10 years and over to 10 years and under) are statistically significant in the samples (authorization, guidance and support) only as the calculated t-values range between (2.16) and (4.43), which is greater than the tabular t-values of (1.96). It means that the teachers who have ten years of service or less keep up with all that is new in their field of specialization they have good knowledge of modern teaching styles and they adopt democratic teaching styles. As for the training style, it is not statistically significant as the calculated t-value is (1.82), which is less than the tabular value of (1, 96). It means that there are no differences between the teachers who have ten years of service or more in education and those who have less than ten years.

4. Are there statistically significant differences between the mean scores of the teaching staff's application that can be attributed to the variable of academic achievement (diploma, bachelor's degree)?

In order to assess this aim, the arithmetic means and standard deviations were calculated for each of the four styles separately according to the variable of academic achievement by using the t-test for two independent samples as shown in Table (13).

Table 13: Arithmetic means and standard deviations for the academic achievement variable variable

Styles	Academic achievement	Sample	Arithmetic Mean	Standard deviation	t-value	Tabular t-value	Significance
Training	Diploma	50	25.25	4.23	1.99	1.96	insignificant
	Bachelor	50	27.02	4.51			



Authorization	Diploma	50	26.13	6.44	3.68	significant
	Bachelor	50	30.66	5.94		
Guidance	Diploma	50	33.66	5.37	3.73	significant
	Bachelor	50	37.34	4.61		
Support	Diploma	50	32.09	6.04	5.36	significant
	Bachelor	50	37.70	4.72		

Table (13) shows that that all the observed differences between the outputs of the members of the teaching staff (diploma and bachelor's degrees) are statistically significant in all the four styles as the calculated t-values range between (1.99 and 5.36), which is greater than the tabular value of (1,96). However, the observed differences are in favor of the teachers who have a bachelor's degree, explaining that the teachers are eager to grow and develop their capabilities and have good educational experiences and skills. The result also illustrates their qualitative breakthrough in general and updated styles in particular more than the teachers who have a diploma degree.

4.2. Conclusions

In the light of the results obtained, the researchers draw out the following conclusions:

1. It is impossible to apply all the four intelligence-based classroom management styles in a single class situation, but it is possible to apply the style(s) suitable for each situation.
2. For English language teachers to be successful in their career, they need to get sufficient knowledge (theoretical and practical) of those teaching styles, otherwise, they will keep on adopting traditional styles of less effectiveness.
3. The concepts of the situational leadership theory should be widely integrated in the curriculum material of educational and psychological sciences so that the outcomes will be reflected in the teachers' teaching performance.

4.3. Recommendations

The researchers hope that the General Directorates of Education in Iraq take into consideration the following suggestions:



1. Urge the English language teachers to apply the four styles of guidance, training, support and authorization inside their classrooms with various activities.
2. Urge the supervisors to check the teachers' daily lessons in order to ensure that they apply those styles.
3. Hold periodic training workshops on how to apply those styles with reference to international experiments.
4. Activate the Internet network in the schools to share ideas with local and foreign experts about those styles.
5. Consider teachers' application of those styles as one of the annual evaluation criteria of teachers' performance.

4.4. Suggestions

The researchers suggest carrying out studies such as:

1. The effect of applying intelligence-based teaching styles on the English linguistic achievement of secondary school students,
2. A comparative study of applying the styles of situational leadership theory in other ministries by the educational experts.

References

- [1] Abd Rabbo, Ali and Abbas Odeibi (1994) The Personal and Professional Components of the Faculty Members from their Students' Perspectives, Al Khaleej Al-Arabi Letter, No. 49, Riyadh
- [2] Adass, Mohammed Abdel-Rahim (1997) Intelligence from a New Perspective, Dar Al-Fikr Al-Arabi: Amman, Jordan
- [3] Ahmad, Khalida Ibrahim (2005) The Psychological Volume of Some Psychological Concepts and Measures, College of Physical Education for Girls, University of Baghdad
- [4] Al-Agha, Ihsan (2002) Educational Research, its Elements, Methods and Tools, 4th edition, Gaza: Palestine
- [5] Al-Hashimi, Abdul-Rahman Abdul, and Faiza M. F. Al-Azzawi (2009) Knowledge Economy and Teacher Formation, University Book House, 1st edition, Al-Ain: United Arab of Emirates
- [6] Al-Heala, Mohammed Mahmoud (2001) Teaching Methods and Strategies, Dar Al-Arabi for Publishing and Distribution: Amman, Jordan
- [7] Al-Sheikh, Mohammed Abdul Raouf (2001) Levels of the Linguistic Intelligence among Students of the Arab Emirates, Cairo, Journal of





- the Faculty of Education, Issue 86, Al-Azhar University
- [8] Al-Shiniti, Yousif, and Madih Omran (1981) The Reality of Contemporary Higher Education in the Arab World, The Arab Organization for Education, Culture and Science, Department of Education, The First Conference of Ministers Responsible for Higher Education in the Arab World, Algeria (14-19 May, 1981)
- [9] Alwan, Firas H. A. (2016) The Role of Situational Leadership in the Stages of Crisis Management: an Analytical Study of the Opinions of a Sample of Decision-makers at the University of Tikrit. Ph.D. Dissertation, University of Tikrit, Iraq.
- [10] Anderson, V. (1998) Using Multiple Intelligence to Improve Retention in Foreign Language Vocabulary Study, New York: Freeman Company
- [11] Armastrung, Th. (1994) Multiple Intelligence in the Classroom, www.ascd.com.
- [12] Audeh, Ahmed Suleiman and Khalil Youssef Al-Khalili (1988) Statistics for Researcher in Education and Human Sciences, 1st edition, Dar Al-Fikr for Publishing and Distribution, Amman: Jordan
- [13] Carlson, D. (1995) Diversity in the Classroom Multiple Intelligence and Mathematical Problem-solving, Abs International, vol. 57
- [14] Esawy, Abdul-Rahman Muhammad (1985) Path to Brilliant Science, Encyclopedia of Modern Psychology Books, Al-Ratib University House, Beirut: Lebanon
- [15] Gardner, H. (1997) Multiple Intelligences: Theory and Practice, New York: Basic Books
- [16] Hersey, P. and Blanchard, K. H. (1977) Management of Organizational Behavior – Utilizing Human Resources, New Jersey: Prentice hall.
- [17] Hopper, Brenda & Pamela Hurry (2000) The Effects of Using the Theory of Multiple Intelligence on Students' Learning. NAPCE: USA
- [18] Jawdat, Izzat Atwi (2001) Modern School Administration: Its Theoretical Concepts and Scientific Applications, 1st edition, Dar Al Thaqafa for Publishing and Distribution, Amman: Jordan
- [19] Lindley, L.D. (2001) Personality and other Dispositional Variables and Human Adaptability, unpublished Ph. D. Dissertation, University of Luis; www.lip.umi.com.
- [20] Morsi, Muhammad (1983) Obstacles to Scientific Research, Symposium of a Faculty Member in Arab Universities, King Saud University, (27/2 - 2/3/1983)





- [21] Nevarez C. Wood and Penrose R. (2013) The Leadership Theory and the Community College: Applying Theory to Practice, Sterling Slats Publishing
- [22] Schermerhorn, J. (2002) Management, 7th ed. John Wiley & Sons, Inc

Appendix (1)

The jury members; names, academic titles, specialization and college

No.	Academic Title	Name	Specialization	College
1	Prof. Dr.	Usama H. Hassa	Developmental Psychology	Open Educational College
2	Prof. Dr.	Alaa H. Nasir	Educational Management	College of Education for Pure Sciences / Ibn Al-Haytham
3	Prof. Dr.	Sabeeh K. Nazil	Educational Management	Al-Salam University College
4	Prof. Dr.	Khalid J. Jassim	Measurement & Evaluation	College of Education for Human Sciences / Ibn Rushd
5	Prof. Dr.	Mohsin Salih H.	Educational Psychology	Al-Iraqiya University
6	Assist. Prof. Dr.	Sadiq A. Noor	Measurement & Evaluation	Open Educational College



Cognitive Linguistics: A Brief Overview of the Key Elements

Asst. Inst. Ateka Majid Fakhir

Ministry of Education / General Directorate of Education in Baghdad Rusafa/3

atktmajid@gmail.com

Abstract. A contemporary multidisciplinary approach to language called cognitive linguistics which aims to comprehend the relationship between language and the mind. Through the examining of the cognitive processes which involved the usage and comprehension of a language, cognitive linguistics is provided important insights into the human mind and its relationship with language. Cognitive Linguistics is offered a renewable perspective on language by placing cognition and embodiment at its core. By exploring the interplay between the human mind, thought and language, this interdisciplinary field provides valuable insights into how individuals produce, understand and interpret language. This paper aims to give a succinct overview of cognitive linguistics by examining its fields of study, its core concepts, theoretical underpinnings, and its relationships to other branches of linguistics.

Keywords: Cognation, Cognitive Linguistics, Mental Conditions.

1. INTRODUCTION

Cognition is referred to "The mental action or process of acquiring knowledge and understanding through thought, experience, and the senses" Therefore, the term "cognition" describes a variety of mental operations associated with the manipulation, storing, acquisition, and retrieving of





information. Thus, information input and storage are related to mental processes (Thalnon, 2022).

While, the scientific study of minds and brains is known as cognitive science. In actuality, cognitive science is studied the functions and the nature of cognition . Cognitive scientists pursue to understand the mental computations underlying cognitive functioning by conceiving the mind as an abstract computing device which implemented computations by neural tissue. Cognitive science has been emerged as the interface of many disciplines , among them is linguistics.(Nadel & Palmarini, 2003).

Since language is a cognitive system .So, it can be defined as a mental phenomenon with its own structures and patterns (Geeraerts, 2006). Thus, language is studied as a particular human cognitive ability that is part of the system of other cognitive competences.

Language study is part of cognitive research. Hence language is comprehended as a special knowledge subsystem, which is required to be examined in the context of other subsystems of cognitive system in order to understand how language ability is produced in the functional and structural constitutions of the human brain .

Although cognitive linguistics is a branch of the cognitive sciences that focuses on the description and explanation of the brain structures and processes associated with language understanding, this area of study is primarily concerned with the relationship between cognition and language, examines how language influences and reflects individuals' thoughts, concepts and mental processes.

Cognitive linguistics has received a great deal of attention in the field of linguistics and it emerged as a school of linguistic thought through the works of a several of researchers active in the 1970s who were interested in the relationship between language and mind, and who rejected the prevailing tendency to explain linguistic patterns by making appeals to structural properties (Thalnon, 2022).

Langaker (2002) states that "Cognitive linguistics is focused neither physicality nor functionalistic, but it integrates certain aspects of both perspectives in order to affect neuropsychological language reality." (p. 33). At the same time cognitive-linguistic research is considered as mentalist because it is postulated the mental characteristic of language. Thus, cognitive linguistics serves as an integrated scientific field that that looks for



relationships between the processing of mental representations, their structures, and their neural substrate.

Therefore, cognitive linguistics focuses on the structures and processes of mental knowledge. In addition to the capacity for thought and language, cognitive processes also involve perception, learning, and memory. Under this apprehension, mental conditions and processes were classified as being unperceivable since they were directly unobservable by science.

Chomsky's theory of "generative grammar" is represented passage from "systemic description of language" to "cognitive explanation" (Chomsky, 1988). Thus, "Cognitive revolution" is meant the transformation from describing of "cognitive abilities" to their explanation.

Cognitive linguistics stresses that language is a reflection of the basic qualities and structural elements of the human mind, in contrast to traditional approaches that see language as a system of formal rules. It examines how our cognitive capacities—such as perception, attention, and memory—affect language production and understanding, it is viewed language as a mental process (Thalnon,2022).

Recent years have seen the application of cognitive linguistics to a wide range of fields, including political discourse, mathematics, philosophy, literary and poetic sociolinguistics, translation, intercultural communication, language acquisition, and technology design. Cognitive linguistics has also provided insights into how adults and children acquire second languages. It also offers a framework for creating efficient language techniques that complement our cognitive processes (Thalnon, 2022).

2. AREAS OF STUDY OF COGNITIVE LINGUISTICS

The earlier achievements of cognitive linguistics is included its ability to connect the semantic components of grammar with their common conceptual foundation and to bridge the gap between formal syntax and morphology (Ungerer & Schmid ,1996).Cognitive linguistics is comprised three primary fields of study:-

2.1. COGNITIVE SEMANTICS

The study of linguistic meaning is known as semantics. According to cognitive semantics, language can only explain the world as individuals



understand it ,since it is a component of a wider range of human cognitive abilities (Croft and Cruse 2004). Rather than implying the discrepancy between an individual's conceptual and actual worlds (erroneous beliefs), it is implied that various linguistic communities have distinct conceptions of basic objects and processes in the universe (different cultures).

Therefore, lexical semantics is the main focus of cognitive linguistics, which divides semantics (meaning) into two categories: meaning formation and knowledge representation. (Taylor, 1994c).

2.2. GRAMMAR: A COGNITIVE APPROACH

The primary focus of cognitive linguistics in grammar is on syntax, morphology, and other domains that are typically more closely related to grammar. The study of morphology has been benefited greatly from the contributions of cognitive linguistics. (Taylor,2002b).

This kind of study is expressed by word-formation items and their constituents including morphemes, the structural patterns underlying derivatives , and procession aspects and word-formation like lexicalization (Mandelbilt, 2000).

2.3. COGNITIVE PHONETICS

The classification of different correspondences between morphemes and sequences is the focus of cognitive linguistics. According to the contemporary cognitive perspective, phonology is a reflection of our understanding of physical experience (Taylor,2002a).

Fundamental properties of a sound system are comprehended as "cognitive representations" underlying "phonological representations". (Lee, 2001)

3. CONCERNS OF COGNITIVE LINGUISTICS

According to Taylor (2002b) the following list highlights a few of the issues raised by cognitive linguistics:-



- (a) CATEGORIZATION: This is the process by which individuals must divide the environment into dangerous and non-harmful categories, as well as edible and non-edible categories. A creature needs to be able to identify others of its own species. Categorization is permeated in individuals' nonlinguistic cognition.
- (b) FIGURE-GROUND ORGANIZATION: One type of perceptual grouping that is essential for object recognition through vision is figure ground organization . So that it is provided by visual perception .It is referred to as "identifying a figure from the background" in Gestalt psychology. On a printed sheet of paper, for instance, black text is perceived as the "figure" and a white sheet as the "background".
- (c) METAPHOR AND "EXPERIENTIALISM": Metaphors allow us to interpret one concept in terms of another. According to Lakoff and Turner (1989), metaphor is considerably more than just a literary device; it influences many aspects of our language and way of thinking, making it a crucial area of study in cognitive linguistics.
- (d) CONCEPTUAL ARCHETYPES: The degree to which language expands upon pre-existing conceptual structures has been a central theme in studies on language acquisition.
- (e) INFERENCE: If individuals have given a snippet of information, they rapidly quickly fill in the details by providing missing facts, assuming the unsaid objectives and motives, deducing causes from effects, and forecasting effects based on the situation from current circumstances.

4. COGNITIVE LINGUISTICS CONCEPTS

Categorization is the main focus of cognitive linguistics. Words, morphemes, and nouns are examples of linguistic categories that are used to describe research items (Taylor, 1995). In Cognitive Linguistics, several key concepts contribute to the cognition and understanding of a language. These concepts are prototype theory, conceptual metaphor, and image schemas (Murphy, 2002). As explore in the subsequent :

4.1 PROTOTYPE THEORY





One of the key concepts in Cognitive Linguistics is the idea of prototype theory which is suggested which contends that central exemplars rather than rigid borders determine categories. Prototype is observed in cognitive psychology and cognitive linguistics since the 1970s and 1980s, respectively (Lakoff, 1987; Langacker, 1987a; Taylor, 1995). It emerged through the work of psychologist Eleanor Rosch in 1971.

Prototype model is often used but it is partly misunderstood concept in cognitive linguistics due to its overlapping with a schema model. As it advances to the rank of a theory and addresses a wider range of language phenomena, including "phonology, syntax, prepositions, semantics, and the study of diachronic lexical semantics, it is used as a model in the theory of ideas and covers natural objects and nouns in cognitive psychology" (Komatsu, 1992).

Prototype theory is challenged "the traditional view of categories" as having clear-cut boundaries which emphasizes the graded nature of categorization, (Geeraerts, 1989).

Linguistic categories, like words, show prototype structure, whereas some words are more essential to a category than others. For example, when individuals think of the category "bird", their tendency is to have a prototype in mind, as an example of a "sparrow" or a "robin", rather than a strict definition that includes all potential bird species.

This concept is donated to individuals' understanding of language and cognition by emphasizing the fuzziness and flexibility of categories as well as the function of prototypes in individuals' mental representations of concepts (Hilferty, 1997).

Prototype concept has a tendency to get reified, as if it was a "mental structure". Komatsu (1992) has listed five characteristics of prototype under the name of a family resemblance view: " (1) centrality of typicality, (2) abstractness, (3) weighted attributes, (4) independence and additive combination of weights: linear separability, and (5) Retention of central tendencies".



Murphy(2002) states that a prototype is an idea that is represented by schemata. It organizes a representation that breaks down an item's attributes into dimensions and values associated with those dimensions. Whereas ,Wierzbicka (1990) states that, in semantics, definitions cannot adequately capture the actual, messy, and unpredictable ways in which words are used. But opportunely, semanticists no longer need to worry about it because they can now apply the concept of prototype to all residues and open issues. Instead, she thinks that the prototype model can be beneficial as a particular and effective analytical instrument rather than as "a universal thought-saving device." This means that, it is a useful instrument for "semantic description but not a useful full-fledged semantic theory by its own".

According to Taylor (2002) “prototype is thought of as a "catchall device” (Geeraerts, 1989; Wierzbicka, 1990). In the application of prototype theory ,the study of prepositions is a fruitful and effective topic (Rice, 1996; Tyler & Evans, 2001).

4.2 CONCEPTUAL METAPHOR

Another important concept of cognitive linguistics is conceptual metaphor, which proposes that humans comprehend abstract concepts through physical experiences and concrete (*Deignan, 2005*).

A conceptual metaphor is a metaphor in which one notion (or conceptual domain) is understood in terms of another. It is also referred to as a generative metaphor. The source domain, as used in cognitive linguistics, is the conceptual realm from which individuals get the metaphorical phrases needed to comprehend another conceptual domain. The target domain is the conceptual domain that is understood.

For instance, the metaphor "life is a journey" . The common idea of a journey can be used to translate the abstract concept of "life" onto more concrete experiences . Consequently, the target domain of life is frequently explained by using the source domain of the journey.

Conceptual metaphor was explored by George Lakoff and Johnson (1980). According to this theory, individuals map knowledge and the structure from one domain (the source domain) to another (the target domain) via metaphors.



Lakoff and Johnson (1980) have distinguished three types of conceptual metaphors:

- **ORIENTATIONAL METAPHOR**

This type of metaphor is considered as “a system of ideas is organized in the relation and interaction in space like up-down, inside-out, front-behind, shallow-deep etc”. due to the fact that they are connected to spatial orientation.

According to Tran Van Co (2007), "We see the outer world as the world outside of us because we are a physical being confined to a specific area and shielded from it by our skin. The body's surface confines each of us in a finite amount of space; this may be an orientational sort of "inside-out". When we considered other physical objects, we can image them as constrained by the surface(Vu, 2015).

- **ONTOLOGICAL METAPHOR**

According to Lakoff and Johnson, this kind of conceptual metaphors is employed so frequently, people take it for granted. This metaphor involves projecting something concrete onto something abstract.

In the same line, Tran Van Co (2007) asserts that we are able to extract and comprehend some aspects of experience through the semanticization of experience or terminology. Once the experience is conceptualized as a particular thing or substance, we can categorize, organize, quantify, and so on and this allows us to think about the experience.

- **STRUCTURAL METAPHOR**

This type of metaphors are considered as the group with the highest number. Lakoff and Johnson (1980) state that Structural conceptual metaphor is a metaphorical system in which a complex concept (usually abstract) is expressed in terms of another concept (usually more concrete). Therefore, in this kind of conceptual metaphor, complex and abstract experiences are conceptualized based on the experience of specific and basic experiences.



The theory of conceptual metaphor holds that metaphor is more than just "a decorative device, peripheral to language and thought." Conceptual metaphors, on the other hand, are argued to be "central to thought, and therefore to language." From this theory , a number of basic principles are derived:

- "Metaphors structure thinking"
- "Metaphors structure knowledge"
- "Metaphor is central to abstract language"
- "Metaphor is grounded in experience"
- "Metaphor is ideological" (*Lakoff and Turner, 1989*)

Therefore, conceptual metaphors are ubiquitous in language and cognition, influencing our perception of many areas, such as emotions, time, and relationships. They also help people understand language and cognition by emphasizing the part metaphorical thinking plays in forming their conceptual frameworks, communication styles, and worldviews (Deignan, 2005).

4.3 IMAGE SCHEMAS

Image schemas are also explored in Cognitive Linguistics, which are recurrent patterns of sensory and spatial experiences that shape individuals' understanding of the outside world. A cognitive framework for structuring and organizing individuals' thoughts and language is offered by these schemas.

Johnson (1987) states that an image schema is a recurrent dynamic pattern of individuals' motor programs and perceptual interactions that provides coherence and structure to individuals' experience . It encompasses basic perceptual, motor-program, emotional, historical, social, and linguistic components. It should be interpreted in this broad meaning.

In 1987 ,Lakoff and Johnson jointly introduced the idea of "image schema" as one of experientialism's major foundational by an advance of a non-objectivist, "experiential" approach to language and thought .

Image schemas are pre-conceptual structures that have direct meaning (being "experiential" or "embodied"). They are originated from, or are based on human recurring movements through space, perceptual interactions, and



ways of managing things. Because of their highly configuration, these schemas are considered as an integrated data from various modalities and represent the structural outlines of sensory-motor experience (Johnson, 1987).

Independent from other concepts, image schemas are existed as analogical and continual patterns underneath conscious awareness. These schemas are learned from "embodied experiences and encompass abstract information in notions such as containment, source-path-goal, and scale". For instance, the containment schemas are involved the understanding of outside and inside, which can be figuratively applied to nonconcrete domains like "emotions" (e.g., "I'm bursting with joy") (Taylor, 1990).

The way individuals conceptualize space, time, causality, and other abstract ideas is greatly influenced by image schemas. Thus, by emphasizing the embodied aspect of individuals' conceptual systems and the influence of sensory-motor experiences on how individuals comprehend language and thought, this idea advances individuals' understanding of language and cognition.

These key concepts in Cognitive Linguistics are provided a valuable insight into the relation between language and cognition. Prototype theory highlights the graded nature of categories. Whereas, conceptual metaphor is emphasized the importance of metaphorical thinking in grasping abstract concepts. Finally, image schemas shed light on the embodied character of our conceptual systems. By studying these concepts, individuals get a deeper understanding of how language reflects and shapes their concepts, thoughts, and mental processes.

5. MENTAL CONDITION AND COGNITIVE LINGUISTICS

Since cognitive linguistics is focused on how individuals' mental representations and conceptual frameworks are reflected in and shaped by language. An individuals' cognitive and psychological state that influences how they receive and comprehend language is referred to as their "mental condition" (Sakai, 2005)

According to cognitive linguistics, a person's mental processes and conceptual systems are intimately linked to the language they use. It implies that individuals' thoughts and perceptions of the world are reflected in their language, and that an understanding of language can lead to an understanding of the mental models that underlie language.



Determining the kinds of mental representations which are made by different language units is one of the main objectives of cognitive linguistics. This involves examining the ways in which language affects our ability to perceive, pay attention, remember, construct concepts, solve problems, and employed in other cognitive processes (Perlovsky, 2009).

Despite its emphasis on the mental components of language, cognitive linguistics does not particularly address mental illnesses or clinical diseases. Somewhat, it is explored the mental processes which is related to language understanding, producing, and creating meaning through language.

The study of cognitive linguistics also looks into how language usage and acquisition are influenced by cognitive development. For example, when young children grow, their language follows their cognitive development, acquiring more sophisticated vocabulary and structures. On the other hand, those with cognitive deficits, such as those on the autism spectrum, might have distinctive linguistic patterns that shed light on the connection between language development and cognitive processes.

According to cognitive linguistics, language is a reflection of human thought processes rather than just a collection of vocabulary and grammatical rules. Therefore, it is highlighted upon the close relationship between individuals cognitive processes(memory, reasoning, and emotional processing)and how they perceive language. The complex interaction between cognition and language is highlighted by the fact that mental conditions, such as "anxiety, depression, or neurodevelopmental disorders", can have a substantial impact on language usage and comprehension (Perlovsky, 2009).

Since cognitive linguistics studies how language both reflects and shapes individuals cognitive processes, including their mental states and circumstances, there is a major relationship between cognitive linguistics and mental condition. Aphasia, autism spectrum disorders, and schizophrenia are a few examples of conditions that can affect how individuals use and interpret language, by offering insight into the cognitive processes that go into language(Hampe ,2005).

6. COGNITIVE LINGUISTICS AND OTHER BRANCHES OF LINGUISTICS

6.1 COGNITIVE LINGUISTICS AND PSYCHOLINGUISTICS





Psycholinguistics is the study of language and speech from a mental perspective. Its main focus is on the representation and processing of language in the brain (Carroll, 2008). Therefore, it is the study of "mental mechanisms" that enables people to use language.

Garnham(1985) states that " Psycholinguistics is a scientific discipline whose goal is a coherent theory of the way in which language is produced and understood"

Carroll (2008) states that "psycholinguistics elucidates, on the one hand, the cognitive processes involved in the ordinary use of language, which means such things as understanding, reading, writing, and holding a conversation", and, on the other hand, the language knowledge that is needed to use language, so that individuals must know a language to use it, but they are not always fully aware of this knowledge. Through "cognitive processes, " as remembering, thinking, and perception "(Hampe, 2005).

Cognitive linguistics and psycholinguistics both deal with the relationship between language and the mind, but they approach the relationship from various perspectives and vary in their areas, basic assumptions about methodologies and the nature of language (Pulvermüller,2007). This a sharp and inseparable difference between cognitive linguistics and psycholinguistics is explained as if psycholinguistics is a body, cognitive linguistics is its arms.

Psycholinguistics studies the cognitive processes involved in understanding utterances, words, texts, etc., as well as the mechanisms that enable one to construct a grammatical and meaningful phrase from a vocabulary and grammatical structures. Psycholinguists investigate how the mind manages language, while cognitive linguists examine how language reflects the functioning of the mind (Field, 2003).

For instance, cognitive linguists are more interested in examining whether the quantity of colour words in various languages influences how speakers of those languages perceive colour, whereas psycholinguistics studies how language abilities are affected by strokes in different areas of the brain (K. Balamurugan & S. Thirunavukkarasu, 2018).

6.2 COGNITIVE LINGUISTICS AND NEUROLINGUISTICS

Neurolinguistics is the study of human brain systems that underlie spoken, signed, or written language comprehension, production, and abstract knowledge (Nuyts, 1993). Thus, this field of study is focused on how the brain



interprets language. It is closely associated with the area of psycholinguistics, which uses conventional experimental psychology techniques to explain the cognitive mechanics of language. This field has brought attention to the unique function of the Broca's area of the human brain in key facets of language (Mondry, & Taylor, 1992).

Neurolinguistics and cognitive linguistics are two interdisciplinary fields that explore the relationship between language and the brain, but they are focused on different aspects. Neurolinguistics is studied the neurological processes underlying language acquisition, comprehension, and production. It is examined how language is represented and processed in the brain to understand how different brain areas are contributed to language functions, it frequently uses techniques like brain imaging and also studies of brain injuries in order to understand how different brain areas are contributed to language functions. Cognitive linguistics, on the other hand, studies the connection between language and thought processes. It highlights the part that human cognition—including conceptual frameworks and mental representations—plays in both comprehending and producing language. (Nuyts, 1993).

The cognitive and conceptual components of language are emphasized by cognitive linguistics, while the biological and neurological foundation of language is the focus of neurolinguistics. Rather than "direct neuronal evidence", cognitive linguistics depends on theoretical models and empirical studies in psychology and linguistics (Le & Nguyen, 2023).

To sum up, while cognitive linguistics and neurolinguistics approach language from different perspectives, both fields contribute to a deep comprehend to the interaction between language, cognition, and the brain. they provide a more comprehensive understanding of how language functions in the human mind.

7. CONCLUSION

Cognitive linguistics in this brief overview, explores the relationship between language and cognition, examining how language both reflects and changes people's thinking and mental processes. As a result, cognitive





linguistics have a very varied range of theories and methods to language studies. Traditional methods of studying language are being challenged by cognitive linguistics, which provides insightful knowledge on a variety of language-related topics, such as metaphor and language learning. Additionally, it offers a unifying principle that unites disparate theories and presumptions, interpreting linguistics as the study of nature, structure, and the patterns of human cognition represented in language forms in addition to language forms themselves.

References

- [1] **Carroll**, David.(2008). Psychology of Language. 5th ed., Thomson.
- [2] **Chomsky**, N.(1988): Language and Problems of Knowledge. The Managua Lectures. Cambridge, Mass.: MIT Press.
- [3] **Croft**, William and D. Alan Cruse (2004). Cognitive Linguistics. Cambridge: Cambridge University Press. pp. 1, 105, 7–15, 33–39. ISBN 9780521667708.
- [4] **Deignan**, Alice. (2005)"Metaphor and Corpus Linguistics." John Benjamins.
- [5] **Field**, John.(2003). Psycholinguistics: A Resource Book for Students. Routledge.
- [6] **Garnham**, Alan.(1985) .Psycholinguistics: Central Topics. Methuen.
- [7] **Geeraerts**, D. (2006): Cognitive Linguistics: Basic Readings. Berlin, New York: Mouton de Gruyter , str. 1–29.
- [8] **Geeraerts**, Dirk.(1989). Introduction: Prospectus and problems of prototype theory. Linguistics 27-4,587- 612.
- [9] **Hampe**, B.(2005) Image schemas in Cognitive Linguistics: Introduction. DOI:10.1515/9783110197532.0.1
- [10] **Hilferty**, Joseph. (1997). Mother, lies, and bachelors: A brief reply to Wierzbicka (1990). Word 48-1, 51- 59.
- [11] **Johnson**, Mark.(1987). The Body in the Mind. The Bodily Basis of Meaning, Imagination, and Reason. Chicago: Chicago University Press
- [12] **K. Balamurugan** & S. Thirunavukkarasu,(2018) Introduction to Psycholinguistics—A Review. URL: doi.org/10.22158/sll.v2n2p110/
- [13] **Komatsu**, Llyod.(1992). Recent views of conceptual structure. Psychological Bulletin, 112-3, 500-526.





- [14] **Lakoff**, George .(1987) .What Categories reveal about the Mind. Chicago: The University of Chicago Press.
- [15] **Lakoff**, George; Johnson, Mark,(1980).Metaphors We Live By. University of Chicago Press.
- [16] **Lakoff**, George; Turner, Mark,(1989).More Than Cool Reason. A Field Guide to Poetic Metaphor . University of Chicago Press.
- [17] **Langacker**, Ronald.(1987a). Foundations of Cognitive Grammar: Theoretical Prerequisites. Vol.1.Stanford:Stanford University Press.
- [18] **Langacker**, Ronald (2002) Concept, Image, Symbol: The Cognitive Basis of Grammar, 2nd edn. Berlin: Mouton de Gruyter.
- [19] **Le**, M. T., & Nguyen, T. B. (2023). Roles of Cognitive Linguistics to Second Language Acquisition. ICTE Conference Proceedings, 3, 118-126. ISSN:2834-0000. ISBN: 979-8-9870112-2-5. DOI:<https://doi.org/10.54855/ictep.2339>
- [20] **Lee**, David (2001) Cognitive Linguistics: An Introduction. Oxford: Oxford University Press.
- [21] **Mandelbilt**, Nili (2000) 'The grammatical marking of conceptual integration: from syntax to morphology', Cognitive Linguistics, 11, 197-252.
- [22] **Mondry**, Henrietta & Taylor, John R.(1992). On LYING in Russian. Language and Communication 12-2,133-143.
- [23] **Murphy**, Gregory.(2002). The Big Book of Concepts. Mass, Cambridge: The MIT press A Bradford book.
- [24] **Nadel** , L. and Palmarini M.(2003) .What is Cognitive Science. <https://www.researchgate.net/>
- [25] **Nuyts**, Jan.(1993). Cognitive linguistics. Journal of Pragmatics 20, 269
- [26] **Perlovsky**, L. (2009). Language and cognition: A new theoretical synthesis. Journal of Consciousness Studies, 16(1),156Link <https://www.ingentaconnect.com/content/imp/jcs/2009/00000016/00000001/art00008>
- [27] **Pulvermüller**, Friedmann. (2007)"Word Processing in the Brain as Revealed by Neurophysiological Imaging." The Oxford Handbook of Psycholinguistics. Edited by M. Gareth Gaskell. Oxford University Press.
- [28] **Rice**, S. (1996). Prepositional prototypes. In Pütz, M & Dirven, R. The Construal of Space in Language and Thought. Berlin /New York: Mouton de Gruyter.PP.135-165.





- [29] **Sakai, K. L.** (2005). Language acquisition and brain development. *Science*, 310(5749), 815-819. Link <https://science.sciencemag.org>
- [30] **Taylor, John R.** (1995). *Linguistic Categorization: Prototypes in Linguistic Theory* (2nd ed.). New York: Oxford University Press.
- [31] **Taylor, John R.** (2002a). Near synonyms as coextensive categories: HIGH and TALL revisited. *Language Sciences* 25, 263-284.
- [32] **Taylor, John R.** (1994c). The two level approach to meaning. *Linguistische Berichte* 149, 3-26.
- [33] **Taylor, John R.** (2002b). *Cognitive Grammar*. Oxford: OUP.
- [34] **Thalnon, S.A.** (2022). *Language and Cognition*. <https://typeset.io/papers/>
- [35] **Tyler, A. & Evans, V.** (2001). Reconsidering prepositional polysemy networks; The case of over. *Language*, 77-4, 724-765.
- [36] **Ungerer, Fridrick and Schmid, Hans-Jorg.** (1996). *An Introduction to Cognitive Linguistics*. Harlow: Addison Wesley Longman Ltd.
- [37] **Vu, Nguyen.** (2015). Structural, Orientational, Ontological Conceptual Metaphors and Implications for Language Teaching. *Ho Chi Minh City Open University Journal of Science - Social Sciences*. 3. 67-71.
- [38] **Wierzbicka, Anna.** (1990). Prototype save: On the uses and abuses of the notion of 'prototype' in linguistics and related fields'. In Tsohatzidis, Savas (Ed.). *Meanings and Prototypes: Studies in Linguistic Categorization*. London: Routledge. PP. 347-367.



Love and Crime by Ayat Mohammed

Ayat Mohammed Fadhil¹

¹ Iraq.

ayatmohammedfadhil@gmail.com

Abstract. A thriller talks about love, regret, friendship, freedom, injustice authority and sacrifice in a world full of darkness and gruesome actions. Tristan is a man who as his name stands for sorrow, is sitting in a room writing to his beloved, Darla, about the debris from the past and the injustice incident that happened to him, also, expressed his concern about her health because Darla was diagnosed with kidney failure, in addition to telling her the reason why he is away and not being with her.

Keywords: justice, revenge and murder.

المخلص. قصة مثيرة تتحدث عن الحب ، الندم ، الصداقة ، الحرية ، سلطة الظلم والتضحية في عالم مليئ بالظلام والأفعال البشعة. ريستان هو رجل الذي مثل اسمه يرمز إلى الحزن ، يجلس في غرفة يكتب إلى محبوبته، دارلا، عن الحطام من الماضي وحادثة الظلم التي حدثت له، أيضاً، معبراً عن قلقه بشأن صحتها لأن دارلا تم تشخيصها بالفشل الكلوي ، بالإضافة الى اخبارها سبب غيابه وعدم تواجده معها.

1. Chapter One: Introduction

Back to a silver screen full of both happiness and melancholy of a two lovers, Darla and Tristan, with their pure and innocent love which ended in a romantic proposal by Tristan with the help of his childhood friend, Matthan, who personifies hope and Lord's gift.





This love story revives to blossom and spread hope to a world full of brutality and violence, to power-house all evil power which stands and separates the two lovers but those lovers will enter this conflict, sacrifice and fight to be together.

After four years, everything turned upside down, Darla was diagnosed with kidney failure and Tristan was devastated and alone to handle this shocking storm that shattered his heart to pieces, watching his beloved enduring unbearable pain and being welted in front of him while he was just watching and crying out to let all the suffer to him. He portrayed it:

'I feel like a mute person with sealed lips sent into flames and burnt alive, screaming for help and a hand to drag him away.'

As an attempt to cover up the bills of the hospital and help his beloved, Tristan was sentenced to death by electrocution due to robbing houses and third degree-murder alongside with the unfair accusation of killing inmate.

Ignorant man proceeds to his ruin under the illusion that he is pursuing his advantage; though no one desires evil directly, most of us are its thralls. (Radoslav,1931 :15)

Tristan was explaining and expressing his regret and sadness for what he did, asking his beloved to forgive him, telling her how sorry he is for not being with her in this hard time but many obstacles are holding him back, dragging him to a black hole for sinners and Raguel, the angel of punishment, is there for Tristan to achieve justice for the innocent soul that was killed by Tristan when he was trying to take away the gun from the man who fought with him but accidentally, Tristan gunshots the man.

When Tristan entered the prison, he was blown away by the gloomy and horrific atmosphere there, expressing how important freedom is and truly is a bless from God to us; he said:

"Freedom is your card to live peacefully and without it you will suffer from hindrance and everyone will see you as a living jeopardy."

Without this card you will be alone facing death and imprisoned as a payback for all sins, he even said: "This is the price; depriving innocent people's lives will deprive your freedom."

Also, criminals and their aggressive behaviors attempting many times to provoke and kill whenever they got a chance to, but an old man, Tristan's cell-mate and friend, protected Tristan from being an easy prey.

One day, a massive riot happened in the yard of the prison where all criminals were attacking each other; Tristan gave a clue about them saying: "the Apex predators with ruthless aggression attitude and heart full of hostility,



tunnel vision to their craft and that is ' homicides ', like a bubbling pot of water about to boil over."

Out of the blue, the old man was died and Tristan was accused of murdering him because the knife was found in Tristan's cell so he was sentenced to death by electrocution.

All confessions to prove his innocence was neglected, throwing him alone in a cell with no one just the ghost of his beloved to console and save Tristan from his torture.

Out of nowhere a voice uttered to bring hope and justice, it is Matthan, who traveled aboard for years, now he is back as a guard in the prison after knowing what happened to his friend Tristan.

This proves that justice will be served no matter how complicated things are, he know the conspiracy against Tristan when the drag dealer, Sam, told Tristan if he dimmed on him then he will kill the old man but Sam betrayed and broke the agreement by killing the old man and put the blame on Tristan but nothing last forever; Sam got life sentence without parole.

All darkness overshadowed, the curtains moved away, the barriers and the walls broke and shattered, it is the two lovers, Tristan and Darla, reunited again in the operation room for the kidney transplant from Tristan to Darla, a moment of love, passion and longing, that silence scene with their sobs and teary eyes staring at each other, narrating their feelings of being separated.

But another guy overwhelmed by rage and tendency for revenge, he is the old man's son, who came to kill Tristan because he thought Tristan killed his father, ignoring everyone who told him the real truth that Tristan didn't kill his father. He stabbed and killed Tristan.

Darla came to her lover's funeral releasing that there is no chance to see each other again in this world; she said:

" a gunshot started everything and a gunshot will end everything."

Expressing the fact that their misery started when Tristan accidentally gunshot a man, ended up in prison and got killed, now another gunshot will end their misery and that is when she gunshot herself and fall on her lover's body to be reunited with him again but in another world where nothing can separate them again.

2. Analysis of the themes

"According to Russian formalists especially Victor Shklovsky. Literature, for the Russian formalists, has to do with defamiliarization: it makes the





familiar strange, it challenges our beliefs and assumptions about the world and about the nature of reality." (Bennet, Royle,2004:35)

In Literature, we are not up to the sky and not down to earth, rather we are in the middle using the factor of imagination represented by fictional events and characters, the other factor is reality represented by criticizing and highlighting the main issues that are happening in society as like poverty, slavery, injustice and other's suffer.

Here we are not only targeting scientists and researchers but we are targeting the whole public to see and feel the suffering and misery in the society like showing the affection of slavery, harassment, abuse, bad authority and conspiracy in a fictional world using characters to personified a hidden messages and awareness.

As Aristotle argued that character is 'secondary' to what he calls the 'first essential' or 'lifeblood' of tragedy-the plot- and that characters are included 'for the sake of the action.'(Bennet, Royle,2004:60)

In 'Love and Crime', there are two sides; first one is love theme in which it talks about pure love and the two lovers, Tristan and Darla, who sacrificed everything for each other.

The second side is crime theme in which it emphasized on the consequences that some could neglect and never pay attention to, starting by mentioning the importance of freedom as Stirner said:

"Whoever knows not how to make use of it, for him it has no value..." (Stirner,1995:141), and the impact of regret, soul struggles and lonesome on the human portraying it as a living nightmare making the person wishes to die.

"The freedom of man is, in political liberalism, freedom from persons, from personal dominion, from the master, the securing of each individual person against other persons, personal freedom. No one has any orders to give; the law alone gives orders." (Stirner,1995:105)

Nietzsche also talked about freedom 'Nothing has been purchased more dearly than that little bit of human reason and feeling of freedom that now constitutes our pride.' (Nietzsche,2007:83)

Back to the story where the protagonist, Tristan, suffered from injustice treatment, violation in liberalism and all his plea and convictions that he was set up and didn't kill the inmate was neglected.

A long-side with the horrific atmosphere of the prison by being locked and chained in a small cell, treated as an outcast. Moreover to say, the criminals and the real questions about the motives which turn a human into a beast.





Many issues pervade our society and violate human liberalism. In this book, there are two categories: the first one is focusing on the harsh background reflecting how abuse, abandonment and harassment may damage and ruin children's life turning them into killers seeking retaliation against everyone hurt them before, making them feel that there is no pity and no one care about them; ignoring them as if they are ghosts.

In this respect of seeking attention and being notorious, children will be fascinated by killers who are the talk of the hour, without any aware of how dark and evil the choice they will do. Shapiro and Gerke offer an important analysis of the development of practical thinking in children. They emphasize the dominant role of social experience in human development. In their view, social experience exerts its effect through imitation.

Even the willingness of living a luxury life and dispose the bad treatment of rulers.

This category talks about a problem not only modern but also past in which many playwrights mentioned it, Eliot himself argues that:

' No poet, no artist of any art, has his complete meaning alone' : rather, what is important is the poet's 'relation to the dead poets and artist' (Bennet, Royle, 2004,6). Using it to touch the emotions and heart of the public to help each other, stay united and treat each other well especially children.

As for the second category which is a different turn, now we are dealing with the inbuilt system and that is the psychological one full with rage and darkness, showing how humans can cross the line and go extreme when they neglect the voice of reason and law as the protagonist Tristan described it as:

" Those twisted maniacs armed with all kind of tools that play on the body of the victims sharply, singing the song of death and smiling a sick smile with a sheer pleasure inside, this innocent soul leaves its body with tear and sorrow for not saying 'goodbye' to the nearest nor dying beside them,"

Also, he said that criminals disguise as normal person to kill others

" An old man once told me ' the difference between Halloween costume and criminal's costume is that in the first one you disguise in creepy to have fun and get candy while in the second one the criminal disguises as a normal person and unsuspecting to ruse victims and kill them for fun"

Person goes back to the Latin word persona and "The English language uses the word 'persona' to signify a kind of mask or disguise..." (Bennet, Royle,2004:63).

Conclusion



As mentioned above about human darkness and evil but there is a good side seeking for forgiveness and showing regret. According to Plotinus, is not in man's will or in the soul's inclination: "We cannot be, ourselves, the source of Evil, we are not evil in ourselves; Evil was before we came to be; the Evil which holds men down binds them against their will . . . The Measureless is Evil primarily; . . . primarily, the darkness; secondarily, the darkened.

There is no duality of cosmic principles, nor a duality of souls in is, nor in the world-process one of self-degradation and self-dissipation of Daity. Evil is nowise substantial in this world; there is nowhere and at no time an evil nature. Matter is not evil, nor body, nor the flesh:

"Every nature, as far as it is nature, is good Take from waters their thickness and muddiness, and pure clear water remains; take from them the consistence of their parts, and no water will be left." So with everything else in nature. Evil is really nothing but corruption, perversion of nature.

References

- [1] Stirner, Max. (1995). The Ego and Its Own. Cambridge University press.
- [2] Bennett, Andrew and Royle, Nicholas. (2004). Introduction to Literature, Criticism and Theory. Third Ed. Great Britain.
- [3] A.Tsanoff, Radoslav. (1931). "The Nature Of Evil". The MACMILLAN COMPANY.
- [4] Nietzsche, Friedrich. (2006). On the Genealogy of Morality. Cambridge University press.





Appraisal Language in Examples of Promotional Discourse

Dr. Maryam Mahmood Hikmet Al-Attar

University of Baghdad, College of Languages, Department of English, Iraq
maryam.mh@colang.uobaghdad.edu.iq

Abstract. This study focuses on investigating appraisals in the promotional discourse types of print adverts, Facebook posts, Facebook comments, and customer reviews for cosmetics and cars which were collected from mainstream media, i.e., magazines, and online media, i.e., Facebook pages, and review websites. Although widely known, up until now, no work has studied and compared the employment of appraisals in such discourses. For this purpose, Martin and White's (2005) theory on appraisal is used as the model to show quantitatively and qualitatively the evaluative language employed in these discourses in terms of the attitudinal resources, their polarity and graduation. This study shows that inscribed rather than evoked appraisals feature in all these discourses and that appreciation and affect are the mostly used attitudinal resources in them. It is also found that, unlike the comments and reviews that tend to contain both positive and negative appraisals, the adverts and posts are entirely positive in their appraisals. Finally, although these discourses are found to be evaluative, ungraduated evaluations characterise the adverts, posts, and comments compared to the more graduated appraisals in reviews.

Keywords: Appraisal, evaluation, promotional discourse

1. Introduction

The significance of appraisals in this research is understood in relation to the inherently evaluative nature of promotional discourses of different kinds.





Promotion, here, is conceived of in the broadest sense which allows to categories various discourse types from different media as promotional. Through evaluation¹, authors articulate their opinions and build a relation with their audience (Thompson and Hunston, 2000: 10). The appraisal theory (2005) of Martin and White is an analytical tool that has started to receive critical interest in the last decade or so. This framework offers a list of linguistic categories which make it possible to identify various kinds of appraisal instances semantically. This model is originated in the Hallidayan Systemic Functional Linguistics and it is interested in the way 'language is used to evaluate, to adopt stances, to construct textual personas and to manage interpersonal positionings and relationships' (White 2001:1).

Various scholars have used Martin and White's (2005) appraisal theory to study discourses from different genres (promotional and non-promotional). As to the non-promotional discourses, Martin (2000) studied literary texts; White (2001), and Martin and White (2005) analysed newspapers; Page (2003; 2013) investigated narratives; and Gales (2011) examined threat letters. Similarly, discourses which are promotional were studied. Shaw (2006) studied reviews; Fuoli (2012) analysed business reports; brochures were undertaken by Mocini (2013), and Jalilifar and Moradi (2019); Burns et al. (2014) conducted research on Facebook comments; Wu (2013), Bullo (2014), and Al-Attar (2017) analysed adverts; and Wu (2018) did research on websites. These studies differ in the methodologies they adopt to utilise the appraisal framework. This model is subjective in its application, and thus qualitative search tends to use it. Nonetheless, mixed method approach studies have also employed this theory to quantitatively and qualitatively analyse the data, for instance Jalilifar and Moradi (2019) and Wu (2018).

Unlike the current research, all the studies stated above examine one discourse type only. An exception to these studies is the research carried out by Shaw (2006) on the interested and disinterested promotional discourses of design proposals, agent's particulars and book reviews. His study showed that the difference in these discourses was in term of the attitudinal categories they utilise. Nevertheless, the present work differs from that of Shaw (2006) in two ways. On one hand, the work of Shaw was qualitative, while this research is quantitative and qualitative in its approach. On the other hand, while the focus in Shaw's (2006) work was on inscribed evaluations only, explicit and implicit evaluations are both considered in this research.

¹ In my research, the terms *evaluation* and *appraisals* are used interchangeably.



Moreover, in spite of the fact that appraisals in adverts and Facebook comments were investigated in previous research, the types of adverts and comments considered in the present research differ from those scrutinised in other analyses of appraisal. Concerning adverts, while public service adverts were examined by Wu (2013), studying informants' responses to images from adverts was conducted by Bullo (2014). Moreover, Al-Attar's (2017) multimodal work linguistically investigated audience interpretations of visual elements in promotional discourses (print magazines and Facebook posts) where the interviewees' answers were proved to be evaluative. As to comments, Burns et al.'s (2014) research utilised corpus linguistics techniques to analyse appraisals in comments from mobile companies' Facebook pages.

Likewise, Edo Marzá (2013) and Vásquez (2014) investigated customer reviews. Nonetheless, rather than applying the appraisal framework categories, the evaluations in these studies were analysed using corpus linguistics techniques. Similarly, the product types of the reviews in these studies differed from the products of the current research. It seems that the appraisals in car and cosmetic adverts, Facebook posts, Facebook comments and customer reviews are not studied and compared yet. Thus, as the evaluative language in such promotional discourses is understudied, there is a need to investigate to the evaluations in these discourses using the appraisal model. The goal of the present research is to answer the questions below:

1. What attitudinal categories are used in the adverts, posts, comments and reviews?
2. How far do these discourses differ in their appraisal targets?
3. Are the appraisals used in these discourses positive or negative?
4. Are the appraisals in these discourses graduated or not? And if they are graduated, are they upscaled or downscaled?

2. Data and Methodology

In this study, four data sets of promotional discourses of cosmetics and cars, two authored by companies and two by customers, were sampled and analysed. These sets consisted of adverts, posts, comments and reviews.² In total, 212 adverts were collected from *ELLE UK* (109 cosmetic adverts) and *WHAT CAR?* (103 car adverts) print magazines. There were 468 posts (198 for cosmetics and 270 for cars) and 806 comments and replies (345 for cosmetics and 461 for cars) sampled from some official cosmetic and car companies'

² See the List of Data Collection Resources at the end of this study.





Facebook pages. With a total of 75 customer reviews and customer replies, 41 reviews were for cars and 34 reviews were for cosmetics. The reviews were gathered from *roadtestreports.co.uk*, for the former, and *reviewcentre.com*, for the latter. This research adopts the appraisal model (2005) of Martin and White because this framework differs from other models on evaluation in that it is detailed. It makes it possible to classify evaluations into different attitudinal types and where evaluative instances can be realised by various lexical and grammatical forms.

Martin and White's (2005) model involves the three systems of attitude, graduation and engagement to express appraisals. Nevertheless, the current analysis focuses on attitude and graduation only. The brief nature of some texts of the present data sets and the rather fragmentary language of the promotional discourse types examined here make the engagement system difficult to apply, and thus result in its exclusion from this study.

In the system of attitude of Martin and White's theory and based on the meanings evaluative instances encode, they can be distinguished into the resources of affect, judgement and appreciation (2005: 42, 43).³ The articulation of reactions and emotions is referred to as affect, judgement occurs as behavioural assessments, and the expression of aesthetic evaluations is called appreciation (Martin, 2000: 146, 147). These attitudinal categories are indicated in the examples below:⁴

Car Post: 'This is what Autocar had to say about the new SLS AMG GT. If you like [+Affect, happiness: affection] what you see, you can find out more here: <http://ow.ly/18NT6>.'

Comment on car post: 'Why on earth don't you make this anymore!? Must be crazy [-Judgement, social esteem: capacity]'

Cosmetic advert: 'NEW AGELESS ELIXIR 2 IN 1 FOUNDATION + SERUM ... For beautiful looking [+Appreciation, reaction: quality] skin now and tomorrow ...'

Appraisals can also be distinguished in terms of being explicitly expressed by a phrase or a word, i.e. 'inscribed', or occurring as units longer than one

³ See Martin (2000) and Martin and White (2005) for a detailed explanation of the different categories of this theory.

⁴ Following Martin (2000), the symbol 't' is used for evoked evaluations, '+' indicates that an appraisal is positive and '-' refers to a negative appraisal. To be easily recognised, underlining is utilised for the appraisal instance and italicisation is used for the graduation device. An underlined evaluative example is directly followed by the appraisal annotation which is bracketed and marked in bold.



word or phrase which are indirect and can be understood from the context, i.e., 'evoked' (Martin, 2000: 142; White, 2001: 1). Inscribed evaluations are exemplified above, whereas the example below includes inscribed as well as evoked evaluations:

Cosmetic review: 'I bought the Channel Hydrabase Lipstick as a treat with birthday money and was *very disappointed* [-Affect, unhappiness: misery]. I found it was *very greasy* [-Appreciation, reaction: impact] and had to apply *continually* as *it had no staying power and no hold* [t -Appreciation, reaction: impact]. *I will not be purchasing this item again* [t -Affect, dissatisfaction: displeasure]'

Likewise, in the attitude system, polarity is another means for classifying appraisals where they can be distinguished into positive or negative (Martin and White, 2005), as shown in the above examples. In the present research, polarity is significant so as to investigate which of the discourses might open up the possibility for different ranges of attitude (for example, which might emphasise endorsement and/or critique).

The second system of the appraisal model examined, here, is graduation. It has to do with how strong the positively or negatively expressed attitudinal meaning is where force and focus are the graduation categories (Martin and White, 2005: 138). This study is concerned with the upscaling and downscaling of evaluations in terms of force. Concentrating on force can be attributed to the possibility of realising the intensification and quantification of force by some lexical and grammatical expressions, whereas with focus the evaluative example is scaled semantically based on the strength of its conveyed meaning (ibid). Thus, in the appraisal theory, the identifying principles of force are more fixed compared to those of focus. In addition, this work follows other research that concentrates on force only, for instance, Bauer and Bauer (2002), Page (2003) and Page (2012). These following examples illustrate the accentuation and mitigation of the evaluations:

Cosmetic review: 'Its *abit* on the *pricey side* [-Appreciation: valuation] but its *totally worth* [+Appreciation: valuation] it ...⁵

Comment on car post: 'Yuck *so ugly* [-Appreciation, reaction: quality] (like all concept cars *really*)'

While 'abit' mitigates the negative appreciation impact of 'the pricey side', 'totally' amplifies the positive evaluation of 'worth' in the first instance.

⁵ In this research, all the excerpts appear as they are in the original collected data, i.e., they are not checked for grammar and spelling.



Similarly, in the second example, 'so' and 'really' accentuate the negative appraisal of 'ugly'.

Although this work is largely quantitative, the qualitative questions of this study are answered using the percentages of the quantitative analysis of the appraisals in four promotional discourses. The Excel software was used manually for analysing appraisals. By applying Martin and White's (2005) appraisal theory in this analysis, the evaluators as the discourse authors were the companies and customers. These evaluators directed their appraisals at various entities which resulted in coding the appraised entities as targets of appraisals.

The evaluative examples in each discourse type were categorised, based on the attitude system of the appraisal framework, into the categories of explicitness and implicitness, attitudinal meanings (affect, judgement and appreciation) and polarity (positive and negative appraisals). This means that, in each discourse, evaluations as single words or phrases and chunks even longer than these units were analysed. However, only primary appraisal types were coded where double-coding was not considered here to reduce the subjectivity of the appraisal analysis. Based on the features stated above, in each discourse type the total of all evaluations for each target of appraisals was counted and normalised as percentages. Similarly, the total of the upgraded and downgraded graduated appraisals was calculated and normalised as percentages for each dataset with regard to the graduation system.

3. Results and Discussion

The subsections below present the analysis results, comparisons and interpretations of the appraisal language in the four datasets. The attitude and graduation systems are tackled in 3.1. and 3.2., respectively.

3.1. Attitude System

Discussed in 3.1.1.-3.1.3. are the results of the evaluation explicitness and implicitness, the resources of attitude, the evaluated objects and the appraisal polarity.

3.1.1. *Inscribed and Evoked*

The evaluative nature of the adverts, posts, comments and reviews is revealed in the comparison of the inscribed and evoked appraisals of these discourses, as displayed in Figure 1 below. In these four discourses, the inscribed evaluations are shown to be more frequent than the evoked



appraisals. Inscribed evaluations form over three-quarters of the evaluation total in each discourse. In the adverts, post, comments and reviews, the total of the inscribed appraisals is 78% 87%, 84% and 83%, respectively. Inscribed evaluations are exemplified below:⁶




Figure 1. Evaluation: Inscribed and evoked

Comment on car post: 'I don't like [-Affect, unhappiness: antipathy], It's Italian, so the build quality will be shoddy [-Appreciation: valuation] and it will break down [-Appreciation: valuation] *all the time*. Electricians will be *particularly bad* [-Appreciation: valuation].'

Cosmetic post: 'Lashfinity is our newest innovation [+Appreciation: valuation] in long-wear mascara, making it an essential [+Appreciation: valuation] for holidays and festivals!'

In these promotional discourses, the high occurrence of evaluative instances could reveal that evaluation is a central employed rhetorical technique (Bhatia, 2005: 217). This is because for authors, as Thompson and Hunston (2000: 10) put it, the articulation of stances and the establishment of relations can be made through evaluation.

⁶ In this study, the majority of the instances are inscribed appraisals because they are, unlike the evoked evaluations, the mainly occurring type in these discourses.



3.1.2. Attitudinal Resources

With respect to the attitudinal meanings, the comparison of the discourses, as outlined in Figure 2, reveals that affect, judgment and appreciation occur in all the promotional discourses.




Figure 2. Attitudinal meanings: Affect, judgement, and appreciation

From these results, the highest occurring attitudinal meanings in these discourses are found to be those of appreciation and affect. In the adverts, posts and reviews, the resource that features the most is appreciations. Almost all the attitudinal resources (95%) in the adverts are appreciation, nearly three-quarters of the evaluations employed (74%) are appreciation in the posts and more than three-quarters of the appraisals (84%) occur in the reviews as appreciation. Appreciation is exemplified in the following:

Car advert: 'Is this the greatest [+Appreciation: valuation] car range in the world? SLS AMG: Gullwing fascination [+Appreciation, reaction: impact] The purest expression of sporting dynamism [+Appreciation: valuation]'

The company, here, appraises the product by appreciation. Nonetheless, not only products, but also customers or even something related to them can also be appraised, e.g.



Cosmetic advert: 'DULL [-Appreciation, reaction: impact], UNEVEN [-Appreciation, composition: balance] SKIN TONE? SWITCH ON LUMINOSITY NEW YOUTH CODE® LIMINIZE PERFECTING [+Appreciation: valuation] AND REFINING [+Appreciation: valuation]' Here, the product as well as customers are appraised by the company. But while evaluating customers in appreciation occurs in term of the defects their skin could suffer from; products are appraised in appreciation as if they are the remedy to such skin issues.

It is also indicated from Figure 2 that the second most frequently used attitudinal category in these promotional discourses is affect. However, the use of affect in the comments is the most which is double the amount of the closest percentage to the affect used in the posts (48% versus 24%). Thus, it appears that affect and appreciation are more equally distributed in the comments (48% and 50%, respectively). In contrast to the comments, the dominant resource in the adverts, posts and reviews is appreciation. The evaluative instances as affect are given in:

Comment on car post: 'I'm waiting *all day* for a phone call from my local dealership to pick my new Auris Hybrid up either today or tomorrow I'm was *so excited* [+Affect, satisfaction: admiration] I paid *both* my deposits before I've even seen the car'

Comment on cosmetic post: 'How much *so* I dislike [-Affect, unhappiness: antipathy]'

It can be said that appraisals as affect and appreciation are articulated differently. Hence, a number of contrasts can be identified. Firstly, in the evaluation process of affect the emphasis goes to the evaluator, whereas in the evaluation process of appreciation the appraised entity is emphasised (White, 2001: 1). The second way to explain the difference is grammatical. While mental and behavioural process verbs can be used to express appraisals as affect, appraisals as appreciation can be expressed as epithets and attributes because appreciation cannot be articulated using mental and behavioural process verbs (Martin and White, 2005: 47). Thirdly, in terms of the affective appraisal grammatical structure, an appraisal has to be from a conscious participant and, in this sense, the evaluator is generally important and cannot be dispensed with (Martin, 2000:149; Martin and White, 2005: 58). In contrast, textually the evaluator is not necessarily included in the grammatical construction of appreciation, the matter which allows the appraised object (human or non-human) to be in the foreground (Martin and White, 2005: 59; White, 2001: 3). Lastly, Van Leeuwen's (2008) social actor framework can be



used to explain the difference between appreciation and affect. Although it is backgrounded, the exclusion of the appraiser is not total in appreciation, unlike the evaluated object which is foregrounded. In contrast, the inclusion of the evaluator in affect foregrounds it more. These aspects are exemplified in:

Comment on car post: 'I'm *so* happy [+Affect, satisfaction: admiration] with mine...'

Comment on cosmetic post: 'I love [+Affect, happiness: affection] #36 *the most!*'

The evaluated entity (products) and the evaluators using the personal pronoun 'I' appear in these examples.

Comment on cosmetic post: 'She's a lovely person [+Appreciation, reaction: quality]'

Unlike the famous Cheryl Cole who explicitly appears as the evaluated object, the appraiser is not directly expressed although can be inferred as it is the comment author.

As discourse writers and hence evaluators, the companies and customers can target their evaluations at objects and/or humans. Thus. the companies and customers themselves as authors, products, experts, media forms, and celebrities are identified as the appraised. The comparison across the discourses, outlined in Figure 3, shows that products and customers are the appraised entities at which/whom most of the evaluations are targeted in all the discourses. It appears that in all the discourses evaluations are directed at products the most. This implies that the appraised entity is not affected by the discourse authorship of the companies and customers. In addition, the similarity of the four discourses is shown in terms of appraising the same entity (products). This result differs from that of the attitudinal categories where comments are found not to be similar to the adverts, posts and reviews. Of all the appraised objects, products amount to over three-quarters in the adverts, comments, and reviews (80%, 82% and 83%, respectively) and products are the target of almost three-quarters of the evaluations (74%) in the posts. The exemplification of the evaluated object as products is given in:






Figure 3. Evaluation targets

Cosmetic advert: 'SO SWEET [+Appreciation, reaction: quality] SO GLOSSY [+Appreciation, reaction: impact] CANDYLICIOUS [+Appreciation, reaction: quality] COLOUR SWIRL NEW GLAM SHINE miss Candy'

Car review: 'Had the car in Italy for the past year (24,000 kilometres). 100% perfect [+Appreciation: valuation] car'

Cosmetic post: 'Hello Ladies! The new CHANEL Summer Collection is online! The products are limited [+Appreciation: valuation]! If you have *some of them* let us know how great [+Appreciation: valuation] they are!'

Comment on cosmetic post: 'This is definitely the best [+Appreciation: valuation] mascara'

As can be seen from these instances, the companies and customers tend to direct their evaluations at products. In these discourses, having the highest appraised object as products indicates how significant products are to attain the aim of these discourses, namely promoting products. This is because evaluations allow companies to differentiate their own products from other rival products in the market (Bhatia, 2005: 216). Moreover, through appraisals customers can voice their knowledge and opinions about products in their authored discourses of the comments and reviews. Hence, appraisals help to fulfil the goal of these discourses, that is, expressing views.



3.1.3. Polarity of the Attitudinal Resources

As illustrated in Figure 4, the comparison of the discourses in terms of appraisal polarity indicates that positive rather than negative evaluations feature in all these discourses. In addition, these results show that the positivity of evaluations is the highest in the adverts and posts. This suggests the similarity of these discourses where each discourse has approximately all its evaluations positive at 97%. Positive appraisals are exemplified below:




Figure 4. Evaluation polarity: Positive and negative

Car post: 'With its avant-garde [+Appreciation: valuation] design, world-leading [+Appreciation: valuation] aerodynamics and a radar-based precision [+Appreciation: valuation] braking system, the CLA is as sleek [+Appreciation, reaction: impact] as they come.'

Car advert: 'Thrilling [+Appreciation, reaction: impact], Even when it's doing 0mph The shape of the new E-Class Coupé promises excitement' [+Appreciation, reaction: impact] and exhilaration [+Appreciation, reaction: impact]'

Discourse authoring can account for the greatest proportion of positive evaluations in comparison with that of the negative ones. Since companies are the authors of the adverts and posts, this means that these authors would do



their best to present their products as the best. This can be achieved using positive evaluations because promoting products is the aim of these discourses.

From Figure 4, in contrast to the results of the adverts and posts, the utilisation of more negative evaluations characterises the comments and reviews. The results of polarity suggest the similarity of these discourses. This means that, although only textually, the authors of the comments and posts can express not only their positive, but also their negative stances. However, the frequency of negative appraisals in the reviews is two times as higher as that in the comments (43% compared to 21%). Negative evaluations are exemplified in:

Car review: 'The main body of issues [-Appreciation: valuation] are electrical, *multiple* software and hardwards issues [-Appreciation: valuation], it was even delivered broken [-Appreciation: valuation]! Its let me down [-Appreciation: valuation] *on more occasions than* my first car, a 20yr old 1981 Mkl Ford Fiesta.'

Car review: 'Poor [-Appreciation: valuation] fuel consumption, *very cheap* [-Appreciation: valuation] car interiors (they are same kind of Fiat Panda).' These examples make it clear that, in contrast to the evaluators who are backgrounded but can still be construed, it is the evaluated objects which are highlighted in appreciation (White 2001).

The goal of reviews can interpret the utilisation of more negative evaluations. This discourse aims to offer reviewers' information about products to assist interested customers in their purchasing decisions. Bell (1984: 191) and Marwick and Boyd (2010: 128) explained that in media, audience are built in the minds of authors, i.e. they are not real. However, authors tend to adapt their language based on their audience (Bell, 1984: 159). Review readers' need for both positive and negative information about products can account for the use of more negative appraisals by the reviewers. This is because the companies in their authored adverts and posts are very unlikely to provide negative information about their products. Similarly, Herring's (2007: 21) 'norms of organisation' of the review websites can explain the high occurrence of negative evaluations in the reviews in comparison with the comments.⁷ In contrast to the brand companies that administer their Facebook pages, a third party sets up and moderates the review websites. This means that the companies are not likely to see the reviews on these websites. Moreover, the

⁷ Norms of organisation refer to how an online platform is administered. For more information on the multi-level classification framework for analysing online discourse, see Herring (2007).





possibility for companies, in an attempt to preserve their positive image, to delete or block texts that are negative is higher on the Facebook pages than on the review websites. The last point that might also interpret the use of negative evaluations in the reviews more than in the comments has to do with the length of the reviews as compared to that of the comments. This means that the reviews would allow for more different polarised evaluations than the comments.

3.2. Graduation System

With respect to force in graduation terms, in spite of the extensive featuring of evaluations, it appears that the appraisal instances are not all graduated. Comparing the discourses, as demonstrated in Figure 5, reveals that the occurrence of the graduated evaluations is less than that of the ungraduated evaluations in all the discourses. In addition, from these results, the use of the graduated appraisals appears to be the highest in the reviews (42%), two times more than the quantity of the graduated evaluations in the posts (20%) and comments (20%). In this way, the relatively small frequency of graduated evaluations indicates the similarity of the adverts, posts and comments.






Figure 5. Graduated and ungraduated evaluations

To examine if, in force terms, the graduated evaluative instances are attenuated or intensified, a deeper investigation is carried out. As summarised in Figure 6 below, the results reveal that in all the discourses the use of the upscaled evaluations is higher than that of the downgraded appraisals. Furthermore, it appears that the adverts, posts and comments have nearly the same frequency of accentuated appraisals (96%, 97% and 93%, respectively). In this sense, augmenting evaluations indicates the similarity of the adverts, posts and comments. Therefore, this result shows that although positive evaluations are the most in the discourses authored by the companies (adverts and posts), they are not more upscaled than the appraisals used in the customer-generated discourses. Rather, the discourses authored by the customers and companies are found to have their upgraded appraisals at very close rates. The amplified evaluations are given in the instances below:




Figure 6. Graduated force: Upscaled and downscaled

Car advert: 'Never before has a new Mercedes arrived with *so many intelligent* [+Appreciation: valuation] features and developments [+Appreciation: valuation]. Like Collision Prevention Assist, a radar-based system that helps the driver avoid a collision with the vehicle ahead. Or the sleek [+Appreciation, reaction; impact] contours that make this the *most aerodynamic* [+Appreciation: valuation] car in its class. The new B-Class. Looks smart [+Appreciation: valuation].Is.'

Cosmetic post: 'Have you discovered our new Youth Code Luninize BB Cream? With Liquid Light™, the tinted formula *instantly illuminates* [+Appreciation: reaction: impact] for a perfectly nude, fresh-faced finish [+Appreciation: valuation]. A perfect [+Appreciation: valuation] addition to our makeup bags for the mornings!'

Comment on car post: 'It's just *too boring* [-Appreciation, reaction: impact] somehow, compared with the other classes.'

These instances show that contrary to the commenters in whose evaluations the products are negatively amplified by 'too', the products are accentuated in the companies' positive evaluations using 'so many', 'the most', and 'instantly'.

However, unlike the comments, the use of more negative evaluations along with the upgraded appraisals means that the negative appraisals are perhaps more accentuated in the reviews. On the review websites, the absence of the



brand companies in comparison with the Facebook pages on which they tend to exit can account for this. It implies that the commenters on Facebook are likely to have attenuated comments so as not to be very face-threatening to the companies. Conversely, on the review websites and as there is no interaction with the reviewers from the companies' part, the reviewers might be less cautious about downscaling their negative appraisals.⁸

4. Conclusions

In terms of the appraisal language analysed in four promotional discourse examples, this study arrives at the conclusions that inscribed appraisals are dominant in these discourses. Similarly, the attitudinal categories of appreciation and affect are greatly used in these discourses. Nonetheless, while in the discourses of the adverts, posts and reviews, evaluations are conveyed as appreciation, the resources used for the articulation of appraisals in the comments are appreciation and affect. Affect differs from appreciation in what it highlights. The former gives prominence to the evaluator, whereas the appraised entity is made prominent in the latter.

It is also found that products are the highest evaluation targets in the discourses of the companies and customers. Rhetorically speaking and in terms of the objective of these discourses, the promotion of products in the adverts and posts is made possible by appraising the products. Likewise, voicing thoughts about products in the comments and reviews becomes likely by evaluating products.

As to the appraisal polarity, while the inclusion of positive and negative evaluations happens in the comments and reviews, the evaluations are completely positive in the adverts and posts. Nevertheless, the discursual freedom that the reviewers have appears to be more restricted in the comments. This is because the companies themselves manage their pages on Facebook.

In the terms of graduation, while the reviews have graduated evaluations more than the other discourses, appraisals which are ungraduated feature in the adverts, posts and comments. Nonetheless, the appraisals of the four discourses are amplified where this accords with the goal of these discourses. This means that the companies highlight their products in a positive way in the adverts and posts. In contrast, the negative evaluations in the reviews tend to be upgraded unlike in the comments where the attenuated appraisals occur. This could be ascribed to the fact that, in moderation terms, the review websites differ from

⁸ No brand company replied to any of the sampled reviews in this study.





the Facebook pages in that the companies are not present on the former while they are on the latter.

References

- [1] Al-Attar, M. M. H. (2017). A Multimodal Analysis of Print and Online Promotional Discourse in the UK. Unpublished PhD Thesis. Leicester: University of Leicester.
- [2] Bauer, L., and Bauer, W. (2002). 'Adjective Boosters in the English of Young New Zealanders'. *Journal of English Linguistics*, 30(3), pp. 244-257.
- [3] Bell, A. (1984). 'Language Style as Audience Design'. *Language in Society*, 13(2), pp. 145-204.
- [4] Bhatia, V. K. (2005). Generic Patterns in Promotional Discourse. In Halmari, H., and Virtanen, T. (Eds). *Persuasion across Genres: A Linguistic Approach*, (pp.213-225). Philadelphia: John Benjamins.
- [5] Bullo, S. (2014). *Evaluation in Advertising Reception: A Socio-Cognitive and Linguistic Perspective*. Basingstoke: Palgrave Macmillan.
- [6] Burns, A. R., Matarazzo, O., and Abbamonte, L. (2014). Corpus Linguistics and the Appraisal Framework for Retrieving Emotion and Stance—The Case of Samsung's and Apple's Facebook Pages. In *Recent Advances of Neural Network Models and Applications: Proceedings of the 23rd Workshop of the Italian Neural Networks Society (SIREN)*, (pp. 283-293). Springer International Publishing.
- [7] Edo Marzá, N. (2013). 'The Formation of the Image of Top-Ranked Hotels through Real Online Customer Reviews: A Corpus-Based Study of Evaluative Adjectives as Image-Formers/Providers'. *International Journal of English Linguistics*, 3(4), pp. 15-35.
- [8] Fuoli, M. (2012). 'Assessing Social Responsibility: A Quantitative Analysis of Appraisal in BP's and IKEA's Social Reports'. *Discourse and Communication*, 6(1), pp. 55-81.
- [9] Gales, T. (2011). 'Identifying Interpersonal Stance in Threatening Discourse: An Appraisal Analysis'. *Discourse Studies*, 13(1), pp. 27-46.
- [10] Herring, S. C. (2007). 'A Faceted Classification Scheme for Computer-Mediated Discourse'. *Language@ Internet*, 4(1), pp. 1-37.
- [11] Jalilifar, A., and Moradi, Y. (2019). 'Tourism Discourse Revisited: An Analysis of Evaluative Strategies in Tourist Brochures from a





- Systemic Functional Linguistics Perspective'. *Journal of English Studies*, (17), pp. 211-232.
- [12] Martin, J. R. (2000). Beyond Exchange: APPRAISAL Systems in English. In Hunston, S., and Thompson, G. (Eds.). *Evaluation in Text: Authorial Stance and the Construction of Discourse*, (pp. 142-175). Oxford: Oxford University Press.
- [13] Martin, J. R., and White, P. R. (2005). *The Language of Evaluation: Appraisal in English*. Basingstoke: Palgrave Macmillan.
- [14] Marwick, A. E., and Boyd, D. (2010). 'I Tweet Honestly, I Tweet Passionately: Twitter Users, Context Collapse, and the Imagined Audience'. *New Media and Society*, 13(1), pp. 114-133.
- [15] Mocini, R. (2013). 'The Promotional Functionality of Evaluative Language in Tourism Discourse'. *Lingue e Linguaggi*, (9), pp.157-172.
- [16] Page, R. E. (2003). 'An Analysis of APPRAISAL in Childbirth Narratives with Special Consideration of Gender and Storytelling Style'. *Text and Talk*, 23(2), pp. 211-237.
- [17] Page, R. E. (2012). *Stories and Social Media: Identities and Interaction*. London: Routledge.
- [18] Shaw, P. (2006). Evaluative Language in Evaluative and Promotional Genres. In Del Lungo, G., Dossena, M., and Crawford, B. B. (Eds). *Variation in Business and Economics Discourse: Diachronic and Genre Perspectives*, (pp.152-165). Rome: Officina Edizioni.
- [19] Thompson, G., and Hunston, S. (2000). Evaluation: An Introduction. In Hunston, S., and Thompson, G. (Eds). *Evaluation in Text: Authorial Stance and the Construction of Discourse*, (pp.1-27). Oxford: Oxford University Press.
- [20] Van Leeuwen, T. (2008). *Discourse and Practice: New Tools for Critical Discourse Analysis*. Oxford: Oxford University Press.
- [21] Vásquez, C. (2014). *The Discourse of Online Consumer Reviews*. London: Bloomsbury.
- [22] White, P. R. R. (2001). *The Language of Attitude, Arguability and Interpersonal Positioning: The Appraisal Website*, <https://www.grammatics.com/appraisal/appraisalkeyreferences.html>.
- [23] Wu, G. (2018). 'Official Websites as a Tourism Marketing Medium: A Contrastive Analysis from the Perspective of Appraisal Theory'. *Journal of Destination Marketing and Management*, 10, pp. 164-171.





- [24] Wu, H. B. (2013). 'Appraisal Perspective on Attitudinal Analysis of Public Service Advertising Discourse'. *English Language and Literature Studies*, 3(1), pp. 55-66.

Data Collection Resources:

Car Magazine: *WHAT CAR?*

Car Review Website: <http://www.roadtestreports.co.uk>

Chanel Cosmetics Facebook Page: <https://www.facebook.com/chanel.cosmetics>

Chanel Facebook Page: <https://en-gb.facebook.com/chanel>

Cosmetics Review Website: <http://www.reviewcentre.com/>

Fashion Magazine: *ELLE* UK

Fiat Facebook Page: <https://www.facebook.com/FiatUK>

L'Oréal Paris Facebook Page: <https://en-gb.facebook.com/LOrealParisUK>

Max Factor Facebook Page: <https://en-gb.facebook.com/MaxFactorUK>

Mercedes-Benz Facebook Page: <https://www.facebook.com/MercedesBenzUK>

Toyota Facebook Page: <https://www.facebook.com/toyotauk>



Tasnim International Journal of Humanities, Social and Legal Sciences



**Special Issue of the Scientific Conference (Scientific
Studies in Social and Human Sciences) - 2024**

Print ISSN: 2791-2248



Online ISSN: 2791-2256

Lebanon +961 70 016 722

Iraq

+964 781 017 3931



tasnim.ijhs@gmail.com



tasnim-lb.org/index.php